

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها

إعداد

هارون خالد عبد الرحيم ابو وهدان

إشراف

د. غسان دعاس

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في برنامج المنازعات الضريبية
بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين

2014م

دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها

إعداد

هارون خالد عبد الرحيم ابو وهدان

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 2014/2/6م، وأجيزت.

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة

1. د. غسان دعاس / مشرفاً ورئيساً

2. د. صهيب جرار / ممتحناً خارجياً

3. د. سامح العطوط / ممتحناً داخلياً

ب

الاهداء

الى خيد البرية ومعلمها، الى الحبيب المصطفى خاتم النبيين والمرسلين، سيدنا محمد الصادق
الامين، صل الله عليه وسلم

الى ارواح الشهداء الأكرم منا جميعا، شهداء فلسطينه الذين بذلوا الغالي والنفيس من اجلنا
الى من رباني صغيراً، والدي الكريم الذي منحني الكثير من عطائهم وصبرهم ودعائهم،
اطال الله بقاءهما والبسهما ثوب الصحة والعافية

الى من وهبهم الله ليكونوا سندي وسري وعزوتي في الدنيا... اخوتي واخواتي الاحبة
الى اصدقائي الذين شجعوني وشاكروني مسيرتهم، فكانوا خيد حافر ومعيني على اتمام هذا البحث

الى زوجتي ورفيقة دربي، التي كانت الشمعة المضيئة حتى انجاز هذا البحث

الى بناتي وفلذات كبدي نور ومناز وتسليم، وابني الغالي خلدون...سدد الله خطاهم

الى كل من وقف معي جنباً الى جنب ومد لي يد العون والمساعدة

اليهم جميعا اهدي هذا البحث المتواضع

الشكر والتقدير

{ وَإِذْ تَأْتِيكُمْ لِيُنْفِئَكُمْ لِيُظْهِرُوا لَكُمْ لَآئِكُمْ وَلَكُمْ لِيُظْهِرُوا لَكُمْ لَآئِكُمْ }
وَإِذْ تَأْتِيكُمْ لِيُنْفِئَكُمْ لِيُظْهِرُوا لَكُمْ لَآئِكُمْ

الآية (7) سورة ابراهيم

الشكر والحمد لله عز وجل الذي اعانني ومنحني القدرة على اكمال هذا البحث المتواضع
والصلاة والسلام على اشرف المرسلين محمد صل الله عليه وسلم ومنه تبعه باحسان الى يوم
الدين

ثم اتقدم بوافر الشكر والتقدير الى الدكتور غسان دحاس، وذلك تقديرا لدوره الثمينة في
متابعه الاشراف على الطروحة الى ان وصلت الى هذه الصورة

ولا انسى التقدم بالشكر الجزيل والوفاء العظيم للجنة المناقشة التي تحملت عناء قراءة
ومناقشة هذه الرسالة

الإقرار

أنا الموقع أدناه، مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة كاملة، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أي درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:

اسم الطالب:

Signature:

التوقيع:

Date:

التاريخ:

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع	الرقم
ج	الاهداء	
د	الشكر والتقدير	
هـ	الإقرار	
و	فهرس المحتويات	
ي	فهرس الجداول	
ك	فهرس الملاحق	
ل	المخلص	
1	الفصل الاول: تمهيد	
2	المقدمة	1.1
2	تمهيد	1.1.1
3	الإيرادات العامة	2.1.1
3	مصادر الإيرادات العامة	3.1.1
3	الإيرادات غير السيادية	4.1.1
4	مبررات الدراسة	2.1
4	مشكلة الدراسة	3.1
5	أهداف الدراسة	4.1
5	أهمية الدراسة	5.1
6	فرضيات الدراسة	6.1
7	الدراسات السابقة	7.1
12	منهج الدراسة	8.1
12	حدود الدراسة	9.1
13	مجتمع وعينة الدراسة	10.1
13	متغيرات الدراسة	11.1
14	نموذج الدراسة	12.1
15	الفصل الثاني: المالية العامة والموازنة العامة	
16	ماهية المالية العامة وتطورها	1.2

الصفحة	الموضوع	الرقم
16	تعريف المالية العامة	1.1.2
18	نشأة وتطور علم المالية العامة	2.1.2
19	ماهية الموازنة العامة، وتطورها	2.2
19	مفهوم الموازنة العامة	1.2.2
19	تطور الموازنة العامة	2.2.2
22	أنواع الموازنات العامة	3.2.2
25	قواعد الموازنة العامة ودورة اعدادها	3.2
25	القواعد الأساسية للموازنة العامة	1.3.2
29	دورة اعداد الموازنة العامة	2.3.2
36	الفصل الثالث: الإيرادات العامة	
37	مفهوم الإيرادات العامة	1.3
38	مفاهيم عامة بالإيرادات العامة	2.3
38	التمن الخاص	1.2.3
39	الضريبة	2.2.3
39	التمن العام	3.2.3
40	الرسم	4.2.3
41	تقسيمات الإيرادات العامة	3.3
42	الإيرادات السيادية	1.3.3
50	الإيرادات غير السيادية	2.3.3
56	الإيرادات من القروض العامة	3.3.3
59	الإيرادات العامة للسلطة الفلسطينية ومصادر التمويل الرئيسية للموازنة العامة	4.3
64	الآثار الاقتصادية للإيرادات العامة	5.3
68	الفصل الرابع: الطريقة والاجراءات	
69	منهج الدراسة	1.4
69	مجتمع الدراسة	2.4
69	عينة الدراسة	3.4
72	اداة الدراسة	4.4

الصفحة	الموضوع	الرقم
73	صدق الاداة	5.4
73	ثبات الاداة	6.4
74	اجراءات الدراسة	7.4
75	تحليل متغيرات الدراسة	8.4
75	المعالجات الاحصائية	9.4
76	الفصل الخامس: تحليل البيانات واختبار الفرضيات	
77	مقدمه	1.5
77	تحليل اسئلة الدراسة	2.5
78	تحليل المجال الاول والفرضية المتعلقة	1.2.5
80	تحليل المجال الثاني والفرضية المتعلقة به	2.2.5
82	تحليل المجال الثالث والفرضية المتعلقة به	3.2.5
84	النتائج المتعلقة بالمجال الرابع والفرضيات المتعلقة به	4.2.5
87	تحليل نتائج المجال الخامس والفرضية المتعلقة به	5.2.5
89	تحليل النتائج المتعلقة بالمجال السادس	6.2.5
92	الفصل السادس: النتائج والتوصيات	
93	النتائج	1.6
93	حجم الايرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية	1.1.6
94	الإفصاح عن الايرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية	2.1.6
95	مصادر الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية	3.1.6
95	مقومات الإيرادات غير السيادية بموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية	4.1.6
96	تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية	5.1.6
97	المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل الموازنة	6.1.6
98	التوصيات	2.6

الصفحة	الموضوع	الرقم
98	التوصيات المتعلقة بزيادة حجم و مصادر الإيرادات غير السيادية	1.2.6
99	التوصيات المتعلقة بالإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في الموازنة	2.2.6
100	التوصيات المتعلقة بمقومات الإيرادات غير السيادية	3.2.6
100	التوصيات المتعلقة بالاتفاقيات الدولية	4.2.6
101	التوصيات المتعلقة بالمعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية	5.2.6
103	قائمة المصادر والمراجع	
109	الملاحق	
b	Abstract	

فهرس الجداول

الصفحة	الجدول	الرقم
62	تقسيم الإيرادات في الموازنة الفلسطينية 2008-2012	جدول (1)
70	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس	جدول (2)
70	توزيع عينة الدراسة حسب متغير العمر	جدول (3)
70	توزيع عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي	جدول (4)
71	توزيع عينة الدراسة حسب متغير المسمى الوظيفي	جدول (5)
71	توزيع عينة الدراسة حسب متغير سنوات الخبرة	جدول (6)
74	معامل ثبات الاداة باستخدام معادلة كرونباخ	جدول (7)
75	متغيرات الدراسة	جدول (8)
77	اوزان قياس المتوسطات الحسابية	جدول (9)
79	المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات حجم الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية	جدول (10)
81	المتوسطات الحسابية والانحرافات لفقرات مجال الافصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية	جدول (11)
83	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لمجال مصادر الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية	جدول (12)
85	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات مجال مقومات الإيرادات غير السيادية في الموازنة	جدول (13)
87	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات مجال تأثير الاتفاقات الدولية على الإيرادات غير السيادية في الموازنة.	جدول (14)
89	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات مجال المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية في الموازنة.	جدول (15)
91	ملخص تحليل البيانات لمجالات الدراسة وفرضياتها	جدول (16)
102	ملخص النتائج والتوصيات	جدول (17)

فهرس الملاحق

الصفحة	الملحق	الرقم
109	الاستبانة	ملحق (1)
116	المحكمين	ملحق (2)

دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها

إعداد

هارون خالد عبد الرحيم ابو وهدان

إشراف

د. غسان دعاس

الملخص

هدفت هذه الدراسة لإلقاء الضوء على الإيرادات غير السيادية كأحد مصادر الإيرادات في الموازنة العامة الفلسطينية والكشف عن حجم هذه الإيرادات في الموازنة العامة الفلسطينية، ومن ثم التعرف على مصادر تمويل الموازنة الفلسطينية بشكل عام، حيث اعتمدت الدراسة على استخدام الأسلوب الوصفي التحليلي بدراسة الواقع ومن ثم وصفه وذلك من خلال اعداد استبيان تم توزيعه على عينة مكونه من 100 موظف من موظفي وزارة المالية استرد منها 94 استبانة، وتم ايضا تحليل الإيرادات العامة للموازنة الفلسطينية لخمس سنوات سابقة (من 2008 الى 2012) من خلال مراجعة البيانات المالية الفعلية الصادرة عن وزارة المالية والخاصة بالموازنة وبالإيرادات العامة.

ولتحقيق اهداف هذه الدراسة تم تقسيمها الى ستة فصول جاءت كما يلي:

تتاول الفصل الاول مقدمة الدراسة ومشكلتها واهميتها واهدافها، ومنهجيتها ومحدداتها اما الفصلين الثاني والثالث فقد تناولا الاطار النظري للدراسة، حيث تتاول الفصل الثاني المالية العامة والموازنة العامة من حيث ماهيتها وتطورها وتتاول الفصل الثالث الإيرادات العامة من حيث مفهومها وتقسيماتها والتعرف على بعض المفاهيم العامة في الإيرادات العامة واثار الإيرادات العامة الاقتصادية وتم تحليل الإيرادات العامة في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية للسنوات من 2008 الى 2012 من حيث حجم كل نوع من الإيرادات ودوره في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية.

ومن اجل تحقيق هدف الدراسة، تم تطوير اداة الدراسة والتي تكونت من 30 فقرة

موزعة على ستة مجالات وهي (حجم الإيرادات غير السيادية والافصاح عنها ومصادر

ومقوماتها واثـر الاتفاقيات الدولية عيها والمعيقات التي تحد من دورها) والتي تشكل مجالات الدراسة، وتم توزيعها على عينة الدراسة، وبعد تجميعها تم ترميزها وادخالها الى الحاسب الالى ومعالجتها احصائياً باستخدام الرزمة الاحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) وهذا ما تضمنه الفصل الرابع الذي احتوى على الطريقة والاجراءات.

واشارت نتائج الدراسة الى وجود درجة موافقة ضعيفة على اسئلتها وعلى سؤال الدراسة الرئيس وهو ما دور الايرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية؟ كما تبين بان حجم الايرادات غير السيادية يشكل 2% من صافي الايرادات العامة الفلسطينية، وكذلك تبين بان مصادر هذه الايرادات محدود لدى الحكومة الفلسطينية وانه لا يتم الافصاح عن هذه الايرادات بشكل مفصل بالموازنة وانه لا يوجد لدى الحكومة الفلسطينية مقومات كافية لتفعيل الايرادات غير السيادية كما انها تواجه العديد من المعيقات التي تحد من تفعيل الايرادات غير السيادية ومن اهمها الاحتلال والاتفاقيات الاقتصادية التي تحكم نشاط الحكومة الاقتصادي وهذا ما تضمنه الفصل الخامس الذي احتوى على تحليل البيانات واختبار الفرضيات.

اما الفصل السادس فقد تناول مناقشة نتائج اسئلة الدراسة وفرضياتها حيث انه في ضوء نتائج الدراسة فان الباحث يوصي بما يلي:

1. ضرورة زيادة حجم الإيرادات غير السيادية من خلال التوجه الى زيادة الانفاق الرأسمالي، مثل انشاء المناطق الصناعية وتأجيرها، وممارسة النشاط الاقتصادي في المجالات التنموية.
2. إقامة مشاريع إنتاجية ضخمة بمشاركة القطاع الخاص تكون قادرة على استيعاب الطاقات الشابة، وتخفيض معدلات البطالة سواء كانت دائمة او مقنعه.
3. ضرورة وضع خطط استثمارية مستقبلية وتدريب كفاءات إدارية من اجل النهوض بالإيرادات غير السيادية.

4. ضرورة عقد اتفاقيات وشراكات بين الحكومة الفلسطينية ودول الجوار في مشاريع حيوية وتمكين المنتجات الفلسطينية من العبور الى الاسواق العالمية.

5. ضرورة حشد الجهود الدولية لمنع ممارسات الاحتلال التي تعيق النشاط الاقتصادي وتحقيق المصالحة الوطنية واعادة النظر في اتفاقية باريس.

الفصل الاول

تمهيد

الفصل الاول

تمهيد

1.1 المقدمة

1.1.1 تمهيد

تقوم الدول بتقديم العديد من الخدمات المحلية الهامة التي تتطلب كثيراً من الأموال، وتحتاج تلك الخدمات والمشاريع إلى كفاءات بشرية مدربة ومؤهلة؛ وحتى يمكن جذبها وضمان بقاءها لا بد من توفير موارد مالية كافية، ومن المهم أيضاً معرفة مصدرها حيث تحصل الدولة على هذه الإيرادات أساساً من الدخل القومي في حدود ما تسمح به المالية القومية أو من الخارج عند عدم كفاية هذه الموارد لمواجهة متطلبات الإنفاق العام (الفار، 2008).

تقوم الموازنة العامة والتي تعتبر برنامج الحكومة المالي التي تفترض تنفيذه من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية على ركيزتين هما: النفقات العامة، والإيرادات العامة، وبما أن الإيرادات العامة هي إحدى هاتين الركيزتين وأن أي دولة في العالم كاملة السيادة يجب أن تكون مسيطرة على إيراداتها الداخلية والخارجية، إلا أنه بالنظر إلى الحالة الفلسطينية نجد أنها منقوصة السيادة فيما يخص تحصيل الإيرادات، ومن المعروف أن هذه الأمور تجعلها تفتقر إلى المقومات الأساسية التي تحقق المصلحة الاقتصادية. ويتميز الاقتصاد الفلسطيني بخصوصية عالية بالإضافة لكونه اقتصاداً صغير الحجم فهو يعاني من اختلالات هيكلية كبيرة سببتها أربعة عقود من الاحتلال الإسرائيلي، ومن مظاهر هذا الاختلال، العجز التجاري الحاد والمزمن، والاعتماد بشكل كبير على الأسواق الخارجية لخلق فرص العمل، كما يعاني الاقتصاد الفلسطيني من قلة الموارد الطبيعية بشكل عام، وفي حالة توفر البعض منها فإن سلطات الاحتلال الإسرائيلية تحول دونها. ومن المعروف أن الحكومة الفلسطينية في العام 1994 تسلمت الإدارة المالية العامة الفلسطينية، حيث دأبت في بناء القطاع العام الفلسطيني وإدارة الموازنة العامة، وقد مرت التجربة الفلسطينية القصيرة بإدارة القطاع العام بظروف متقلبة تمثلت بعمومها بتغيير العوامل الخارجية

المحددة للاقتصاد الفلسطيني، وقد كانت السياسة الإسرائيلية تجاه الاقتصاد الفلسطيني المتغير السلبى الأكبر ضمن المحددات الخارجية للإيرادات الفلسطينية(الشلة،2005).

2.1.1 الإيرادات العامة

يقصد بالإيرادات العامة كأداة مالية، مجموعة الدخول التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي (سوزي،2008). وحتى تتمكن الدولة من القيام بوظائفها عليها أن تقوم بنفقات معينة وان تنفيذها للنفقات العامة يقتضي منها الحصول على الموارد المالية اللازمة لتغطية هذه النفقات وهذه الموارد المالية يطلق عليها بالإيرادات العامة أي أن الإيرادات العامة هي تلك الموارد المالية التي تحصل عليها الدولة من مصادر معينة والتي تحتاج إليها لتمويل النفقات الواجبة والتي تستطيع الدولة من خلالها أداء وظائفها (ابو احمد،2002)، وتأتي معظم هذه الإيرادات من الإيرادات السيادية للدولة: وهي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة استناداً إلى سيادتها وتشمل: الضرائب، والغرامات، والرسوم، والتعويضات، والقروض الإجبارية وهي إجبار الأفراد على التنازل عن جزء من دخولهم لفترة معينة.

3.1.1 مصادر الإيرادات العامة

لقد تعددت أنواع الإيرادات العامة إلا أن الجانب الأعظم منها يُستمد من ثلاثة مصادر أساسية هي: إيرادات الدولة من أملاكها ومشروعاتها الاقتصادية بالإضافة إلى ما تحصل عليه من رسوم مقابل تقديم الخدمات العامة، ثم تأتي بعد ذلك الإيرادات السيادية وفي مقدمتها الضرائب، أما المصدر الثالث فهو الائتمان ويمثل القروض المحلية والخارجية (الفار،2008).

4.1.1 الإيرادات غير السيادية

وهي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة من ملكية خاصة بها، مثال ذلك: تأجير الأراضي الزراعية التي تملكها الدولة؛ والإيرادات التي تحصل عليها الدولة كمقابل لسلعة أو خدمة تبيعها (عزام وآخرون،2007). وتقسم هذه الإيرادات لتبعاً لنوع الاملاك التي تنتجها،

وتتضمن الإيرادات العقارية والمالية والصناعية والتجارية والزراعية والاستخراجية بالإضافة إلى الإيرادات الخدمية مثل الإيرادات التي تجنيها الدولة من خدمات التأمين (حمد، 2004).

دواعي تفعيل الإيرادات غير السيادية

إن كان دور الدولة ذات الاقتصاد الحر تنشيط المبادرة الفردية. وذلك بتحديد الاقتطاعات العامة والمحافظة على رأس المال الخاص. إلا أن ذلك لا يمنع أن تقوم الدولة بالبحث عن مصادر إيرادات تكون متجدده، لتغطية النفقات العامة وتسيير المصالح الإدارية للدولة، والعمل على زيادة الإيرادات العامة والعناية بدراساتها دراسة واسعة. فبعد أن كانت أهمية الإيرادات العامة تقتصر على الحجم والكم في ظل الدولة الحارسة، أصبحت في ظل الدولة الراعية تتعدى ذلك إلى النوع والكيف أيضاً. فلذلك لا بد للدولة من تفعيل إيرادات أملاكها واستثماراتها العامة وكذلك الأرباح التي تجنيها الدولة من تدخلها تدخلاً مباشراً في الفعاليات الزراعية والصناعية والتجارية والمالية (بشور، 1984).

2.1 مبررات الدراسة

تم اختيار موضوع الدراسة لعدة مبررات وتتلخص بالآتي:

- ندرة البحوث والدراسات التي تناولت هذا الموضوع.
- إيمان الباحث وقناعته بأهمية البحث عن مصادر للإيرادات العامة في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية في ظل العجز الذي تعانيه الموازنة.
- قد تُشكّل هذه الدراسة بنتائجها وتوصياتها أساساً في عملية تفعيل الإيرادات العامة وخصوصاً غير السيادية وإيجاد مصادر جديدة لتغطية النفقات العامة.

3.1 مشكلة الدراسة

في ظل ما تواجه الحكومة الفلسطينية من عجز في الموازنة فمن الضروري البحث في مصادر جديدة للإيرادات العامة الفلسطينية، وذلك لإيجاد حلول لسد العجز الموازنة المتراكم

والذي اثقل كاهل الحكومة والذي اضطرها للجوء الى الاقتراض، وقد يكون عنوان البحث موضعاً للمشكلة التي يتناولها وهي دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها، فيثار حول هذا الموضوع التساؤلات التالية:-

1. هل هناك إيرادات غير سيادية للحكومة الفلسطينية؟
2. ما هو حجم الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية؟
3. ما مدى الإفصاح عن هذه الإيرادات في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية؟
4. هل هناك مقومات وإمكانات لدى الحكومة الفلسطينية لتفعيل الإيرادات غير السيادية؟

4.1 أهداف الدراسة

تتمثل أهم الأهداف التي يسعى الباحث لتحقيقها من وراء هذا البحث بالتالية:

1. التعرض إلى الإيرادات غير السيادية وتبينها.
2. الكشف عن حجم الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية.
3. البحث عن مصادر لتمويل الموازنة وعدم الاعتماد على الضرائب بشكل أساسي.

5.1 أهمية الدراسة

تكتسب هذه الدراسة أهمية كبيرة، فهي تعالج موضوع حيوي وهو الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية ودورها كمصدر من مصادر التمويل بالنسبة للحكومة، وذلك على اعتبار أن تحديد بنود ومصدر الإيرادات غير السيادية يدعم موازنة الحكومة بشكل كبير وبلا شك أن النقطة الأهم هي محاولة الارتقاء بينود الموازنة للوصول إلى جميع مصادر الإيرادات في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية، فالبحث في الإيرادات غير السيادية سيدعم موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية كما أنها تُكسب الموازنة الفلسطينية مناعة

تجاه بعض الضغوط التي تتعرض لها من قبل بعض الجهات الخارجية، مما يترك أثر إيجابي على البيانات المالية المقدمة من قبل الحكومة الفلسطينية.

ومن ناحية أخرى تكتسب الدراسة أهميتها من حيث الوقت لأنها تأتي في ظروف تبرز فيها مشكلة تمويل عجز الموازنة وتراكم الديون سواء الخارجية أو الديون المترتبة للقطاع الخاص، حيث بلغت مديونية الحكومة الفلسطينية في نهاية شهر ايلول 2013 مبلغ 2360.6 مليون دولار منها 1260.2 مليون دولار للقطاع الخاص (الدين المحلي) والدين الخارجي بلغ 1100.4 مليون دولار وقد جاء الى النحو الاتي:- (وزارة المالية، تقارير 2013)

1. المؤسسات المالية العربية 629.5 مليون دولار.
2. المؤسسات الدولية والاقليمية 337.2 مليون دولار.
3. القروض الثنائية 133.7 مليون دولار، وهي القروض التي تحصل عليها الحكومة الفلسطينية من خلال التعاقد مع حكومات أخرى.

6.1 فرضيات الدراسة

الفرضية الأولى: يعتبر دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية محدود.

الفرضية الثانية: لا يوجد مصادر للإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية.

الفرضية الثالثة: لا يتم الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية بشكل مستقل عن باقي الإيرادات العامة.

الفرضية الرابعة: لا يوجد لدى الحكومة الفلسطينية خطط وسياسات مالية لتفعيل الإيرادات غير السيادية في موازنتها

الفرضية الخامسة: لا يوجد مقومات لدى الحكومة الفلسطينية لرفع حصيلتها إيراداتها غير السيادية.

الفرضية السادسة: لا تقيد الاتفاقيات السياسية نشاط الحكومة الفلسطينية الاقتصادي في مجال الإيرادات غير السيادية.

7.1 الدراسات السابقة

1. عبادي، ميساء، 2001 القروض الأجنبية ودورها في التنمية الاقتصادية المحلية، (رسالة ماجستير)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس.

حاولت في هذه الدراسة إلقاء الضوء على القروض الأجنبية الممنوحة للسلطة الوطنية الفلسطينية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية، حيث تناولت في البداية نظريات القروض الخارجية والدور الذي تلعبه في سد الفجوة بين المدخرات المحلية والاستثمار المحلي خاصة في الدول النامية. ثم تطرقت إلى تحليل وتطور الديون الخارجية الأردنية والمصرية، حيث وجد أن التجريبتين لم تكونا ناجحتين، ثم تناولت الدراسة بحث مصادر الاقتراض المتاحة للسلطة الوطنية الفلسطينية. وكان البنك الدولي وبنك الاستثمار الأوروبي أهم مصادر هذه القروض والذين يشكلان ما نسبته 43.3% و 28% على التوالي من إجمالي القروض الممنوحة للسلطة وبالغة في نهاية العام 2000 حوالي 605 مليون دولار. كما تم دراسة الجهات المسؤولة عن توقيع ومتابعة القروض، ووجد أن بكار ووزارة المالية تحظيان بمتابعة 84% من إجمالي القروض. وقد بينت الدراسة أن معظم القروض قد صرفت في المدن حيث حرم الريف الفلسطيني منها، كما وجدت الدراسة أن هنالك سوء توزيع لهذه القروض على القطاعات الاقتصادية المختلفة خاصة إذا ما تم اعتبار توزيع هذه القروض كوحدة مستقلة عن التوزيع العام الذي يشمل القروض والمنح والمساعدات، وترجع أسباب سوء التوزيع إلى تعدد الجهات المنفذة وعدم وجود خطة موحدة واستبعاد المشاريع الإنتاجية والتركيز على المشاريع الخدمائية. كما بحثت الدراسة في خدمة الدين، حيث عرضت الدراسة بعض التوصيات بخصوص الدين العام، مما يساعد

السلطة الوطنية الفلسطينية على إدارة الدين العام بصورة أكثر كفاءة، وتجنبها المشاكل التي وقعت فيها بعض الدول.

2. عبدالخالق، أسامة، 2004، حوكمة المنظومة الضريبية كعامل أساسي لتنمية الحصيلة الضريبية وجذب الاستثمارات، المؤتمر الضريبي الرابع أثر الضرائب على الاستثمار في مصر والدول العربية.

يتناول البحث جزئية جديدة ربما لم تطرح من قبل تتعلق بحوكمة المنظومة الضريبية ضمن حوكمة الشركات وقد أشار الباحث إلى أهمية تطوير الإيرادات السيادية في مصر والتي تشكل الضرائب الجزء الأهم منها وقد خرج الباحث في العديد من التوصيات بهذا الخصوص ومنها إجراء مراجعة شاملة لنصوص التشريعات الضريبية لإضافة الموضوعية عليها بحيث يكون النص غير قابل إلى الاختلاف في التفسير والتأويل، وكذلك إعداد الكوادر الضريبية المواكبة للتطور، وإصدار قانون العفو الضريبي لمعالجة مشكلة التهرب الضريبي في القطاع غير الرسمي والذي يمثل 30 % على الأقل من حجم النشاط الاقتصادي.

3. أبو حمد، رضا، 2004، الخصخصة وإمكانيات تطبيقها في العراق، جامعة الكوفة

وقد هدفت الدراسة إلى البحث في مدى فعالية التغييرات في هيكل الإيرادات العامة، التي جاءت ضمن الخطط التنموية للعراق والأقطار العربية الأخرى، حيث تمحورت هذه الخطط على إحداث تغييرات من أجل تحسين الأوضاع الاقتصادية وترشيد الإنفاق الحكومي، وإتاحة الفرصة للقطاع الخاص للمشاركة بشكل فعال في الأنشطة الاقتصادية الحيوية، لذلك كان خيار الخصخصة كأحد السبل المتاحة أمامها لمعالجة بعض السلبات التي أدت إلى تراجع الإيرادات العامة والعجز في الموازنة.

وتطرق الباحث إلى تغييرات هيكلية في الأنشطة الاقتصادية للبلد، وقد تمحورت هذه التغييرات في تحسين الأوضاع الاقتصادية وترشيد الإنفاق الحكومي، وإتاحة الفرصة للقطاع الخاص للمشاركة بشكل فعال في الأنشطة المذكورة، لذلك كان خيار الخصخصة كأحد السبل

المتاحة أمامها لمعالجة بعض السلبيات التي يواجهها، وفي ضوء ذلك دار البحث حول امكانية تطبيق الخصخصة في العديد من المشاريع العامة الإنتاجية ومدى تحقيقها لنتائج ايجابية للاقتصاد العراقي، وقد اعتمد الباحث على الاسلوب الاستقرائي التحليلي لواقع الاقتصاد العراقي وبعض الدول النامية والمتقدمة التي خاضت تجربة الخصخصة في إقتصادياتها.

4. عثمان شادي، 2004، دور السياسة المالية في زيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد الفلسطيني، (رسالة ماجستير)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور السياسة المالية المتبعة من قبل السلطة الفلسطينية في زيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد الفلسطيني، وأظهرت الدراسة تدني حجم القدرة الاستيعابية، بعد ذلك تم تحليل دور السياسة الضريبية في زيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد الفلسطيني، وذلك بدراسة أهداف وتوجهات السياسة الضريبية ومجموعة السياسات والإجراءات التي اتخذتها السلطة الوطنية الفلسطينية للتأثير على النظام الضريبي الفلسطيني، ومدى ملائمتها لتحقيق هدف زيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد الفلسطيني، وبينت الدراسة أن السياسة الضريبية المتبعة من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية ملائمة لتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في فلسطين، إلا أن الدراسة بينت انخفاض أهمية هذه الإجراءات في التأثير على حجم القدرة الاستيعابية للاقتصاد الفلسطيني وعلى حجم الاستثمار الكلي بسبب تردي المناخ الأمني والسياسي والذي حد من الدور المأمول الذي كان من الممكن أن تلعبه السياسة الضريبية في تشجيع وتحفيز الاستثمارات الداخلية والخارجية، ما أثر سلباً على قدرتها على توسيع قاعدة الإنتاج المحلي للاقتصاد الفلسطيني. ثم بعد ذلك تم تحليل دور سياسة النفقات العامة في زيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد الفلسطيني، وذلك بدراسة أهداف وتوجهات سياسة النفقات العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية، ومدى ملائمتها لتحقيق هدف زيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد الفلسطيني، وبينت الدراسة أن سياسة النفقات العامة التي اتبعتها السلطة الوطنية الفلسطينية ملائمة لزيادة القدرة الاستيعابية، وبالرغم من ذلك إلا أن قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية في مجال سياسة النفقات العامة بقيت محدودة نتيجة للقيود التي تفرضها اتفاقيات المرحلة الانتقالية من جهة وإجراءات الاحتلال من جهة أخرى.

5. الهدهد، سوسن، 2010، التسرب المالي لدى خزينة السلطة الوطنية الفلسطينية وعلاقته بالمستوردات غير المباشرة، (رسالة ماجستير)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على إيرادات الخزينة الفلسطينية والتسرب المالي لإيرادات الخزينة الفلسطينية بأنواعه وتأثير التسرب على الخزينة الفلسطينية، كذلك إلى تبيان حجم الإيرادات العامة للخبزينة الفلسطينية، و بيان حجم التبادل بين السلطة الوطنية الفلسطينية وإسرائيل، كذلك أثر الاتفاقيات على التسرب المالي للخبزينة، و اثر المستوردات غير المباشرة وتناولت إيرادات الخزينة الفلسطينية من حيث مصادرها وأقسامها، فتم تعريف الإيرادات العامة وبيان أقسامها ومصادرها وأهميتها، وتم توضيح أنواع الإيرادات المحلية وأقسامها، من ضرائب مباشرة وغير مباشرة، وتوضيح أنواعها وخصائص كل نوع ونسبتها من الإيرادات العامة وآلية احتسابها، وتم التعريف بالمقاصة وأنواعها وأهدافها وأسباب التزوير فيها، وتناولت الدراسة الضرائب الجمركية من جوانب عدة، فتم تعريفها وبيان خصائصها وأهميتها ودورها وأنواعها، ثم تم التطرق إلى التعرف الجمركية وأنواعها ومحتويات جداول التعرفة كذلك تم التعرف على اختصاص إدارة الجمارك الفلسطينية ومهامها، وتوصلت هذه الدراسة الى ضرورة العمل على توعية المواطن الفلسطيني بأهمية الإيرادات الجمركية وعدم اعتماد الفلسطينيين على التجار الإسرائيليين وحث وزارة الاقتصاد والصناعة والغرف التجارية على ضرورة تفعيل دورها من أجل خفض التسرب المالي الناتج عن الاستيراد، وبالتوجه إلى أصحاب القرار السياسي والاقتصادي على تغيير الاتفاقيات الاقتصادية بما يضمن للفلسطينيين حرية أن يكون لهم منفذ على العالم الخارجي دون أن يكون للإسرائيليين سيطرة عليه، حيث أن جزءاً من التسرب سببه الاتفاقيات التي كانت ولا تزال مجحفة بحق الاقتصاد الفلسطيني.

6. الشلة، علامحمد، 2005، محددات الإيرادات العامة في فلسطين، (رسالة ماجستير)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس.

تحدثت هذه الدراسة عن العقبات التي تواجه الاقتصاد الفلسطيني وتحول دون جعله قادراً على مواكبة اقتصاد الدول المجاورة أو غيرها، وبينت الدراسة أن هذه العقبات ذات أثر واضح

وملموس على أداء الاقتصاد الفلسطيني. وكذلك بين الباحث في هذه الدراسة وصفاً للإيرادات العامة في فترة الاحتلال والممارسات الإسرائيلية التي أثرت عليها، إضافة إلى أنها بينت الإيرادات العامة في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية من حيث مصادرها والتطورات التي طرأت عليها من خلال الرجوع إلى الموازنات الفلسطينية المتعلقة بفترة الدراسة، إضافة إلى إعطاء لمحة عن مشروع الموازنة التقديرية للعام 2005 ثم وضحت الدراسة موضوع الإيرادات العامة من خلال اتفاقية باريس الاقتصادية وذلك بإجراء دراسة مفصلة لاتفاقية باريس وتقييمها على المستوى النظري والعملي وإجراء نقد كامل لها بشكل عام وفيما يخص الإيرادات بشكل خاص والتوصل إلى كون هذه الاتفاقية محدداً أساسياً للإيرادات العامة وتعمل على تدني حصيلتها

من خلال استعراضنا للدراسات السابقة، نلاحظ كيف أن جميع الدراسات كانت تتفق على مبدأ ضرورة إيجاد مصادر متنوعة للإيرادات العامة ونجد أن الدراسات السابقة قد استعرضت المشكلات التي تواجه تمويل الموازنة وبحثت في مفهوم الإيرادات العامة وتعريفها ومصادرها وقد أشارت الدراسات إلى كيفية الاستفادة من تنوع موارد هذه الإيرادات في تمويل الموازنة وإيجاد المصادر المتجددة لهذه الإيرادات من أجل النهوض في الاقتصاد القومي وتمويل النفقات العامة للموازنة.

وقد اتفقت هذه الدراسة مع الدراسات السابقة بضرورة إيجاد مصادر إيرادات متنوعة ومتجددة من أجل سد العجز القائم بالموازنة، حيث تمت هذه الدراسة في الوقت الذي تفاقمت فيه مشكلة العجز في الموازنة الفلسطينية، وتراكم الديون الخارجية والداخلية على السلطة الوطنية الفلسطينية الأمر الذي اتقل كاهل الحكومة بتبعات هذا الدين من فوائد والتزامات، ويرى الباحث ضرورة البحث في الإيرادات العامة من أجل إيجاد مصادر تمويل جديدة ومتجددة من أجل سد العجز في الموازنة العامة، حيث قام الباحث بالبحث في أحد مصادر الإيرادات العامة وهي الإيرادات غير السيادية وحاول الكشف من خلال الدراسة عن حجم هذه الإيرادات وطرق تفعيلها وماهي المعوقات التي تواجه الحكومة الفلسطينية في زيادة حجم هذه الإيرادات وتطوير مصادرها، وقد تم عرض فكرة تفعيل الإيرادات غير السيادية من خلال التوصيات التي خرجت

بها الدراسة، والتي تشكل احد سبل سد العجز في الإيرادات العامة في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية.

8.1 منهج الدراسة

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لمناسبتة لطبيعتها. وذلك من خلال دراسة وتحليل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية ودراسة ومراجعته الأدبيات التي تناولت المالية العامة والإيرادات العامة وتقسيماتها، وتحليل آراء المختصين وموظفي وزارة المالية حول الموضوع.

حيث تم الاعتماد على نوعين من البيانات (أولية وثانوية). البيانات الثانوية والتي تتمثل في البيانات التي تم الحصول عليها من المراجع مثل الكتب والدوريات والدراسات السابقة، والبيانات الثانوية شكلت الجزء النظري من الأطروحة. أما بالنسبة للبيانات الأولية فقد تم الحصول عليها من خلال مراجعة موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية بالإضافة إلى تصميم استبانة والتي تم توزيعها على موظفي وزارة المالية بأخذ عينة مقصودة تتمثل بالمستوى الإداري من رئيس قسم فأعلى، وإجراء تحليل إحصائي مناسب باستخدام برامج حاسوبية متخصصة في هذا المجال.

9.1 حدود الدراسة

الحدود الزمنية: تم دراسة موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية لخمس سنوات سابقة (2008-2012).

الحدود المكانية: تمت الدراسة داخل المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة الفلسطينية.

الحدود البشرية: موظفي وزارة المالية في الحكومة الفلسطينية.

10.1 مجتمع وعينة الدراسة

ويتمثل مجتمع الدراسة بموظفي وزارة المالية بأخذ عينة مقصودة تتمثل بالمستوى الإداري من رئيس قسم فاعلي.

11.1 متغيرات الدراسة

المتغيرات التابعة تتمثل في:

1. مصادر تمويل الموازنة: مراجعه موازنات السلطة الوطنية الفلسطينية لخمس سنوات سابقة لمعرفة مصادر تمويلها واستعراض بنودها.

2. طرق تفعيل الإيرادات غير السيادية: ما هي الإجراءات والخطط التي تقوم بها الحكومة الفلسطينية من أجل النهوض بمستوى الإيرادات العامة، وما هي آفاق الاستثمار وتفعيل النشاط الاقتصادي لمؤسسات القطاع العام.

المتغيرات المستقلة تتمثل في:

1. أنواع الإيرادات العامة: تبيان أنواع الإيرادات العامة من خلال مراجعه الدراسات والأدبيات حول الموضوع وتبيان ما تحتويه موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية من هذه الأنواع وتأثيرها على الموازنة.


2. حجم الإيرادات غير السيادية: من خلال دراسة وتحليل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وخصوصاً الإيرادات العامة ومعرفة حجم الإيرادات التي تنتج عن مزاوله الحكومة للنشاط الاقتصادي.

3. حجم الإيرادات السيادية: من خلال دراسة وتحليل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وخصوصاً الإيرادات العامة ومعرفة حجم الإيرادات التي تحصل عليها الحكومة الفلسطينية بصفقتها السيادية والتي من أهمها الضرائب.

4. الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية: تم دراسة مدى الإفصاح في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية عن إيراداتها غير السيادية وهل يتم تبويب هذه الإيرادات ضمن كشوف الإيرادات العامة في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية، وذلك من خلال مراجعة موازنات السلطة الوطنية الفلسطينية 2008 الى 2012

5. مقومات الموازنة: دراسة مدى توفر المقومات الاقتصادية لدى الحكومة الفلسطينية للنهوض بنشاطها الاقتصادي.

12.1 نموذج الدراسة



الفصل الثاني

المالية العامة والموازنة العامة

الفصل الثاني

المالية العامة والموازنة العامة

1.2 ماهية المالية العامة وتطورها

تقسم الظاهرة المالية إلى ثلاثة عناصر، حيث يرتبط العنصر الأول والثاني بالمبالغ المالية اللازمة لأداء الوظيفة المالية للدولة وطرق تمويل متطلبات هذا الأداء، أي أنهما يرتبطان بالنفقات العامة والإيرادات العامة للدولة، ويتعلق العنصر الثالث بالتنظيم الفني لهذه الكميات المالية ويعرف بالموازنة العامة (ذنيبات، 2003).

وتعتبر النفقات العامة والإيرادات العامة من أهم أدوات السياسة المالية التي تتبعها الدولة من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية فمن خلال استخدام الإيرادات العامة والنفقات العامة والدين العام وتحقق الدولة الأهداف المرجوة للنظامين الاقتصادي والمالي والتي تتماشى مع نظامها السياسي (حردان، 1997)، ففي هذا المبحث تم تسليط الضوء على علم المالية وتطوره وعلاقته ببعض العلوم الاجتماعية الأخرى ذات الصلة.

1.1.2 تعريف المالية العامة

ارتبط مفهوم ومضمون المالية العامة في تطوره ارتباطا وثيقا بتطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي، وبعد أن كان علم المالية العامة في المفهوم التقليدي مقتصرًا على البعد المالي الحسابي فقط، أصبح هذا المفهوم في العصر الحديث له أبعاد متعددة بعضها اقتصادية وأخرى اجتماعية ومالية

وُعرفت المالية العامة قديما بأنها العلم الذي يتناول بالبحث نفقات الدولة وإيراداتها أو بمعنى آخر هي العلم الذي يتناول تحليل حاجات الدولة والوسائل التي تشبع بها هذه الحاجات (الرويلي، 1992).

والمالية العامة في معناها الحديث: هي دراسة لاقتصاديات القطاع العام، كما عرّفها

آخرون بما يلي:

1. علم المالية العامة هو ذلك العلم الذي يبحث في نشاط الدولة عندما تستخدم الوسائل والأساليب المالية بشقيها الإيرادي والإنفاقي لتحقيق أهداف المجتمع بمختلف اتجاهاتها الاقتصادية والاجتماعية والمالية (يونس واخرون، 2000).

2. وهو "العلم الذي يدرس النظام المالي للدولة بما يشتمل عليه من إيرادات عامة ونفقات عامة وميزانية عامة وكيفية توجيهها من أجل تحقيق أغراض الدولة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ومن هذه الأغراض: ضمان تخصيص أفضل للموارد القومية، وضمان توزيع أفضل للدخل القومي، وضمان تحقيق التوازن الاقتصادي والتوازن الاجتماعي" (الصعيدي، 2007).

3. وهو "العلم الذي يختص بالجانب المالي لنشاط الدولة بمختلف مرافقها ومشروعاتها العامة" (طاقه والغزاوي، 2010)

4. وهو "ذلك العلم الذي يبحث في مصادر الإيرادات وأوجه النفقات العامة لتحقيق أهداف الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمالية وكذلك البحث في الموازنة العامة" (الحاج، 2009).

5. وهو "العلم الذي يبحث في كيفية استخدام الأدوات المالية من نفقات عامة وإيرادات عامة باتجاه تحقيق أهداف الدولة النابعة من فلسفتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية". (العلي، 2003)

وقد اجمعت التعريفات السابقة على أن المالية العامة علم يتناول إيرادات ونفقات الدولة العامة في إطار فلسفة الدولة السياسية والاقتصادية والمالية والاجتماعية والقانونية لتحقيق الأهداف المرسومة من قبلها (زعيتير، 2012).

2.1.2 نشأة و تطور علم المالية العامة

من البديهي أنه لا وجود لمالية الدولة قبل وجود الدولة ذاتها، وقبل هذا الوجود فقد كانت هناك تجمعات عامة اتخذت شكلا ما من أشكال التجمع وكان لها ماليتها التي نظمتها كل جماعة بحسب ظروفها الخاصة الخاضعة للأعراف والقواعد المنظمة للجماعة (المحجوب، 1971).

وإذا كانت وظيفة علم المالية العامة تأتي من الدور الاقتصادي للدولة وتختلف تلك الوظيفة باختلاف ذلك الدور، ففي ظل الفكر الاقتصادي الرأسمالي أو ما يعرف بالفكر الاقتصادي التقليدي تلعب الدولة دور الحارس وتهتم بتوفير الأمن والعدالة ودورها حيادي من الناحية الاقتصادية حيث انعكس ذلك على الموازنة العامة لتلك الدولة كموازنة متوازنة لا يكون للضرائب أو الإنفاق العام آثار على النشاط الاقتصادي (زعينر، 2012)، وإذا كانت الإيرادات العامة تتحدد أهدافها في ظل الفكر المالي التقليدي في تغطية النفقات العامة اللازمة لقيام الدولة بوظائفها التقليدية فقط دون الاستفادة منها كأداة فعالة من أدوات الدولة الاقتصادية والاجتماعية الضرورية لتطور المجتمع وتنميته فإن التطور الذي حدث لدور الدولة لاسيما في الوقت الحاضر قد أدى إلى التوسع في الإيرادات العامة والى تعدد أنواعها وزيادة حصيلتها ليتفق ذلك مع المهام الكثيرة والمتعددة التي أصبحت تقع على عاتق الدولة الحديثة كما أن وظيفة المالية العامة لم تعد محدودة في هذا الدور التقليدي (الدولة الحارسة) وإنما أضحت دورها أكثر حيوية وأكثر إيجابية إذ أصبحت أداة هامة وفعالة للتحكم في سير الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدولة بما يؤدي إلى تحقيق أكبر فائدة للمجتمع (المحجوب، 1971)، واستمر هذا الفكر إلى أن حل الكساد الكبير على العالم في أواخر العشرينات من القرن العشرين 1929م، فأصبح دور الدولة مختلف، وعلت أصوات المنادين بتدخل الدولة بفعالية في النشاط الاقتصادي بعد أن فشلت السياسة النقدية في المحافظة على التوازن الاقتصادي، ولعل أهم المنادين بهذا التدخل هو الاقتصادي كينز، وكان لكتابه " النظرية العامة للتوظيف والفائدة والنقود " عام 1936 م الدور الأبرز في التحول الذي حدث لعلم المالية العامة من خلال تغيير مصادر وحجم الإيرادات والنفقات العامة التي يمكن لها التأثير على مجريات النشاط الاقتصادي ومعالجة المشاكل التي يواجهها، حيث أصبح من المهم التركيز على توازن الاقتصاد القومي وليس توازن الموازنة العامة كما كان الحال في الفترة السابقة (العمر، 2002).

2.2 ماهية الموازنة العامة، وتطورها

1.2.2 مفهوم الموازنة العامة

تعتبر الموازنة العامة أداة الحكومة في تنفيذ خطط التنمية الشاملة، فحجم الموازنة وهيكلها يؤثران على الأداء الاقتصادي ويتأثران به لذلك شكلت متغيرات الموازنة أدوات السياسة المالية للحكومة كالضرائب، والنفقات بنوعيتها الجارية والاستثمارية، والدين العام التي تسعى إلى تحقيق مرحلي للأهداف العامة لخطط التنمية على اختلاف أنواعها وأجالها (عبد الرزاق، 2002).

ويختلف تعريف الموازنة العامة للدولة حسب الوظيفة التي تمارسها أو الإطار القانوني الذي يحكم الآثار والعلاقات التي تحدثها، فهناك تعريفات ركزت على الوظيفة المحاسبية لها وأخرى اهتمت بالوظيفة المالية، وكذلك منها ما ركز على الإطار القانوني الذي يحكمها، وهنا نلاحظ أن تطوراً واضحاً قد حدث في تعريف الموازنة العامة للدولة بناءً على تطور الوظيفة والدور الذي تلعبه في النظام المالي والاقتصادي.

2.2.2 تطور الموازنة العامة

في الحضارات القديمة وفي العصور الوسطى كانت جباية الأموال وانفاقها يتم دون إتباع أي أسس أو قواعد كما هو الآن. وقد بدأت عملية ضبط أجزاء الموازنة العامة، وهي الإيرادات ومن ثم النفقات في بريطانيا سنة 1733 م إذ بدأ البرلمان البريطاني يراقب السلطة التنفيذية في جباية الضرائب، ويطلب منها أن تحصل على اعتماد مسبق للإيرادات دون أن يتدخل في عملية الإنفاق العام. وبقي الوضع على هذا الشكل لفترة طويلة من الزمن امتدت إلى مائة عام، بعدها طلب البرلمان من السلطة التنفيذية أن تحصل منه على اعتماد للنفقات العامة، وأصبح يراقب ويحاسب على إنفاق المال العام، ثم اتبعت فرنسا مبدأ الموازنة العامة السنوية سنة 1820 م وتبعها في ذلك روسيا سنة 1836 م، ومصر سنة 1880 م، وعلى الرغم من امتلاك الولايات المتحدة الأمريكية القوة الاقتصادية العظمى في عصرنا الحالي فإنها لم تطبق مبدأ الموازنة السنوية إلا في عام 1920 م، ومن ثم اتسع انتشاره في كل دول العالم (الحاج، 2009).

كما كان لوظيفة الدولة دور هام في تحديد مفهوم الموازنة العامة، حيث اقتصر دور الدولة في الفكر التقليدي على الأمن والدفاع والقضاء (الدولة الحارسة) وترك التوازن الاقتصادي يتحقق من خلال قوى السوق دون تدخل الدولة، فتحدد وظيفة الموازنة لأغراض ضيقة أدى إلى محدودية الإيرادات والنفقات العامة للدولة، وعرف القانون الفرنسي الموازنة العامة بأنها "الصيغة التشريعية التي تقدر بموجبها أعباء الدولة ووارداتها، ويؤذن بها ويقرها البرلمان في قانون الموازنة، الذي يعبر عن أهداف الحكومة الاقتصادية والمالية". كما عرفها القانون الأمريكي بأنها "صك تقدر فيه نفقات السنة التالية ووارداتها بموجب القوانين المعمول بها عند التقديم، وآليات الجباية المقترحة"، وعرفها قانون المحاسبة العمومية في لبنان بأنها "صك تشريعي تقدر فيه نفقات الدولة ووارداتها عن سنة مقبلة، وتجاز بموجب الجباية والإنفاق (طاقة والغزاوي، 2010).

ومن الملاحظ اتفاق التعريفات السابقة في ظل الفكر التقليدي على اقتصار مفهوم الموازنة على التوازن بين النفقات العامة والإيرادات العامة للدولة في فترة زمنية مقبلة غالباً ما تكون سنة، وهذا ما اعتبره الباحث تعريفاً بالمفهوم الضيق والمحدود للموازنة العامة. تطور دور الدولة في المجتمع بالانتقال من دور الوسيط إلى دور المحرض للفعاليات الاقتصادية والاجتماعية بكافة أشكالها، وأدى ذلك التطور إلى اتساع مفهوم الموازنة العامة فأصبح يأخذ اتجاهاً وأبعاداً لم تكن في الحسبان من قبل، فأصبحت الموازنة ترجمة للهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القائمة في الدول من جهة، وتعبير عن الخيارات والبدائل التي تقوم عليها السياسة المالية والنقدية للدولة من جهة أخرى (المهياني، 2000)، وجاء هذا التطور بعد فشل آلية السوق من تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي المنشود أصبح الهدف الرئيسي للدولة هو تحقيق تلك التوازنات دون الالتزام بتحقيق التوازن المالي بين النفقات العامة والإيرادات العامة، وفي أغلب الأحيان يكون التوازن المالي جزءاً من التوازن الاقتصادي ويكمل بعضهما الآخر، ويمكن أن يحصل خلل في التوازن المالي من أجل الوصول إلى تحقيق التوازن الاقتصادي، لذا فقد ارتبط المفهوم الحديث للموازنة العامة بالموازنة الاقتصادية القومية، إذ تقوم معظم الدول بتحضير موازنتها السنوية بناءً على تقرير شامل ومفصل عن الحالة الاقتصادية والمالية لها (طاقة والغزاوي، 2010).

وفي ظل الفكر الحديث عرفت الموازنة على أنها الخطة المالية للحكومة عن سنة مالية قادمة، تتضمن تقديراً لإيرادات الدولة ونفقاتها العامة، والمعتمدة من السلطة التشريعية، والتي تعكس أو تجسد سياسات الدولة وخياراتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية (صبيح وآخرون، 2008)، ويمكن تعريفها أيضاً بأنها "برنامج عمل مالي يتبلور في شكل وثيقة معتمدة من السلطة التشريعية ويتضمن تقديرات مفصلة لكل من النفقات العامة والإيرادات العامة لسنة قادمة، وهي الأداة الرئيسية التي تستخدمها السياسة المالية لتحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والمالية (عبد الحميد، 2005).

لذلك تتمتع الموازنة العامة بأهمية كبيرة من خلال تحقيقها لأهداف الدولة المختلفة تبعاً لحاجات المجتمع المتغيرة عبر الزمن، فمنها أهداف اجتماعية حيث تتضمن الموازنة العامة سياسات لإقامة مشاريع تنموية، ورفع مستوى الخدمات الصحية والإسكانية، وتحفيز القطاع الخاص على الاستثمار، وزيادة تمويل الطبقة الغنية لخزينة الدولة العامة، وكذلك فهي تعمل على تحقيق أهداف علمية لتشجيع البحث العلمي، وتحسين عملية التخطيط، إضافة إلى أنها مصدر للمعلومات، أما على الجانب الاقتصادي فتحقق الموازنة العامة أهدافاً اقتصادية متعددة، كتوزيع موارد الدولة حسب أولوياتها، واستخدامها كأداة للرقابة على المال العام، وتوجيه الاقتصاد الوطني والاستثمارات حسب السياسات العامة للدولة، لتخفيض عجز الموازنة العامة ونسبة الدين العام وتوازن الميزان الجاري لميزان المدفوعات (عبد الجليل والبدور، 2009).

وتعرف موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية على أنها " برنامج مفصل لنفقات السلطة الوطنية الفلسطينية وإيراداتها لسنة مالية معينة ويشمل التقديرات السنوية لإيرادات السلطة الوطنية والمنح والقروض والمتحصلات الأخرى لها والنفقات والمدفوعات المختلفة"، أو هي " الأداة المالية الأساسية وبرنامج السلطة الوطنية التفصيلي للنفقات والإيرادات لمختلف النشاطات المقدرة لسنة مالية معينة لتحقيق الأهداف والسياسات المالية والاقتصادية والاجتماعية، وما لم يكن استثناء بحكم القانون أو اتفاقية دولية أو عقد قانوني، فإن الموازنة العامة تحتوي على الصندوق الموحد وكل الصناديق الخاصة (المادة (19) من قانون الموازنة رقم (7) لسنة، 1998)

3.2.2 أنواع الموازنات العامة

إن التطور الذي حدث في مفهوم الموازنة العامة على مر العصور والتطور في وظيفتها والهدف منها، تسبب في ظهور أنواع عدة للموازنات العامة (الحاج،2009)، وهي على النحو التالي:

أولاً: الموازنة التقليدية

تعتمد الموازنة التقليدية أو ما يطلق عليها أيضاً موازنة البنود "على الموارد المالية البشرية المتاحة في اعتماد المصروفات دون التمهيد في الهدف من تلك المصروفات، هذا بالإضافة إلى أنها تعتمد في تقدير مصروفات السنة القادمة على الإنفاق الفعلي لثلاث سنوات سابقة والجزء المنتهي من السنة التي يجري في خلالها التقدير، وهذا الأسلوب في التقدير لا يمثل الاحتياجات الفعلية والأولويات التي تسعى إليها الحكومة تمثيلاً صحيحاً" (مقداد والكحلوت،2009).

ثانياً: موازنة الأداء والبرامج

يعتبر هذا الأسلوب اتجاهاً متطوراً في إعداد الموازنات، وعرف بالاتجاه الإداري مما أدى إلى أن يطلق عليها "موازنة الإدارة"، وأول ما ظهر هذا الأسلوب في قطاع الأعمال، حيث تركز موازنة البرامج والأداء على قيمة الأعمال والأنشطة المنجزة للتعرف على كفاءة المستويات الإدارية التنفيذية (الجمال والدميري،2004)، ويعرف هذا النوع من الموازنات بأنه مجموعة الأهداف التي يجب على أجهزة الحكومة ووحداتها المختلفة تحقيقها خلال فترة زمنية مقبلة بعد تفصيلها تبعاً للبرامج والأنشطة والجهود اللازمة لذلك، على أن يتم تحديد التكلفة المقدرة لتنفيذ كل برنامج أو نشاط، ووضع المعايير التي يتم قياس الإنجاز والكفاءة على أساسها (المهياني،2000)، وتعتمد موازنة الأداء والبرامج على المخرجات المراد الوصول إليها، والأهداف المطلوب تحقيقها وأثرها على المجتمع، وتساعد في توفير البيانات التي تحدد طبيعة وماهية المخرجات وتكلفتها المالية مع ربطها بالمنفعة التي تسعى الحكومة إلى تحقيقها، وبذلك تكون قرارات توزيع الموارد مدعومة بالبيانات اللازمة (مقداد والكحلوت،2009)

ثالثاً: موازنة التخطيط والبرمجة

وهي من أحدث صور الموازنة العامة للدولة، وأول ما استخدمت في أمريكا عام 1968م، ثم انتقلت إلى فرنسا وبريطانيا وباقي الدول الأوروبية، وتجمع بين التخطيط والبرمجة، بحيث تساعد عملية التخطيط على وضع الأهداف والطرق البديلة لتقييمها، وتساعد البرمجة في الاختيار بين الوسائل، لذلك تعتبر موازنة التخطيط والبرمجة ترجمة علمية للاختيار بين البدائل في شكل برنامج إنفاق قابل للتنفيذ (اليحيى وخريوش، 2007)، واستخدم هذا النوع من الموازنات لربط البرامج الحكومية بالخطة العامة للدولة، لاسيما وأن موازنة البرمجة والتخطيط تهدف إلى الربط بين الاعتماد وبين تحقيق الأهداف المخططة كما تستخدم للمفاضلة بين البرامج البديلة والمتنافسة لتحقيق أهداف معينة، وهكذا تعطي لوظيفة التخطيط الأولوية على كل من وظيفة الرقابة على الصرف أو إدارة النشاط الحكومي من خلال البرامج، وبذلك فهي تجمع بين الأبعاد الثلاثة للموازنة (تخطيط، تنفيذ، رقابة) (الغفاري، 2011) وهناك سببان جوهريان يحددان الفلسفة الرئيسة التي تتبنى عليها فكرة موازنة التخطيط والبرمجة، أما الأول فهو ندرة الموارد المتاحة أمام الحكومة في مواجهة الطلب عليها لإشباع الحاجات المختلفة، وأما الثاني فهو ضرورة أن تعمل الحكومة على الاختيار الرشيد بين البدائل تحقيقاً للمصلحة العامة (الهامي، 2007).

رابعاً: الموازنة الصفريّة

يقتضي هذا النوع من الموازنات تحليل أهداف الأنشطة المنوي القيام بها وتقييمها، في سنة الموازنة، وبيان أولويات تنفيذها، وتعمل الموازنة الصفريّة على مبدأ مشاركة كافة الإدارات الحكومية المختلفة لتحليل أنشطتها ووصفها، وتحمل مسؤولياتها وتحديد الأولويات تحقيقاً لأداء أفضل، فالموازنة الصفريّة تركز على المبادرة والإبداع في رسم السياسات العامة في تحديد تكاليف كل نشاط وتقدير الإيرادات المتوقعة منه، لإتاحة فرصة الاختيار الأفضل من بين البدائل المقترحة، كما تتميز الموازنة الصفريّة بانعدام الروتين وعدم تكرار أنشطة سابقة (عبد الجليل والبدور، 2009).

ويرى البعض أن عملية إعداد الموازنة تركز على ثلاثة عناصر رئيسية تبدأ بالتخطيط ثم الإدارة لتنتهي بالرقابة، والتي تعتبر في ما بينها منظومة متكاملة لمتابعة وتقييم الأداء، وأن التوازن بين هذه العناصر من الأهداف الأساسية لنجاح الموازنة في القيام بدورها المطلوب، وبناء على هذه التصنيفات الثلاثة جاء تطور أساليب إعداد الموازنة واختلاف أنواعها بحيث يركز كل نوع على أحد هذه العناصر مع عدم إهمال العنصرين الآخرين وعليه ظهرت ثلاثة أنواع رئيسية للموازنة العامة وهي: موازنة الرقابة، وموازنة البرامج والأداء، وموازنة التخطيط والبرامج (العمر، 2002).

وأما بالنسبة للحكومة الفلسطينية، فالموازنة المطبقة حتى الآن هي موازنة البنود، وليس موازنة البرامج والأداء (عبد الكريم نصر، معاً، 2010)، ولكن تسعى الحكومة لتطبيق موازنة البرامج والأداء وفق خطط الإصلاح التي تتبناها في الآونة الأخيرة.

مما سبق يتضح أن الموازنات تتعدد أنواعها وتختلف خصائصها وفقاً للأهداف العامة التي ترغب الدولة في تحقيقها، بحيث تعكس الموازنة السياسات المالية التي تحاول الدولة تنفيذها وتكون بمثابة ترجمة حقيقية لذلك، فمن وجهة نظر الباحث، لا يوجد من بين أنواع الموازنات السابقة نوع مثالي تحرص البلدان المختلفة على تنفيذه، بل هناك عدة عوامل اقتصادية، وسياسية، واجتماعية، وقانونية، هي من تحدد نوع الموازنة المستخدم، فالطبيعة الخاصة لكل بلد تختلف باختلاف الظروف السياسية، والاقتصادية وحتى الاجتماعية، بل إن اختلاف تلك الظروف من وقت لآخر في البلد الواحد يجعل الموازنة الصفرية على سبيل المثال تتناسب مع سياساته، ولكنها قد تكون غير مناسبة لنفس البلد فيما بعد.

ومن الواضح أنه بإمكان السلطة الوطنية الفلسطينية الارتقاء بأدائها المالي إذا ما تخلت عن موازنة البنود واتجهت لتطبيق أسلوب موازنة البرامج والأداء، لاسيما وأن هذا الأسلوب سيجعل مسؤولية الرقابة المالية ذاتية لكل وحدة إدارية لأنها في نهاية المطاف مطالبة بالكشف عن الانجازات التي قامت بها خلال فترة تنفيذ الموازنة ومقارنتها بالأهداف التي تم الإعلان عنها، خاصة ان وضع هذه الأهداف وفق أسلوب موازنة البرامج والأداء يبدأ من القاعدة وصولاً إلى

القمة، وبالتالي تكون كل وحدة مسؤولة عن تنفيذ مهامها وليس الالتزام بينود الموازنة كما هو الوضع في أسلوب موازنة البنود، الأمر الذي سيؤدي إلى ترشيد الإنفاق العام وتخفيض عجز الموازنة إلى حد كبير .

3.2 قواعد الموازنة العامة ودورة اعدادها

1.3.2 القواعد الأساسية للموازنة العامة

يحكم عملية إعداد الموازنة ضوابط وقواعد عامة لا بد أن يتم أخذها بعين الاعتبار عند إعداد الموازنة العامة للدولة، تم في هذا المبحث التركيز على كيفية إعداد الموازنة بمراحلها المختلفة وفق القواعد والمبادئ الأساسية لهذا الغرض، ووجد الباحث اتفاقاً كبيراً بين كثير من أسانذة المالية العامة في تحديد القواعد والمبادئ الأساسية للموازنة العامة حيث اشتملت مؤلفاتهم على القواعد والمبادئ التالية:

اولاً: قاعدة وحدة الموازنة

تعني هذه القاعدة ضرورة أن تقدم جميع النفقات والإيرادات العامة المقدره أو المتوقعة خلال العام المقبل في وثيقة واحدة، أي أن تجمعها موازنة واحدة ولو تعددت أجزاءها أو مجلداتها، تقدم هذه الوثيقة إلى البرلمان باعتباره السلطة المختصة باعتماد الموازنة العامة للدولة، وقد نصت على هذه القاعدة المادة الثالثة من القانون رقم 11 لسنة 1979 من القانون المصري للموازنة العامة بقولها " تشمل الموازنة العامة للدولة جميع الاستخدامات والموارد لأوجه نشاط الدولة التي يقوم بها الجهاز الإداري ووحدات الحكم المحلي والهيئات العامة وصناديق التمويل" (الصعيدي، 2007).

إلا أن هناك مجموعة من الاعتبارات القوية التي تحتم الاستثناء من هذه القاعدة لتحقيق مزايا جوهرية معينة كما هو الحال في جمهورية مصر العربية، إذ توجد عدة موازنات أخرى ملحقه أو مستقلة، ويتحدد نوع كل موازنة حسب طبيعة الغرض الذي تم من أجله فصل هذه الموازنات عن الموازنة العامة (بدوي وآخرون، 2009)، ولكن لا بد من إيجاد موارد خاصة وغير عادية لتمويل النفقات الواردة في غير الموازنة العامة الرئيسية حيث إن الإيرادات المقدره

والمتوقعة في الموازنة العامة تكون في حالة توازن مع النفقات الواردة بها، كما لجأت بعض الدول للخروج عن هذه القاعدة إلى إنشاء مؤسسات عامة ذات استقلال مالي وإداري ولها موازنات خاصة بها، وموازنات ملحقة وحسابات سلف وأمانات ونقدية مستقلة لا تدخل ضمن حسابات الموازنة العامة (احمرو، 2003)

وتتميز هذه القاعدة بعدة مزايا فمن الناحية المالية تسهل عملية تحديد المركز المالي الحقيقي للدولة بمجرد النظر لفائض أو عجز الموازنة، أما من الناحية الاقتصادية فتمكن الباحثين من إجراء الدراسات التحليلية لبنود الموازنة بسهولة ويسر، ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد بل تساعد هذه القاعدة السلطة التشريعية في عملية الاعتماد والرقابة على المال العام، وتحديد مراكز الانحرافات والحد من الاختلاسات بسبب تحديد كافة موارد الدولة وأوجه إنفاقها.

ثانياً: قاعدة سنوية الموازنة

تقتضي هذه القاعدة أن تكون فترة عمل الموازنة العامة لمدة عام، وتحديد مدة الموازنة ضروري لاكتسابها صفة الدورية حتى يتحقق الإشراف البرلماني على أعمال الحكومة كي يتسنى لممثلي الشعب الاطلاع على الخطة التي سوف تنتهجها الحكومة في السنة التالية قبل تنفيذ تلك الخطة، ولعل من أهم الأسباب والاعتبارات التي تبنى عليها قاعدة السنوية ضمان الدقة في وضع التقديرات، وفعالية التخطيط الاقتصادي، وتخفيف العبء الإداري والاقتصادي الذي تفرضه عملية إعداد الموازنة وكذلك إيجاد تنسيق بين الموازنة العامة والحسابات العامة والخاصة الأخرى. وتختلف بداية السنة المالية من دولة إلى أخرى فبدأت السنة المالية قبل الحرب العالمية الثانية في الأول من كانون ثاني في 26 دولة منها الاتحاد السوفيتي سابقاً وتبدأ في نيسان في 18 دولة منها إنجلترا وألمانيا وفي أول تموز في 12 دولة منها الولايات المتحدة الأمريكية (عبد المطلب، 2005) أما بالنسبة للحكومة الفلسطينية فتبدأ السنة المالية لها من أول كانون الثاني، تنتهي في الحادي والثلاثين من شهر كانون الأول من كل سنة ميلادية (وزارة العدل، 2011)، ويمكن الخروج عن هذه القاعدة لتضائل الاهتمام بقاعد سنوية الموازنة تدريجياً في ظل اتساع التدخل من الدول في النشاط الاقتصادي وإعداد خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية طويلة الأجل، والاعتماد

على الموازنات التخطيطية لهذا الشأن، ويأتي ذلك في ظل تطور الأنظمة الإدارية ونظم المعلومات واستخدام التكنولوجيا في التحليل والتقدير والتنبؤ لفترات طويلة، ويذكر أن بعض الدول بدأت بتقدير موازاناتها المالية لمدة سنتين أو أكثر، وتكوين احتياطي موازنة يضاف إليه أو يسحب منه خلال سنوات الموازنة، مما يؤدي إلى تداخل السنوات المالية (مسعد، وآخرون، 2009)

ثالثاً: قاعدة عمومية أو شمولية الموازنة

وتعني أن تشمل الموازنة العامة النفقات والإيرادات كافة مهما اختلفت أنواعها وتعددت مصادرها (حماد، 2008)، وتدرج في الموازنة العامة جميع الإيرادات والنفقات دون إجراء مقاصة بينهما، فلا يجوز تخصيص إيراد لنفقة، ويجب أن تتضمن الموازنة جميع مصادر الإيرادات العامة بالاسم والمبلغ ومهما كان هذا المصدر، وبنفس الوقت يجب أن تظهر بالاسم والمبلغ جميع أوجه الإنفاق، هذا المبدأ يظهر حقيقة المركز المالي للدولة ويسهل المراقبة على المال العام من حيث جباية الأموال أو إنفاقها، ولا يستطيع أياً كان أن يحصل مالا عاماً أو ينفق مالا عاماً دون إذن مسبق من السلطة التشريعية (الحاج، 2009).

ويستلزم تحصيل الإيرادات العامة القيام ببعض النفقات، ولذلك توجد طريقتان لتقدير النفقات والإيرادات فالأولى هي طريقة الموازنة الصافية والتي يتم عمل مقاصة بين الإيرادات والنفقات عن بند معين، ثم إدراج المبلغ الصافي فقط، وأما الطريقة الثانية فهي طريقة الموازنة الإجمالية بحيث يتم رصد كافة المصروفات وما يقابلها من إيرادات دون عمل المقاصة، والطريقة الثانية هي السائدة والمتبعة كمبدأ لاعتبارات سياسية ومالية (ناشد، 2000).

رابعاً: قاعدة عدم التخصيص (مبدأ الشبوع)

يقصد بها عدم تخصيص أية موارد مقيدة في الموازنة لأوجه محددة في الإنفاق، ولكن يتم تجميع الموارد العامة في جانب والاستخدامات العامة في الجانب الآخر للسنة المالية المحددة، وتعمل هذه القاعدة على تحقيق قاعدة شمولية الموازنة، وإذا ما تم ربط إيراد معين لينفق في اتجاه معين، فإن ذلك سيؤدي إلى التقيد والتحكم في مستوى الخدمات المقدمة، إلا أنه لكل قاعدة

استثناءات، فاستثناءات هذه القاعدة يمكن أن تتمثل في تخصيص رسم معين لتحسين خدمة ما (المليجي، 2002).

خامساً: قاعدة توازن الموازنة

لقد انعكس الفكر الاقتصادي السائد على دور الموازنة العامة بحيث أصبحت في ظل الفكر الكلاسيكي مجرد بيان حسابي تقديري متوازن لنفقات الدولة وسبل تمويل هذه النفقات من خلال الإيرادات العامة للدولة دون الاهتمام بالتوازن الاقتصادي والاجتماعي، وبالتالي رفض فكرة عدم التوازن سواء بالعجز أو الفائض لأن ذلك العجز لا يتوافق مع فكرة التوازن الاقتصادي التلقائي الذي قامت عليه النظرية الكلاسيكية، فالهدف الأساسي هو توازن النفقات العامة مع الإيرادات العامة. أما في ظل الفكر المالي الحديث أصبح التوازن هو التوازن الاقتصادي العام وليس التوازن بين النفقات والإيرادات العامة للدولة. واتساع نطاق دور الدولة وازدياد درجة تدخلها في مختلف أوجه الحياة الاقتصادية والاجتماعية أدى إلى ظهور ما يسمى " المالية الوظيفية " وأصبحت الموازنة أداة من أدوات السياسة المالية تلجأ إليها الدولة لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسة. حيث يمكن زيادة النفقات العامة أو الحد منها، ورفع أسعار الضرائب أو تخفيفها وعقد القروض وسدادها تبعاً لأوضاعها العامة (طاقه والغزاوي، 2010).

وفي ظل التطور الحادث في النظام المالي والاقتصادي في العصر الحديث أصبح مفهوم التوازن هو التوازن الاقتصادي الموضوعي دون الاهتمام بتوازن النفقات العامة مع الإيرادات العامة كما هو في الفكر التقليدي، حيث بدأ الأخذ بفكرة تدخل الدولة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وقبول وجود عجز في الموازنة، والاتجاه نحو الاقتراض كأحد مصادر التمويل في الموازنة، ويأتي ذلك دفاعاً عن عدم التوازن في الموازنة وتقليلاً من مخاطر الاقتراض والإصدار النقدي (حماد، 2008) فإنه يمكن القول أن ذلك لا يعتبر دعوة للتخلي عن قاعدة توازن الموازنة ولكن يتطلب العمل بهذه القاعدة وفق المفهوم الحديث لفكرة التوازن، لأن أي توازن كمي بين النفقات والإيرادات في الموازنة العامة لن يؤدي إلى أي نفع يذكر ما لم يكن هناك توازن اقتصادي واجتماعي يلبي متطلبات العامة.

ونتيجة لمحدودية دور الدولة في الفكر الاقتصادي التقليدي كان التركيز على تحقيق التوازن الكمي للموازنة، أما بالنسبة للتطورات التي حدثت في أعقاب الكساد العظيم في الثلاثينات فقد فرضت واقعاً جديداً يقوم على تدخل الدولة، مما أدى إلى تبني الاقتصادي كينز لما يعرف "بالتموليل بالعجز" ، بحيث يجعل حجم الإنفاق في الموازنة أكبر من حجم الإيرادات، على أن تخصص هذه الزيادة في الإنفاق الحكومي على المشروعات التي من شأنها توفير عدد كبير من فرص العمل للعاطلين، وبالتالي تحسين أوضاعهم الاقتصادية، ولكن يجب أن يتم ذلك وفق ضوابط مخطط لها لاسيما وان تمويل العجز الحادث إما بالاقتراض وماله من آثار سلبية، أو عن طريق الإصدار النقدي الإضافي الذي له مخاطره أيضاً المتمثلة في التضخم الناجم عن انخفاض القوة الشرائية للنقود، مما يؤدي في نهاية المطاف إلى انخفاض الدخل الحقيقي للأفراد، وأثره أبلغ ما يكون على ذوي الدخل المنخفضة (رجب، 2001).

إن الحكومة الفلسطينية ومن واقع مشاريع قوانين الموازنة العامة لها ملتزمة بمبدأ سنوية الموازنة بحيث تبدأ موازنتها مع بداية السنة الميلادية وتنتهي بانتهائها، وكذلك مبدأي الشمولية والشيوع، فلا تخصص الحكومة الفلسطينية أنواعاً من الإيرادات العامة لتغطية نفقات عامة بعينها، إلا أنها تخرج عن هذين المبدأين فيما يخص المنح والمساعدات في الآونة الأخيرة في إطار تكريس مبدأ الاعتماد على الذات فتقوم بتوجيه تلك المنح والمساعدات إلى النفقات التطويرية (مشروع قانون الموازنة العامة لعام 2011)، أما بالنسبة، لمبدأ توازن الموازنة تستخدم السلطة التمويل بالعجز حيث ظهر عجز الموازنة لعام 2010 بقيمة (1913) مليون دولار أمريكي ولعام 2011 (1467) مليون دولار أمريكي، فالمؤشرات الصادرة عن وزارة المالية الفلسطينية التي تركز في طياتها على تقليص المساعدات الخارجية وزيادة درجة الاعتماد على الذات توحى بأن السلطة الوطنية الفلسطينية عازمة على تخفيض العجز تدريجياً للوصول إلى توازن الموازنة، بحيث يتم تغطية نفقاتها بإيراداتها المحلية (خلاصه موازنه، 2010 و 2011)

2.3.2 دورة اعداد الموازنة العامة

الموازنة العامة عملية سنوية متكاملة المراحل، تبدأ بمرحلة الإعداد والتحضير مروراً بمرحلتى الاعتماد والتنفيذ وانتهاء بمرحلة المراجعة والرقابة، بحيث تتكامل الموازنة العامة مع

عملياتها السنوية الأخرى في إطار حركة النشاط الاقتصادي العام (لعمار، 2002)، وتتميز كل مرحلة من هذه المراحل بإجراءات وتدابير خاصة بكل مرحلة وتقوم بذلك جهات متخصصة تعمل وفق إطار قانوني معين.

أولاً: مرحلة الإعداد والتحضير

إن معظم الدول في الوقت الحاضر تحدد مسؤولية إعداد الموازنة العامة بالسلطة التنفيذية، وأن تكتفي السلطة التشريعية بالمناقشة والمراقبة في أكثر الأحيان، وهكذا أصبحت الصلاحيات بصدد الموازنة موزعة بصورة واضحة، فالحكومة تعد الموازنة، والبرلمان يقرها، والحكومة تنفذ الموازنة، والبرلمان يراقب ما إذا كان التنفيذ متفقاً مع الإجازة التي أعطاها، وفي هذا الصدد فإنه في المملكة المتحدة يتمتع وزير الخزانة المالية بصلاحيات واسعة في إعداد الموازنة، فوحده المختص بتقدير الإيرادات في سرية تامة، كما له حق قبول أو رفض أو تعديل تقديرات النفقات التي يتقدم بها الوزراء باستثناء نفقات الدفاع حيث يعرض الخلاف الناجم عنها إلى مجلس الوزراء، وبذلك فإن وزير المالية يحضر الموازنة ويقوم بعرضها على مجلس العموم باسم السلطة التنفيذية ومنها يستمد سلطته (طاقه والغزاوي، 2010) أما على الصعيد الفلسطيني فتتولى دائرة الموازنة القيام بالمسؤوليات والمهام الخاصة بإعداد موازنات الوزارات والمؤسسات العامة في الحكومة الفلسطينية بما في ذلك موازنة التمويل ومتابعتها في جميع مراحلها، كما تعد الجداول اللازمة لتحديد احتياجات الوزارات ثم تقوم بمناقشة تلك الاحتياجات وتقييمها وفق السياسات المالية المعتمدة، والتأكد من عدم الازدواج في التخصص والبرامج والتمويل، ثم تقدم الموازنة في النصف الأول من شهر 10 من السنة المالية الجارية كقانون لمجلس الوزراء، الذي بدوره يستكمل دورة الموازنة لدى السلطة التشريعية (قانون رقم 7 لسنة 1998) وتتم عملية إعداد الموازنة بعدة خطوات تبدأ بإصدار تعليمات وزارة المالية لكافة الوزارات للعمل على تحضير موازنتها وفق الأسس الواردة في ذلك الإصدار، تليها عملية تجميع الموازنات لمختلف الوزارات، ليتم تحليلها في وزارة المالية، وتقديمها بشكلها النهائي لمجلس الوزراء تمهيداً لعرضها على البرلمان لإقرارها.

ثانياً: مرحلة اعتماد الموازنة و المصادقة عليها

تكون هذه المرحلة في كافة دول العالم الحديث من اختصاص السلطة التشريعية التي تمارس بدورها الرقابة على السلطة التنفيذية، وتكون أولى خطوات الاعتماد بعد تقديم الموازنة بشكلها النهائي من قبل وزير المالية حيث يقوم بإلقاء مشروع الموازنة العامة على السلطة التشريعية (البرلمان) أو (مجلس الشعب) موضحاً أهداف السياسة الاقتصادية والمالية للدولة ومدى ملائمة الموازنة لذلك. أما فلسطينياً، فيقدم مجلس الوزراء في الأول من نوفمبر من السنة المالية الجارية الموازنة العامة المقترحة للسنة المالية القادمة إلى المجلس التشريعي لمراجعتها وإقرارها وإصدار قانون الموازنة العامة السنوي، ويقوم وزير المالية بتقديم تقرير إلى المجلس التشريعي بشأن مشروع قانون الموازنة العامة الجديدة متضمناً السياسة المالية المتبعة والمرتكزات الأساسية للمشروع، ثم يصدر قانون الموازنة قبل بداية السنة المالية الجديدة بعد المناقشة والإقرار (قانون الموازنة، رقم (7) لسنة 1998)

وليس بالضرورة إذا ما عرضت الموازنة العامة على السلطة التشريعية أن يتم اعتمادها فيمكن أن يتحقق ذلك ويتم إصدار قانون الموازنة، ويمكن أن يتم رفضها، أو إدخال بعض التعديلات عليها، وهنا لا بد من موافقة السلطة التنفيذية وهي الجهة المسؤولة عن إعداد وتحضير الموازنة، ويأتي ذلك من منطلق أن السلطة التشريعية تمثل الشعب وبالتالي تتركز أهدافهم على إرضاء ناخبهم بزيادة الإنفاق، ولكن في المقابل فإن الحكومة عند إعدادها للموازنة راعت الوضع المالي والاقتصادي للدولة وعليه جاءت موافقة السلطة التنفيذية على التعديلات شرطاً لقبولها لأنها الأكثر دراية بإمكانيات الدولة والتزاماتها (الحاج، 2009).

أما آلية إقرار قانون تنظيم الموازنة العامة لدى الحكومة الفلسطينية فيتم من خلال الخطوات التالية (مركز الميزان لحقوق الإنسان، 2002).

أ. يقدم مجلس الوزراء مشروع قانون الموازنة العامة إلى المجلس التشريعي قبل شهرين على الأقل من بداية السنة المالية.

ب. تحيل السلطة التشريعية المشروع إلى لجنة الموازنة والشؤون المالية لدراسته وإيداء الرأي فيه تفصيلاً وترفع توصياتها في هذا الشأن إلى المجلس.

ج. يعقد المجلس التشريعي جلسة خاصة لمناقشة مشروع قانون الموازنة العامة على ضوء تقرير اللجنة وتوصياتها فيقر المشروع بالتعديلات قبل بدء السنة المالية الجديدة أو يعيده إلى مجلس الوزراء في مدة أقصاها شهر من تاريخ تقديمها إليه، مصحوباً بملاحظات المجلس التشريعي لإجراء التعديلات المطلوبة، وإعادته إلى المجلس التشريعي خلال مدة أقصاها أسبوعين من تاريخ الإحالة لإقرارها.

د. لا يتم التصويت على الموازنة جملة واحدة، ولكن يتم التصويت على كل باب من أبواب الموازنة بشكل منفصل.

ثالثاً: مرحلة تنفيذ الموازنة

جاء في تعريف الموازنة في الفكر الحديث آنفاً أن الموازنة تنطوي على تقديرات مفصلة لكل من النفقات العامة والإيرادات العامة لسنة قادمة، كما أننا بينا أن السلطة التنفيذية هي الجهة المختصة بتنفيذ بنود الموازنة سواء جانب الإنفاق العام أو تحصيل الإيرادات العامة، وفي هذه المرحلة تلتزم الحكومة بما تم اعتماده في الموازنة العامة، فلا يجوز تجاوز البنود المعتمدة في جانبي الموازنة إلا بعد الرجوع للسلطة التشريعية لاعتماد التجاوز قبل تنفيذه.

تعتبر عملية صرف النفقات عملية معقدة ولها إجراءاتها الخاصة بها، والتي تتسم بالبطء والدقة تجنباً لوقوع أي عمليات اختلاس أو تلاعب بالأموال العامة.

وفيما يخص تنفيذ الموازنة لدى الحكومة الفلسطينية، تتولى وزارة المالية وضع الأنظمة وتحديد الإجراءات والتوثيق والحسابات وإعداد التقارير لكل معاملات الدفع والاستلام الناتجة عن تنفيذ الموازنة العامة بما في ذلك الصناديق الخاصة، وكذلك وضع القواعد والأنظمة والإجراءات التي تحكم تنفيذ الموازنة العامة وموازنات الهيئات المحلية والصناديق الخاصة وموازنات المؤسسات العامة، ووضع الترميز المحاسبي للمعاملات المالية والبند المالي الخاص بها بما يتفق

وتبويب وتصنيف الموازنة العامة، إضافة إلى إدارة النقدية وتنظيم الترتيبات المصرفية لاسلطة الوطنية الفلسطينية، وإدارة مصادر التمويل المختلفة وتنظيمها ورقابتها وضبطها، ثم يتم إنفاق المخصصات المرصودة في قانون الموازنة العامة بناء على أوامر مالية عامة أو خاصة وبموجب حوالات مالية يصدرها الوزير، ولا يجوز الصرف على أية نفقة لم يرصد لها مخصصات في قانون الموازنة العامة كما لا يجوز استخدام المخصصات في غير الغاية التي اعتمدت من أجلها (قانون الموازنة، رقم (7) لسنة 1998)

رابعاً: مرحلة المراجعة والرقابة والحساب الختامي

إن عملية المراجعة والرقابة غاية في الأهمية لأنها تضمن سير السلطة التنفيذية وفق ما تم اعتماده في قانون الموازنة العامة للدولة، ويختلف المتخصصون في المالية العامة في بداية هذه المرحلة، فمنهم من يرى أنها تتزامن مع مرحلة التنفيذ، بهدف إلزام السلطة التنفيذية بالتطبيق الصادق لبنود الموازنة العامة وحفظ المال العام من أي تلاعب وضمان تحقيق الأهداف المختلفة للموازنة (الحاج، 2009) ويرى آخرون أن الرقابة المالية على الموازنة تواكب جميع مراحلها من مرحلة الإعداد ثم التنفيذ للتأكد من التزام الحكومة بالخطة المالية للدولة، سواء في تنفيذ النفقات أو الإيرادات العامة وفق ما جاء في قانون الموازنة العامة (طاقة والغزاوي، 2010) وهنا لا بد من التمييز بين الموازنة والحساب الختامي، فالموازنة هي بيان تقديري، وعند اعتمادها من السلطة التشريعية يصدر قانون يربطها، ويسمى ذلك بقانون ربط الموازنة، وتبقى إمكانية زيادة ربط بعض بنود الموازنة واردة إذا ما اقتضت الظروف ذلك، وفي حالة تخصيص اعتماد إضافي لبعض البنود يظهر ما يسمى بالربط المعدل للموازنة، وأما الحساب الختامي فيعبر عن نتائج التنفيذ الفعلي للموازنة (خطاب، 2008).

وبالنسبة للحساب الختامي، فتقوم الدوائر والهيئات العامة في الدولة بعد انتهاء السنة المالية بإعداد حساباتها الختامية التي تبين فيها الأرصدة الفعلية لكل من الإيرادات العامة والنفقات العامة مبيناً فيها مدى الانحراف عن ما جاء في الموازنة العامة قبل بدء السنة المالية، ويمر الحساب الختامي بدورة مشابهة لدورة الموازنة بداية بالإعداد وصولاً للاعتماد من السلطة التشريعية

(البرلمان) (العمر، 2002) وتضع وزارة المالية في السلطة الوطنية الفلسطينية نظاماً للتدقيق المالي الداخلي لضمان الاستخدام الملائم والاقتصادي للموارد العامة، ولضمان التزام كل الوزارات والمؤسسات العامة ووحداتها بالإنفاق وفق التشريعات المالية المرعية، ويكون للوزارة سلطة التفتيش في أي وقت على السجلات المحاسبية للإيرادات والنفقات لكل الوزارات والمؤسسات العامة والصناديق الخاصة، ثم تصدر الوزارة تعليمات دائمة لقفل وتحضير الحسابات الختامية للوزارات والمؤسسات العامة والصناديق الخاصة وانسجاماً مع هذه التعليمات تعد الوزارات والمؤسسات العامة والصناديق الخاصة كشوفاً نهائياً للإيرادات والنفقات ضمن مجال إدارتها، وتقدم إلى الوزارة.

وتعد الوزارة حسابات موحدة تمهيدية للمعاملات العامة وتقدمها إلى مجلس الوزراء في غضون ستة أشهر من إقفال السنة المالية. وتتضمن الحسابات ضمن أرصدة الافتتاح والإقفال للصندوق الموحد والصناديق الخاصة وتفاصيل العمليات المالية التي تمت لمواجهة العجز المالي "إن وجد" وصافي الدين العام المحلي والأجنبي، وتذكر الحسابات أيضاً القروض المعطاة خلال السنة والالتزامات المرتبطة بها والناجمة عنها، ثم تعد الوزارة مسودة الحساب الختامي وتقدمها إلى مجلس الوزراء للاعتماد والإحالة إلى المجلس التشريعي خلال سنة من نهاية السنة المالية للإقرار، كما وترسل نسخة من المسودة إلى ديوان الرقابة المالية والإدارية (قانون الموازنة، رقم (7) لسنة 1998).

وفي الختام، يمكن القول أن اختيار الأسلوب المناسب في إعداد الموازنة العامة لا بد وأن يتناسب مع الظروف السياسية والاجتماعية وكذلك السياسات الاقتصادية المحيطة، ولا يمكن الحكم على أسلوب من بين هذه الأساليب كأسلوب مثالي يتناسب مع كافة الدول سواء بغض النظر عن الظروف الاقتصادية والسياسية المحيطة، أما فيما يتعلق بالمراحل التي تمر بها عملية إعداد الموازنة فهي متشابهة إلى حد كبير في الأنظمة المالية المختلفة، حيث تبدأ بمرحلة التحضير والإعداد وصولاً إلى مرحلة الاعتماد والمصادقة ثم التنفيذ والرقابة، وكذلك فإن المبادئ والقواعد العامة التي تحكم إعداد الموازنة اختلف مفهومها باختلاف الفكر الاقتصادي السائد، وعلى الرغم

من الالتزام بإعداد الموازنات العامة بما يتوافق مع تلك المبادئ والقواعد، إلا أن الخصوصية التي تتميز بها كل دولة عن الأخرى تجعل الخروج عن هذه المبادئ أمراً طبيعياً بما يتوافق مع طبيعة الدولة، ولكن هذا الخروج لا بد وأن يكون مبرراً.

الفصل الثالث

الإيرادات العامة

الفصل الثالث

الإيرادات العامة

1.3 مفهوم الإيرادات العامة

إن الإيرادات العامة والنفقات العامة أداتان مهمتان من أدوات السياسة المالية لأي دولة، فالتطور في الفكر الاقتصادي السائد ودور الدولة عبر مختلف المراحل لم يكن تأثيره فقط على النفقات العامة وتطور مفهومها، بل انعكس بالمثل على مفهوم ودور الإيرادات العامة في كل مرحلة، ويأتي ذلك الترابط من كون أن الإيرادات العامة والنفقات العامة أداتان مكملتان لبعضهما البعض، فأى إنفاق عام تريد الدولة إجراؤه لتحقيق أهدافها المختلفة يحتاج لأموال عامة لتغطيته (الوادي، وآخرون، 2007).

والإيرادات العامة "هي عبارة عن مجموع الاموال التي تحصل عليها الحكومات للإنفاق على المرافق والمشروعات العامة ووضع سياستها موضع التنفيذ" (تكلي، 1979).

ولا يقتصر تعريف الإيرادات العامة على هذا التعريف بل تعدد مفهوم الإيرادات العامة فهناك أكثر من تعريف للإيرادات العامة منها:

الإيرادات العامة هي المصادر التي تستمد الدولة منها الاموال العامة اللازمة لسد نفقاتها وهذه الإيرادات متعددة، أهمها إيرادات الدولة من املكها الخاصة والضرائب والرسوم والقروض والوسائل النقدية" (عواضة، 1978).

وتعرف الإيرادات العامة على أنها الموارد الاقتصادية التي تحصل عليها الدولة في شكل تدفقات نقدية من أجل تغطية النفقات العامة بهدف إشباع الحاجات العامة، فقد تطورت الإيرادات العامة بتطور الفكر الاقتصادي والمالي السائد، فكانت في الفكر الاقتصادي التقليدي مقتصرة على تزويد الخزانة العامة بالأموال اللازمة لتغطية الإنفاق العام اللازم لقيام الدولة بوظائفها الأساسية، أما في ظل الفكر الاقتصادي الحديث فأصبحت الإيرادات العامة بجانب كونها أداة للحصول على الأموال العامة، أداة هامة من أدوات السياسة المالية تستخدمها الدولة للتأثير على النشاط

الاقتصادي والاجتماعي حسب الأهداف التي ترغب الدولة في تحقيقها، إضافة إلى ذلك فإن أهمية الإيرادات العامة تزداد بزيادة أهمية الإنفاق العام كنتيجة ضرورية لتزايد دور الدولة في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي والاجتماعي (الوادي، وآخرون، 2007).

وايضاً عرفت بانها " جميع الاموال النقدية والعينية المنقولة والعقارية التي ترد الى الخزينة العامة للدولة وتغطي بنود الإيرادات العامة في الموازنة العامة" (عناية، 1998).

وتعتبر الإيرادات العامة "الوسيلة المالية التي تستطيع الدولة من خلالها تأمين المال اللازم لتغطية نفقاتها العامة و القيام بالخدمات والوظائف الملقاة على عاتقها وهي اداة للتأثير في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق اهداف الدولة العامة" (بشور، 1985)

وتحدد القوانين والتشريعات الإيرادات العامة للدولة، ومن يدفعها، وأساليب تقديرها في الموازنة العامة، ولا ترتبط بقانون الموازنة العامة للدولة كما هو الحال في النفقات العامة، بحيث تتولى أجهزة حكومية متخصصة عملية التحصيل لصالح حساب الخزينة العامة للدولة، إلا أنه يوجد دوائر حكومية لها علاقة أساسية بالنشاط المتعلق بالرسوم المحصلة كدائرة الجوازات العامة لتحصيل رسوم إصدار جوازات السفر، وسلطة المياه لتحصيل رسوم المياه، وسلطة الأراضي لتحصيل رسوم بيع وتسجيل الأراضي (الرماحي، 2009).

2.3 مفاهيم عامة بالإيرادات العامة (ابو احمد، 2002)

يعتمد تقسيم الإيرادات العامة التي تحصل عليها الحكومية كمقابل للخدمات التي تؤديها إلى المواطنين على مقدار المنفعة العامة المتحققة لهم مقارنة بمنفعتهم الخاصة في فترة زمنية معينة فقد تكون هذه الموارد بصورة ثمن خاص أو ضريبية أو قد تكون بشكل ثمن عام أو رسم ومن اجل الوقوف على تقسيم سليم للإيرادات العامة، يجب توضيح هذه المفاهيم قبل التطرق الى انواع الإيرادات العامة.

1.2.3 الثمن الخاص

يطلق على المقابل الذي تتقاضاه الهيئة العامة بالثمن الخاص إذا كانت الخدمة المقدمة لقاءه كلها نفعاً خاصاً لأنه لا يختلف في طبيعته عن الأثمان التي يستعملها الأفراد في معاملاتهم

الخاصة والتي يتم تحديدها وفق ظروف العرض والطلب ويسعى البائع للحصول منها على أكبر ربح يستطيع تحقيقه.

2.2.3 الضريبة

ويطلق على المقابل الذي تتقاضاه الهيئة العامة بالضريبة إذا كانت الخدمة المقدمة لقاءه كلها نفعاً عاماً كخدمة الدفاع والأمن لأنها خدمات عامة غير قابلة للتجزئة تقدمها الدولة بصورة دائمة ويستفيد منها المجموع بأسره حتى أصبح انتظام الحياة الجماعية متوقفاً عليها فهي بذلك لا يمكن تقدير وقياس مقدار انتفاع الأفراد منها ولذلك فالأفراد لا يطلبون هذه الخدمات لانهم لا يشعرون بأنهم يحصلون منها على فائدة خاصة فاصبح جهاز الثمن غير صالح لتحديد المقابل لها وكان من نتيجة ذلك أن لجأت الدولة إلى استعمال جهاز آخر للحصول على الأموال اللازمة لتأدية هذه الخدمات هو الضريبة.

ويختلف الثمن عن الضريبة بأنه اختياري تحدده ظروف العرض والطلب أما الضريبة فإنها إجبارية ويتم تحديدها بأسلوب آخر تبعاً لمبلغ الدخل أو مقدار الثروة.

3.2.3 الثمن العام

هنالك خدمات عامة يشترك فيها النفع العام والنفع الخاص فإذا كان النفع الخاص في الخدمة التي تؤديها هيئة عامة أكبر من النفع العام فإن ما يدفعه الأفراد مقابلها يطلق عليه (ثمن عام) وإن كان النفع العام فيها أكبر من النفع الخاص فإن ما يدفع مقابلها يطلق عليه (رسم) وعليه يكون الثمن العام هو المبلغ الذي يدفعه الأفراد إلى الهيئات العامة لقاء الخدمات التي تأخذ على عاتقها أمر القيام بها نظراً لما تراه فيها من أهمية خاصة تستدعي توفير فرصة الانتفاع بها لجميع الأفراد لأن هذا النوع من الخدمات يكون عرضة للاحتكار وأنها لو تركت النشاط للأفراد والشركات الخاصة فإنها ستبقيها بأثمان عالية الأمر الذي يؤدي إلى حرمان عدد كبير من المواطنين من فرصة الانتفاع بها كخدمات النقل وخدمات البريد والهاتف وتوريد المياه والكهرباء للمساكن.

والملاحظ أن هذه الخدمات العامة التي تؤديها الهيئات العامة تتشابه إلى حد كبير مع الخدمات التي يؤديها الأفراد والمنشآت الخاصة لأنها لا تقدم لجميع الأفراد بصورة دائمة بل تقدم للأفراد الذين يطلبونها فقط أي للراغبين فيها والقادرين على دفع ثمنها وبما أن المصلحة العامة تقتضي أن تكون المشروعات التي تنتج مثل هذه الخدمات مشروعات عامه، حيث ان المشاريع الخاصة او التي يديرها القطاع الخاص تؤدي إلى زيادة تكاليف منتجاتها دون مبرر مما يزيد العبء على المواطنين، لهذا فان الدولة تقوم بإنتاج هذه الخدمات وعرضها لطلب المواطنين بثمان اقل من الثمن الذي تطلبه الشركات الخاصة لو قامت هي بتقديم هذه الخدمات للمواطنين.

أما اوجه المقارنة بين الثمن العام والثمن الخاص والضريبة فان الثمن العام شبيه بالثمن الخاص لان كلا منهما اختياري لكنه يختلف عنه في انه يستهدف تحقيق اكبر نفع للجماعة في حين أن الثمن الخاص يستهدف الحصول على اكبر ربح ويختلف الثمن العام عن الضريبة في انه اختياري بينما هي إجبارية.

4.2.3 الرسم

هو المقابل الذي يدفعه الفرد لهيئة عامة لقاء حصوله على خدمة يكون فيها النفع العام اكبر من النفع الخاص أي أن الخدمة التي تكون من هذا النوع يتحقق فيها نفع المجموع بجانب استفادة الفرد الذي طلبها في الوقت نفسه كالمقابل الذي يدفعه مشتري العقار إلى دائرة تسجيل العقارات لقاء تسجيل ملكيته فيحصل بذلك على فائدة خاصة هي حماية حقه من الضياع أما فائدة المجموع فهي في توفير هذه الخدمة لتأمين المعاملات المدنية وعليه يجب أن يكون مقدار الرسم الذي يدفعه الفرد اقل من تكاليف الخدمة التي يحصل عليها بحيث يكون مجموع ما يدفعه الأفراد المنتفعون بالخدمة كرسوم تغطي بعضاً من نفقاتها ويغطي القسم الباقي من حصيللة الضرائب لقاء استفادة المجموع منها.

وجدير بالذكر بان الخدمة التي تؤديها هيئة عامة وتحصل في مقابلها على رسم لا تختلف من حيث الجوهر عن الخدمة التي تؤديها وتحصل في مقابلها على ثمن عام ذلك لان

تغليب النفع العام على النفع الخاص في الخدمة أو العكس أمر متروك للهيئة العامة التي تؤديها وعليه فالمبلغ الذي يدفع مقابل طابع البريد قد يعتبر رسماً وقد يعتبر ثمناً عاماً تبعاً لتغليب النفع العام أو النفع الخاص الناتج من خدمة البريد.

أما وجه الشبه بين الرسم والتمن العام، فهي أن كلا منهما يدفعه الفرد مقابل خدمة عامة تعود عليه بنفع خاص عند طلبها فالشخص الذي لا يطلب الخدمة لا يدفع الرسم أو التمن العام ويختلفان في أن الرسم يفرض بقانون بينما التمن العام يحدده قرار إداري يصدر عن الهيئة العامة التي تؤدي الخدمة.

ويتشابه الرسم مع الضريبة في أن كليهما تفرضه الدولة بصورة إلزامية لا خيار فيها إلا أن عنصر الإلزام في الرسم لا يتعارض مع حرية الفرد في طلب الخدمة أو عدم طلبها لكنهما يختلفان في أن الرسم هو مساهمة الفرد في تكاليف الخدمة التي ينتفع بها نفعاً خاصاً بينما الضريبة هي مساهمة الفرد في التكاليف العامة دون قيد أو شرط بما فيها تلك الخدمات التي تقل حصيلتها رسومها عن تسديد جميع تكاليفها وعليه فإن الذي يميز الرسم عن الضريبة هو وجود نفع خاص يحصل عليه دافع الرسم بصورة مباشرة وبعبارة أخرى أن الرسم هو مقابل خدمة تعود بنفع معين على دافعه بالذات بينما الضريبة هي مقابل خدمة تعود بنفع عام يشترك فيه الجميع من دون تعيين فهي لذلك عبارة عن وسيلة لتوزيع الأعباء العامة على الأفراد لمقدرتهم المالية على الدفع.

3.3 تقسيمات الإيرادات العامة

تختلف مصادر الحصول على الإيرادات العامة من دولة إلى أخرى، وتتنوع حسب النظام الاقتصادي والمالي والسياسي السائد في كل دولة، وتتحدد أهمية تلك المصادر بمدى تحقيقها لأهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

وتقسم الإيرادات العامة إلى إيرادات الاقتصاد العام وإيرادات شبيهة بالاقتصاد الخاص وإيرادات الاقتصاد العام هي تلك التي تعتمد على ما للدولة من سيادة وسلطة ولذلك تسمى أيضاً

بالإيرادات السيادية وتتمثل بالضرائب والرسوم والإصدار النقدي الجديد والغرامات الجنائية أما الإيرادات الشبيهة بإيرادات الاقتصاد الخاص فهي تتمثل بدخل الدولة من أملاكها ومشروعاتها العامة وكذلك القروض والإعانات (ابو حمد، 2004).

وتناول الباحث الإيرادات العامة وفق التقسيم التالي:

1.3.3 الإيرادات السيادية

أولاً: الإيرادات الضريبية

أ. تعريف الضريبة وخصائصها

تعرف الضريبة على أنها " اقتطاع نقدي تفرضه السلطة على الأفراد بصورة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة " هذا حسب تعريف الفقيه الفرنسي جيز، ثم عرفها بمفهوم أوسع وأعم وأشمل الأستاذ (Methil) بأنها "استقطاع نقدي تفرضه السلطات العامة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وفقاً لقدراتهم التكليفية، بطريقة نهائية، وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة ولتحقيق تدخل الدولة" (الخطيب و اخرون، 2007)، وعرفها الأستاذ العلي بأنها "فريضة مالية نقدية تستأديها الدولة جبراً من الأفراد بدون مقابل بهدف تمويل نفقاتها العامة، وتحقيق الأهداف النابعة من مضمون فلسفتها السياسية" (العلي، 2003).

وعلى الرغم من تعدد التعريفات التي أوردها المختصون فإنها ذات دلالة واحدة تتمثل في أنها مبلغ من المال، وأنها فريضة إجبارية، ولها أهداف مالية واقتصادية واجتماعية، وتفرض بدون مقابل فلا ينتظر دافع الضريبة أن تعود عليه فائدة خاصة جراء دفعه للضريبة.

ب. أنواع الضرائب

1. ضريبة الدخل

يعرف الدخل عند الاقتصاديين والماليين بأنه " إيراد يتجدد أو يتكرر بصفة دورية مع بقاء المصدر واستمراره، وهو ينتج عن مصادر مختلفة، فقد يكون رأسمالي كالربح (العائد) من

العقارات والودائع، وقد يكون مصدره العمل كأجرة العامل والموظف، وقد يكون مصدره رأس المال والعمل معاً كأرباح التجارة والصناعة والخدمات الزراعية" ، أما تعريف الدخل الخاضع للضريبة وحسب نظرية المصدر فهو عبارة عن كل قوة شرائية نقدية جديدة تتدفق بصورة دورية خلال فترة زمنية معينة، يمكن استهلاكها دون المساس بالمصدر (الخطيب وآخرون، 2008)، وعليه، فإن الدخل له خصائص يتميز بها كالدورية، وبقاء المصدر، وصيانتته، واستغلاله بشكل أمثل، وكذلك إمكانية تقييم الدخل بالنقود، وكلها أمور نسبية تختلف باختلاف نوع الدخل ومصدره. وكإبراز لأهمية هذا النوع من الضريبة، فإن ضريبة الدخل الشخصي تصل إلى % 50 من إيرادات الحكومة في الولايات المتحدة الأمريكية (النقاش، 2003).

أنواع ضريبة الدخل (العلي، 2003).

- الضريبة العامة على مجموع الدخل: وفقاً لهذا النوع فإن دخل المكلف الذي حصل عليه خلال السنة يجمع في وعاء واحد بغض النظر عن اختلاف مصادره سواء كان من أرباح تجارية أو صناعية أو فوائد أو دخل عقاري، وتفرض عليه ضريبة دخل واحدة.
- الضريبة النوعية على فروع الدخل: يختلف هذا النوع عن سابقه في أنه يتم احتساب ضريبة الدخل على كل نوع ومصدر مستقل عن الآخر، وبالتالي تفرض عليه أكثر من ضريبة واحد حسب تعدد واختلاف مصادر الدخل.

2. الضرائب على رأس المال (الحاج، 2009)

تعرف الضريبة على رأس المال بأنها الضريبة التي تفرض على اقتناء المال وتملكه بغض النظر عن كونه أنتج أم لم ينتج، وهناك طرق مختلفة لتطبيق هذا النوع من الضريبة نوضحها بالتالي:

- الضريبة على تملك رأس المال: هذه الطريقة يتم فرض ضريبة على رأس المال الذي يملكه الفرد بصرف النظر عن شكله أو طريقة الحصول عليه، أو كونه منتجاً أو غير منتج، ويعتبر

هذا النوع سلاحاً ذا حدين، فأما الحد الإيجابي لهذا النوع فإنه يحض ويشجع أصحاب رؤوس الأموال للاستثمار وعدم الاكتناز لتعويض ما ستفرضه الدولة على رأس ماله، وأما الحد السلبي لهذا النوع من الضريبة فإنه يتسبب في هجرة رؤوس الأموال إلى الخارج مما يفقد الدولة ميزة استثمار هذه الأموال داخلها، لذا فإن الدولة لا تفرض هذه الضريبة إلا في حالات استثنائية كالأزمات والحروب التي تجعل الدولة بحاجة إلى الأموال.

- الضريبة على رأس المال المكتسب: يفرض هذا النوع على الأموال المكتسبة التي لا يبذل الشخص جهداً في الحصول عليها كالإرث والوصية، وعلى الرغم من أنه مصدر دخل وفير لخزانة الدولة فإنه لا يطبق إلا في القليل من الدول كألمانيا، وفرنسا، وسوريا، ومصر، ويأتي عدم تطبيقه في غالبية الدول لأنه من وجهة نظر الورثة غير عادل بأن تقاسمهم الدولة في أموالهم.

- الضريبة على نمو رأس المال: يشبه هذا النوع إلى حد كبير سابقه في أنه يفرض على الزيادة في رأس المال، والتي لا يبذل فيها المالك جهداً، وفي أنه لا يطبق إلا في دول قليلة كألمانيا، وفرنسا، وسوريا، ومصر، كأن تقوم الدولة بشق شوارع تساهم في رفع قيمة العقارات.

3. الضرائب على الإنفاق (الخطيب وآخرون، 2007)

تعتبر الضرائب على النفقات إحدى أنواع الضرائب غير المباشرة الرئيسية التي تمتاز بسرعة جبايتها، فهي تفرض على الأشخاص عند استخدام دخولهم لسد حاجتهم بشراء السلع والخدمات، فهي تجبى بزيادة سعر السلع بمقدار هذه الضريبة، وتسمى بالضريبة العمياء، حيث أنها لا تميز بين الأغنياء والفقراء وإنما تفرض على السلع والخدمات لذا فهي لا تتمتع بالعدالة الضريبية، وللضريبة على الإنفاق عدة أنواع نوضحها فيما يلي:

الضرائب النوعية على النفقات

هذا النوع من الضرائب يتميز بالتنوع وكثرة العدد، لكونه يصيب حاجة الإنسان فيفرض

على الحاجات الضرورية والسلع الكمالية.

أ. **الضريبة على السلع الأساسية:** ضريبة تفرض على السلع الأساسية والتي لا يستطيع الإنسان الاستغناء عنها كالخبر، والملح، والدقيق، ومشروبات الألبان، والأرز والماء، ويعتبر هذا النوع من أهم الموارد المالية للخرزاة العامة، وهو لا يراعي القدرة التكليفية للفرد، من أجل إرضاء المكلفين وامتصاص غضبهم حاولت التشريعات الضريبية المعاصرة العمل على تخفيض معدلاتها بحيث يقل عبئها عليهم.

ب. **الضرائب على السلع ذات الاستعمال الشائع:** وهي ضرائب تفرض على سلع لا تعتبر أساسية في الأصل، ولكن لكثرة الإقبال عليها أصبحت سلعاً يكاد الأفراد لا يستغنون عنها كالتبغ، والشاي والقهوة، وهذه الضريبة تعتبر عادلة نسبياً لأنها تفرض على سلع غير ضرورية في الأصل وكذلك تعتبر ضريبة ذات دخل مرتفع لكونها تفرض على سلع تستخدم بكثرة، وتشتد وطأتها على الطبقات الوسطى والفقيرة وهذا ما حذى بالمشرع المالي بجعل معدلاتها معتدلة.

ج. **الضرائب على السلع الكمالية:** تفرض على سلع يمكن التخلي عنها، ولا يقبل عليها إلا أصحاب الثروات، فهي ضريبة طوعية ليس فيها عنصر الإكراه المالي أو المعنوي كما في حال الضريبة على السلع الأساسية، وأصبح هذا النوع من الضرائب مطبقاً في كثير من دول العالم. وتستخدم عادةً للحد من الإنفاق على الكماليات والسلع غير الضرورية.

د. **الضريبة العامة على النفقات:** فرضت هذه الضريبة على جميع أوجه الإنفاق التي ينفقها الأفراد لسد احتياجاتهم سواء بشراء السلع أو بدل خدمة معينة، وهذا النوع يصيب جميع السلع والخدمات التي يتداولها الأفراد، ويختلف سعرها باختلاف السلعة والخدمة، وأهم ما يميز هذا النوع من الضرائب وفرة الحصيلة لأنها تشمل جميع نفقات المجتمع، وما يعيبها أنها تؤدي إلى ارتفاع الأسعار وصعوبة التطبيق بسبب صعوبة تحديد مجموع نفقات الفرد بصورة دقيقة، ومن صورها الضريبة على المبيعات التي تتم في جميع أدوار تداول البضاعة من مرحلة إنتاجها حتى مرحلة استهلاكها، وضريبة القيمة المضافة التي تفرض على مبيعات السلع والخدمات المقدمة للأفراد، ويتميز هذا النوع بانتشاره الواسع في معظم دول العالم.

الضرائب على التداول والتصرفات

تتخذ الصور التي تجبى بها هذه الضرائب أشكالاً عدة، إذ قد يحصل أن تجبى من خلال لصق طوابع على المستندات أو نقداً، ومن الأمثلة الحية لهذا النوع ضريبة الطابع وضرائب التسجيل، يأتي ذلك على الرغم من أن معظم التشريعات المالية العربية والأجنبية تطلق عليه تسمية رسوم، ولكن ما يجعلها ضريبة وليس رسوماً برأي الكاتب أن قيمة هذا النوع من الضرائب أصبحت تفوق الخدمة التي تؤدي نظيرها، ولا علاقة لها بتكاليف الخدمة التي تؤديها، ولا يؤخذ بعين الاعتبار مقدار المنفعة التي تعود على دافعها. حيث أنها تفرض جبراً وليس طواعية، وتكون بدون مقابل أي لا ينتظر دافعوا الضريبة أي استعادة جراء دفعهم لها.

ثانياً: الإيرادات من الرسوم

يمكن تعريف الرسم بأنه مبلغ نقدي يلزم الفرد بدفعه جبراً إلى الدولة مقابل حصوله على خدمة خاصة من نشاط إحدى إدارات أو مرافق الدولة بحيث تحقق له نفعاً خاصاً على أن يقترن هذا النفع الخاص بالنفع العام الذي يعود على المجتمع كله من تنظيم العلاقة بين الهيئات العامة والأفراد فيما يتعلق بأداء النشاط أو الخدمات العامة. (لطي، 1997)

ثالثاً: الإصدار النقدي الجديد: (العلي، 2003)

تلجأ الدولة في العصر الحديث إلى تمويل نفقاتها عامة والاستثمارية منها خاصة إلى الإصدار النقدي الجديد، أو ما يسمى "التمويل بالتضخم" وذلك عن طريق زيادة وسائل الدفع بالإصدار النقدي الجديد أو عن طريق التوسع في الائتمان المصرفي، وتتمثل عملية الإصدار النقدي في خلق كمية إضافية من النقد الورقي يتم استخدامها في تمويل النفقات العامة وفق ضوابط تحكم عملية الإصدار هذه من حيث الكمية والجهة التي تشرف على الإصدار، ولا تلجأ الدولة لهذا الأسلوب في التمويل إلا عندما تعجز الإيرادات العامة العادية كالضرائب والرسوم والقروض وغيرها عن مواجهة النفقات العامة، وعلى ذلك فإن الإصدار النقدي الجديد يتلاءم مع فكرة وجود العجز المنظم في الموازنة العامة.

وبإمكان الدولة خلق كميات إضافية من النقود لمواجهة نفقاتها من خلال الاقتراض من البنوك التجارية التي تستطيع خلق نوع جديد من النقود يطلق عليه "نقود الودائع أو النقود الكتابية"، ومن ثم إضافة كمية جديدة إلى وسائل الدفع، وبالتالي فإن الأثر النهائي للاقتراض لا يختلف عنه في الإصدار النقدي الجديد.

وتمثل الطريقتان السابقتان صورتين من القروض الإجبارية التي لا تستند إلى مدخرات حقيقية، الأمر الذي يجعلهما وسيطتي تمويل تضخمي، حيث أنهما تعملان على زيادة الطلب الكلي عن العرض الكلي مما يسبب ارتفاعاً في الأسعار وبالتالي انخفاض القوة الشرائية للنقود، هذا لا يعني أن ارتفاع الأسعار يرجع إلى استخدام التضخم كوسيلة تمويلية، وإنما قد يرجع إلى مسببات أخرى تتعلق بالهيكل الإنتاجي، ويمكن القول أن زيادة إصدار النقد لا تؤدي إلى التضخم في جميع الأحوال حيث أنه لا ينتج عنها ارتفاع في الأسعار إذا كان هناك موارد إنتاجية متعطلة من الممكن استخدامها لزيادة الإنتاج.

عارض الاقتصاديون التقليديون لجوء الدولة إلى الإصدار النقدي الجديد كوسيلة لتمويل نفقاتها العامة مبررين ذلك بتلقائية التوازن الاقتصادي الذي يؤدي إلى تحقق الاستخدام الكامل وبالتالي أي زيادة في الإصدار النقدي تؤدي إلى إحداث تضخم يضر بالتوازن التلقائي من خلال ارتفاع الأسعار وتدهور القوة الشرائية للنقود مما يؤدي لانخفاض العرض الكلي عن الطلب الكلي فلا يحدث التوازن، ومن مبرراتهم أيضاً أن التضخم يعمل على إعادة توزيع الدخل القومي لمصلحة أصحاب الدخل المرنة وبالتالي يزداد التفاوت بين الطبقات، كما يؤدي التضخم بنظر التقليديين إلى انخفاض الميل الحدي للادخار وحدث عجز في الميزان التجاري نتيجة زيادة الميل إلى استيراد السلع الأجنبية وضعف المقدرة التصديرية مما يؤدي الاستمرار في عجز الميزان التجاري إلى انخفاض سعر الصرف للعملة الوطنية.

أما بالنسبة للفكر الاقتصادي الحديث فيشجع الدول على الالتجاء إلى الإصدار النقدي الجديد في حالة وجود موارد اقتصادية معطلة سواء كانت تلك الموارد بشرية أو مادية، أي أنه

يمكن استخدام الإصدار النقدي الجديد من قبل الدول التي تتمتع بمرونة عالية في جهازها الإنتاجي ولكنه في حالة معطلة الأمر الذي يسمح باستيعاب كمية إضافية من النقود (العلي، 2003)

ويعتبر الإصدار النقدي الجديد أداة طيعة وسهلة في يد الدولة، حيث يمكن للدولة عن طريق هذه الأداة الحصول على النقود متى شاءت، ولكن لا بد من وجود ضوابط خاصة للحيلولة دون انزلاق الاقتصاد في حالة تضخم لا يمكن علاجها (الايوبي، 2011)

رابعاً: الإعانات والمنح الدولية: (العلي، 2003)

تنقسم الإعانات من حيث المصدر إلى إعانات داخلية من الأفراد والمؤسسات الوطنية وهي غير منتظمة، وإعانات خارجية إما من مؤسسات أو دول أجنبية، والنوع الثاني من الإعانات يلعب دوراً كبيراً في تمويل نفقات بعض الدول في الوقت الحاضر. أما بالنسبة لأنواع الإعانات فهي كالتالي:

من حيث الشروط: فمنها ما هي مشروطة ومنها غير مشروطة، فأما الإعانات المشروطة فلا تحصل عليها الدولة إلا إذا التزمت بعمل معين وموقف محدد سياسياً أو عسكرياً حسب رغبة الجهة المانحة، وأما الإعانات غير المشروطة فهي تلك التي لا يترتب عليها أي التزام ينتقص من سيادة الدولة واستقلالها السياسي أو الاقتصادي، ولا يؤثر على علاقتها بالدول الأخرى.

من حيث الشكل: قسمت الإعانات من حيث شكلها إلى إعانات نقدية تدفع لخزانة الدولة في صورة نقد، وإعانات عينية على شكل سلع للاستخدام المدني أو العسكري.

وقد تتلقى بعض الحكومات وخصوصاً دول العالم الثالث، مثل هذه المنح والمساعدات، وقد تمنح دون تخصيص لبرنامج أو مشروعات معينة، إلا أنه لا يمكن للدولة الاعتماد عليها كمصدر للإيرادات العامة، حيث تلعب العلاقات السياسية بين الدولة المانحة والممنوحة دوراً رئيساً في تحديد حجم المنح والإعانات الخارجية ومعدل تدفقها.

وفي إطار ما سبق فإن الإعانات المشروطة والإعانات العينية تعمل على تقييد حرية الدول الفقيرة التي تستقبل الإعانات بحيث لا تستطيع تنفيذ خططها التنموية التي تراها من منظورها

الخاص بل تفرض عليها الإعانات نطاقاً ضيقاً للعمل، أما بالنسبة للشق الإيجابي الآخر من الإعانات وهي الإعانات النقدية وغير المشروطة فهي تعطي الدولة الفقيرة حرية تامة في تنفيذ ما تراه أنسب للنهوض باقتصادها فيمكن لها من خلال النقد المدفوع لخزانتها - والذي عادةً ما يكون بعملات أجنبية - أن تختار السلع الأجنبية المناسبة لطبيعتها، تكون بذلك قاعدة الاختيار بين البدائل أوسع، وكذلك تكون العملة الأجنبية المدفوعة بمثابة غطاء لعملة وطنية جديدة تقوم بإصدارها.

خامساً: الاتاوات

تقوم الدولة بتنفيذ العديد من المشاريع ذات النفع العام مثل شق الطرق وتقسيم المدن وانشاء شبكات الري والشوارع وهذه المشاريع تعود بالنفع العام على جميع افراد المجتمع، والى جانب ذلك النفع العام تعود بنفع خاص يعود على فريق معين من افراد المجتمع، حيث ان ايصال الخدمات العامة الى مناطق غير مستغلة يؤدي الى تعمير هذه المناطق وتحسين احوالها مما يضفي قيمة لأراضي هذه المناطق لم تكن تتمتع بها مما يزيد قيمة ممتلكات ملاك العقارات والاراضي في هذه المنطقة نتيجة التحسينات التي تمت اضافتها (دراز، 1995)

وبما ان هذه الاعمال والخدمات التي قامت الدولة بتنفيذها ادت الى زيادة قيمة العقارات وزيادة رأس مال ملاكها، فانه من الطبيعي أن تحصل الدولة على مقابل من طبقة المالكين وهذا المقابل هو ما يسمى اتاوة.

وتعرف الاتاوة بانها

الاتاوة هي "مبلغ من المال تحده الدولة ويدفعه بعض افراد طبقة ملاك العقارات نظير عمل عام يقصد به المصلحة العامة تعود عليهم علاوة على ذلك بمنفعة خاصة تتمثل في ارتفاع القيمة الرأسمالية لعقاراتهم" (دراز، 1995)

كما تعرف الاتاوة بانها "فريضة نقدية تقتضيها الدولة من اصحاب العقارات والاراضي مقابل النفع الخاص الذي يعود على عقاراتهم او اراضيهم نتيجة قيامها بأعمال ذات نفع عام" (القاضي، 1986).

وتعرف كذلك بانها "اقتطاع جبري تفرضه الدولة على بعض رعاياها وذلك لتغطية تكاليف التحسينات التي تقوم بها لبعض الممتلكات بهدف تحقيق النفع العام" (لطي،1997).

سادسا: الهبات والهدايا

قد تتلقى الحكومات الهدايا والتبرعات من مواطنيها للمساعدة في تمويل النفقات العامة، ويرى البعض بان هذه التبرعات كانت بالأصل ضرائب مستحقة على الشخص المتبرع، الا انه استطاع التهرب من ادائها بحينها ثم قرر ارسالها بصورة تبرعات (دراز،1995).

سابعا: الغرامات

تعتبر الغرامة عقوبة مالية رادعة تفرض من قبل الحكومة على مرتكبي المخالفات القانونية (دراز،1995)، ومن هنا نلاحظ ان الغرامة تهدف الى توقيع الجزاء دون النظر الى حصيلتها كمورد من الايرادات العامة، واذا كانت الغرامة اداة رادعه لمرتكبي المخالفات القانونية قلت المخالفات المرتكبة خلال العام، وقلت حصيلتها المالية، ومن ناحية اخرى فان ازدياد حصيلة الغرامات وتكرار حصيلتها دليل على فشل المشرع في فرض الغرامات الرادعة، ويعتبرها البعض في مثل هذه الحالة ضريبة (الشلة،2005).

2.3.3 الإيرادات غير السيادية

وهي الإيرادات من أملاك الدولة:

يقصد بإيرادات ممتلكات الدولة أو (Domain) الأموال العقارية والمنقولة التي تملكها الدولة سواء أكانت ملكية عامة أم ملكية خاصة يطلق على هذا النوع من الإيرادات العامة بالدومين الحكومي، العام والخاص ويشار الى الدومين الخاص عند الحديث عن مصادر إيرادات الدولة من أملاكها وليس الدومين العام، لأن الرسوم التي قد تفرض على استخدام المواطنين للمرافق العامة هي رمزية ولا تعول الدولة عليها في تمويل النفقات العامة لها، ويكون هدفها غالباً رغبة الدولة في تنظيم استعمال الأفراد لهذه المرافق إلا أنه وفي ظروف استثنائية يكون سبب هذه

الرسوم هو تغطية نفقات إنشاء هذه المرافق، ولكن تظل القاعدة العامة هي مجانية الانتفاع بالأموال العامة، أما بالنسبة لأموال الدولة الخاصة فإنها تدر إيراداتاً للدولة يمكن التصرف فيه بالبيع والتأجير وغير ذلك (حشيش، 2006).

وتقسم املاك الدولة الى:

أ. **املاك الدولة العامة:** والتي تتكون من الأموال التي تمتلكها الدولة أو إحدى المؤسسات أو الهيئات العامة التي تخضع للقانون العام ويتم تخصيصها للنفع العام ومن أمثلة ذلك الحدائق العامة والطرق والجسور والشواطئ والمكتبات العامة وغير ذلك من المرافق التي عادة ما ينتفع بها المواطنون دون أن يضطروا إلى دفع مقابل نقدي في سبيل ذلك الأمر وتقوم الدولة عادة برعاية مثل هذه المرافق، وقد تفرض رسماً رمزياً للانتفاع بها وذلك لسد نفقات رعاية هذه الممتلكات (الحاج، 2009).

ب. **املاك الدولة الخاصة:** تتكون ممتلكات الدولة الخاصة من الأموال التي تمتلكها الدولة ملكية خاصة وهي لا تخضع للقانون العام وليست مخصصة للصالح العام وبما أن مثل هذه الأموال تخضع للقانون الخاص وتمتلكها الدولة ملكية خاصة فان الدولة تستطيع أن تتصرف فيها بالبيع والرهن والهبة وغير ذلك من التصرفات التي يكفلها لها القانون الخاص وتحقق هذه الاملاك إيرادات للدولة اكثر من الاملاك العامة (العلي، 2003).

ويمكن تقسيم املاك الدولة الخاصة التي تدر إيرادات غير سيادية تبعاً لنوع الأموال التي

يتكون منها إلى ما يلي:

اولاً. الإيرادات العقارية

وهي عبارة عن إيرادات الدولة التي تحصل عليها جراء تملكها للمناجم والغابات والأبنية والأراضي، بحيث تستخدم الدولة هذه العقارات بشتى أنواعها إما استخداماً ذاتياً أو عن طريق تأجير الأراضي والمباني (الحاج، 2009).

وتشمل هذه الممتلكات الفنادق والقصور الحكومية وما في حكمها من المباني المملوكة للدولة والتي قد خصصت للأغراض التجارية أو شبه التجارية ومن الأمثلة على هذا النوع من الدومين البيوت والعمارات السكنية التي تنشئها الدولة مساهمة منها في حل أزمة السكن ولتنظيم عملية إيصال الخدمات العامة لها والتي تشكل عائداتها إيرادات يعود بالنفع العام (ابو حمد، 2004).

ثانياً. الإيرادات المالية

تتمثل الإيرادات المالية للدولة بتلك التي تحصل عليها من السندات الحكومية وأذونات الخزينة والأسهم وعوائد الفوائد على القروض الممنوحة للأفراد والمؤسسات وكذلك لدول أخرى، وكذلك الفوائد التي تحصل عليها الدولة نتيجة إيداع أموالها في البنوك (الحاج، 2009).

ويشمل الدومين المالي جميع الأموال السائلة التي تدر إيرادات مالية تساعد في تدعيم الميزانية العامة للدولة ويعد الدومين المالي من أحدث أنواع الدومين الخاص ظهوراً وقد ازدادت أهميته في الوقت الحاضر حيث لم تقتصر الإيرادات فيه على إصدار النقود وإنما أصبح يتضمن أساساً مساهمة الدولة في المشروعات المختلفة من خلال الأسهم والسندات ويعود السبب في ذلك إلى رغبة الدولة في زيادة إيراداتها العامة وإلى رغبتها في الإشراف على القطاع الخاص والسيطرة على بعض المشروعات التي تحقق النفع العام ويرى البعض أن العمليات المصرفية ينبغي أن لا تقوم بها مؤسسات الدولة المصرفية باستثناء وظيفة إصدار النقود وذلك لأهميتها الكبرى وقد كانت المصارف الخاصة في كثير من الدول تقوم بتلك الوظيفة تحت إشراف الدولة ورقابتها حتى الحرب العالمية الأولى وبعدها أخذت الكثير من الدول تأميم مصارفها المركزية وأن بعض الدول التي أخذت بالمذهب التدخلتي قامت بتأميم المصارف لضمان إشرافها وسيطرتها على تطبيق سياستها النقدية وتحقيق موارد مالية من أرباح تلك المصارف (ابو حمد، 2004).

ثالثاً: الإيرادات الصناعية

وهي إيرادات تحصل عليها الدولة من القطاع الصناعي، حيث تجد الدولة نفسها مضطرة في كثير من الأحيان أن تدخل المجال الصناعي لاسيما المجالات الضخمة التي لا يستطيع القطاع الخاص حوزها بمفرده دون مشاركة الدولة، إضافة إلى ذلك خصوصية بعض المجالات التي لا تسمح الدولة بتدخل القطاع الخاص فيها كالأمن مثلاً، يأتي ذلك من منطلق أن الدولة لها شخصية اعتبارية يمكن من خلالها ممارسة الاستثمار في المجال الصناعي لتحقيق العوائد اللازمة لتغطية نفقاتها، ومن الطرق التي من خلالها تقوم الدولة بذلك الاستثمار المباشر بمفردها بإنشاء المشاريع الصناعية، أو عن طريق مشاركة القطاع الخاص في المشاريع الصناعية، كما يمكن للدولة من خلال القوانين التي تسنها أن تنقل ملكية المشاريع الصناعية من القطاع الخاص إلى القطاع العام بما يعرف بأسلوب التأميم (الحاج، 2009).

ويمكن للدولة زيادة كفاءة المشروعات العامة الإنتاجية من خلال استخدامها لأساليب إنتاجية حديثة واعتمادها لنظام الحوافز الذي يرتبط بإنتاجية العامل ومدى مساهمته في العملية الإنتاجية وكذلك مشاركة العاملين في الأرباح وغيرها من الإجراءات كالرواتب التقاعدية التي تحفز العاملين على زيادة إنتاجيتهم في العمل وقيام الدولة بالمشاريع الصناعية العامة ليس بالضرورة ان يكون هدفة تحقيق الأرباح وانما ينبغي أن يأخذ في نظر الاعتبار أيضاً ما يحققه هذا المشروع من أهداف اجتماعية كاستمراره في تقديم خدمة ضرورية بسعر مناسب أو تحقيقه لهدف استراتيجي وبالتالي فان النفع العام من المشروعات الصناعية وممارسة الدولة لهذا النشاط لا يقاس فقط بإيراداته الربحية وانما بما يحققه من اهداف عامه جنباً الى جنب مع ما يحققه من إيرادات (ابو حمد، 2004)

رابعاً: الإيرادات التجارية

تمارس بعض الدول لاسيما الدول الاشتراكية النشاط التجاري استيراداً وتصديراً كما لو أنها قطاع خاص، وبعض الدول احتكرت المجال التجاري بأكمله، إلا أنها عادت في الوقت الحالي

بالسماح للقطاع الخاص بتولي عمليات استيراد وتصدير العديد من السلع التي كانت تحتكرها الدولة (الحاج، 2009).

ويضم هذا الدومين المشروعات التجارية المتنوعة التي تعود ملكيتها إلى الدولة وتقوم بإدارتها على أسس تجارية وتجلت أهمية هذا النوع من الدومين الخاص مع ازدياد تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية خاصة بعد الحرب العالمية الأولى وما تلاها من ركود اقتصادي عالمي حيث قامت العديد من الدول بتأميم الكثير من المشروعات واقامة العديد من المشروعات على اثر انتشار المذاهب الداعية الى زيادة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وقبول مبدأ مشاركة الدولة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي، وتعمل الدولة على تسويق منتجاتها العامة مما يدر عليها بعض الإيرادات العامة الا أن هذا الهدف لا يمنع الدولة من إنشاء وادارة بعض المشروعات العامة التي لا تحقق من خلالها على أرباح مادية أي إذا كان الهدف من إقامتها تحقيق غاية اجتماعية تتمثل في تقديم خدمة أو سلعة معينة بسعر مناسب لفئات معينة من المواطنين وقد تهدف الدولة من إقامتها لبعض المشروعات تحقيق غاية استراتيجية تتمثل بتوفير الأمن القومي وهذا يتجلى بإنتاجها للأسلحة والمعدات الحربية أو لجوء الدولة إلى إقامة بعض المشروعات الحيوية الكبرى مثل استصلاح الأراضي الزراعية أو استغلال المناجم وغيرها من المشاريع الضخمة التي تحتاج إلى موارد مالية وفنية كبيرة لا تتوفر عادة لدى الأفراد أو القطاع الخاص وبالتالي تصبح من واجبات الدولة إقامة هذه المشاريع لتنمية اقتصادها القومي (ابو حمد، 2004).

خامساً: الإيرادات الخدمية

كما في النشاط التجاري اتبعت بعض الدول كفرنسا وبعض الدول النامية التي تتتهج الطريق الاشتراكي أسلوب احتكار بعض الخدمات كالتأمين حيث يعتبر من أهم موارد الدولة. (الحاج، 2009)

سادساً: الإيرادات الزراعية

تأتي هذه الإيرادات من ما تملكه الدولة من الأراضي الزراعية والغابات وقد كانت هذه الإيرادات في الماضي من أهم أنواع الإيرادات غير السيادية وذلك لأن الزراعة كانت تشكل المصدر الرئيسي لإيرادات الدولة إلا أنها بدأت تفقد أهميتها ابتداء من القرن الثاني عشر للميلاد لمجموعة من الاعتبارات أهمها التيار الفكري الذي ساد في تلك الفترة والذي يرى أن الاستغلال الخاص للأراضي الزراعية أفضل وأجدي من الاستغلال العام وذلك لسهولة استغلالها من قبل الأفراد خصوصاً وأن رؤوس الأموال المطلوبة لاستغلالها ليست كبيرة وبمقدور الأفراد تدبيرها أما بخصوص الغابات فقد اتجه الفكر المالي حتى في مرحلته التقليدية اتجاهاً مغايراً لموقفه من الأراضي الزراعية حيث أن الدولة أكثر قدره على استغلالها والعناية بها وتوسيعها من الأفراد لما يتطلبه ذلك من أموال كبيرة من ناحية ولأنها لا تعطي إيراداً إلا بعد مضي فترة طويلة وعلية فإن الدولة وحدها تستطيع تجميد استثماراتها لفترة طويلة من الزمن حتى تنتهي الدورة الإنتاجية إضافة إلى ذلك فإن الغابات في نظر الدولة ثروة قومية يجب المحافظة عليها والعمل على تنميتها لما لها من منافع عامة كثيرة منها تأثيرها على اجواء المناطق القريبة منها وما ينجم عن ذلك من منافع صحية بتحسين الطقس والمحافظة على التربة من التعرية وكذلك المحافظة على الموارد المائية من التبخر إضافة إلى أهميتها كمادة أولية تدخل في إنتاج العديد من السلع وبذلك فإن ممارسة الدولة لمثل هذا النشاط بالإضافة الى تحقيقه للإيرادات غير السيادية فإنه يحقق أهدافاً عامه هامه (ابو حمد، 2004).

سابعاً: الإيرادات الاستخراجية

تأتي هذه الإيرادات من الثروات الطبيعية (المناجم وبار النفط والغاز الطبيعي والكبريت وغير ذلك) التي عادة ما تنتج دخلاً كبيراً على خزانة الدولة ويذهب الفكر المالي إلى أن ملكيتها يجب أن تكون بيد الدولة أما استغلالها فتختلف الدول فيما بينها حول هذا الموضوع فمنها من يرى ضرورة استغلال الدولة لها بشكل مباشر نظراً لما تمثله هذه الموارد من دور حيوي في مختلف اوجه النشاط الاقتصادي في حين يذهب بعضها إلى ترك أمر استغلالها إلى الأفراد مع

الأشراف على هذا الاستغلال بغية حماية الثروة الوطنية نظراً لعدم توفر الخبرة والدراية الفنية لبعض الدول على أن تتقاضى من الشركات أو الأفراد نسبة معينة من الأرباح أو مبلغاً يحدد سنوياً يتم الاتفاق عليه وقد تأخذ صورة الأشراف شكل اشتراك الدولة مع الأفراد في استغلال المناجم وغيرها والواقع أن الأخذ بأي الفكرتين يتوقف على النظام الاقتصادي السائد في تلك الدولة فإذا كانت الدولة تعتمد الاقتصاد الاشتراكي أو أنها تتجه نحو الاشتراكية فأنها تعمل على توسيع نطاق الملكية العامة في حين إذا كانت الدولة تعتمد النظام الاقتصادي الرأسمالي فأنها تميل إلى التقليل من الملكية العامة مقارنة بالدول الاشتراكية (ابو حمد، 2004).

3.3.3 الإيرادات من القروض العامة

تلجأ الدولة حين تواجه عجز في تغطية نفقاتها من مواردها العادية التي من أهمها الضرائب إلى موارد غير عادية ومن أهمها القروض العامة والإصدار النقدي، إن اعتماد الدولة على القروض العامة لتمويل نفقاتها يأتي في حال عدم المقدرة على التوسع بالضرائب بسبب وصولها إلى حدها الأقصى أو كان هذا التوسع له آثار سلبية على الاقتصاد العام (ابو حمد، 2004).

وأصبحت القروض في العصر الحديث مصدراً مالياً لتنفيذ السياسة المالية والاقتصادية التي تسعى لتنفيذها معظم الحكومات لاسيما بعد تطور مهام ووظائف الدولة ورغبتها في تنفيذ العديد من المشاريع التي قد تفوق قدرتها التمويلية لتجد الحل في القروض سواء كانت داخلية أو خارجية، فالنظرة إلى القروض أصبحت غير مقتصرة على أنها مصدر غير عادي لتغطية بعض أنواع النفقات، ولكنها باتت وسيلة تستخدمها الحكومة ضمن سياستها المالية لتنفيذ سياستها الاقتصادية والاجتماعية (الخطيب و اخرون، 2007).

أولاً: تعريف القروض العامة

تختلف القروض عن غيرها من إيرادات الدولة العامة في أنها إيراد مؤقتة للدولة يتم قبضه من المقرض بهدف إعادة أصله والفوائد التي تفرض عليه إلى المقرض في موعد محدد، فيمكن

تعريف القروض العامة بأنه " عقد دينّ تستلّف بموجبه الدولة مبالغ من النقود من الأفراد أو المصارف أو الهيئات المحلية أو الدولية، مع التعهد بوفاء القرض وفوائده للدائنين في التاريخ المحدد للتسديد وفقاً لشروط العقد " (الخطيب و اخرون،2007).

ثانياً: أنواع القروض العامة (زعيتو،2012)

تتعدد أنواع القروض باختلاف الأساس الذي تقوم عليه، ويمكن تقسيمها وفق الاسس

التالية:

1. تقسيمها وفق المصدر

القروض الداخلية: تحصل عليها الدولة من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المقيمين فوق أراضيها. و تتمتع الدولة بحرية كبيرة في وضع الشروط الملائمة لها.

القروض الخارجية: وتحصل عليها الدولة من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المقيمين خارج البلاد، أو من حكومات أجنبية. ولها سلبيات كبيرة في إمكانية استخدام الدولة المقرضة القرض كورقة ضغط لفرض شروط سياسية وغيرها على الدولة المقرضة.و إمكانية زيادة أعباء مالية إضافية نتيجة الحصول على القرض بالعملة الأجنبية و إمكانية حدوث تبعية اقتصادية وربما سياسية للبلدان الأجنبية الدائنة.

وتأتي القروض الخارجية من عدة مصادر وهي:

1. ديون ناتجة عن قروض المنظمات الدولية وهي قروض البنك الدولي وبنك التسويات الدولية و صندوق النقد الدولي وأي مؤسسات إقراض دولية أخرى.

2. ديون مقدمة بواسطة الدول وبنوكها المركزية وهيئاته العامة.

3. ديون تبرمها جهات خاصة من الدول المدينة وتكون مضمونة من الحكومة.

4. ديون تحصل عليها الشركات والأشخاص القانونيين وتكون غير مضمونة من الحكومة.

2. تقسيمها وفق حرية الاكتتاب

القروض الاختيارية: في هذا النوع يقرض الدائنون الدولة أموالهم بمحض إرادتهم وفق عقود متفق على شروطها.

القروض الإجبارية: تفرض الدولة هذا النوع على رعاياها بشكل إجباري و تتعهد الدولة بسداد أصل القرض وفوائده في الوقت المناسب وتلجأ الدولة لهذا النوع في الأزمات المالية والاقتصادية، والحروب، والكوارث الطبيعية، ويستخدم في محاربة التضخم بامتصاص القوة الشرائية الزائدة لدى الأفراد.

3. تقسيمها وفق آجالها

القروض العمرية: قروض مرتبط سدادها بعمر المقرض تتعهد الدولة بدفع إيراداتاً للمقرض ما دام على قيد الحياة وتتحول ملكية الأموال المقترضة للدولة في حالة وفاة المقرض وبالرغم من كون انتشار هذا النوع من القروض ضيق ولكن مطبق في كثير من الدول المتطورة.

القروض المؤبدة: انتشرت في العصور الوسطى ولكن قليلة التطبيق في عصرنا الحالي ولا تحدد الدولة تاريخاً معيناً لسدادها ولكنها تلتزم بدفع الفوائد للمقرض، ويحق للدولة استدعاء واستهلاك ما تشاء من سندات هذا القرض وقتما تشاء ولا يستطيع المقرض مطالبة الدولة بالوفاء ولكن يملك المطالبة بالفوائد السنوية.

القروض لأجل: وتلجأ إليها الدولة لمواجهة حالات مؤقتة وطارئة و ينتهي الدين بانتهاء الأجل المتفق عليه وهي إما ان تكون طويلة الأجل، أو متوسطة الأجل أو قصيرة الأجل. ومن أكثر أنواعها انتشاراً سندات الخزانة التي تصدر لمواجهة العجز الموسمي في الموازنة.

4. من حيث العائد:

قروض مثمرة: في هذا النوع من القروض ينفق المبلغ المقترض على مشروع استثماري، يأتي بإيراد ويسدد أصل وفوائد القرض وهو من أكثر القروض إنتاجية.

القرض العقيم: ينفق على مشروعات لا تأتي بإيرادات لتسديد القرض وفوائده ويتميز بفوائده العامة للاقتصاد والمجتمع حيث ينفق على مشاريع او امور عامة تكون ذات فوائد عامه للمجتمع.

5. من حيث الفترة الزمنية

القروض طويلة الأجل: وهي القروض التي تسدد أقساطها على فترات زمنية بعيدة، تزيد عن (10) سنوات وتوجه إلى المشروعات طويلة الأجل التي تدر عائداتها في الأمد البعيد وتستخدم لتمويل المرافق العامة للدولة كالطرق، والمواصلات ومشروعات الكهرباء.

القروض متوسطة الأجل: وهي القروض التي تسدد أقساطها على فترات زمنية متوسطة تتراوح ما بين 3-7 سنوات وتوجه للمشروعات الزراعية والصناعية التي تحتاج مدة محددة لتنفيذها.

القروض قصيرة الأجل: وهي القروض التي تتراوح مدتها بين عدة أشهر وسنة واحدة وقد تصل إلى سنتين وغالباً ما تكون قروض تجارية لتمويل عمليات التجارة الخارجية وفي معظم الأحيان تقدمه الدول من خلال أدونات الخزائنة نقل آجالها عن العام الواحد. تلجأ الدولة لمثل هذا النوع من القروض في حال عدم تدفق إيراداتها العامة على مدار السنة بانتظام.

4.3 الإيرادات العامة للسلطة الفلسطينية ومصادر التمويل الرئيسية للموازنة العامة

تقسم الإيرادات حسب تقارير الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية من عنصرين رئيسيين هما الإيرادات الضريبية والإيرادات غير الضريبية:

1. الإيرادات الضريبية: وهي اجمالي الإيرادات الضريبية المحلية والمقاصة مطروحا منها الإرجاعات الضريبية حسب تبويب الإيرادات في الموازنة وقد بلغت هذه الإيرادات للعام 2013 حتى نهاية شهر ايلول (1446.865) مليون دولار (وفق كشف تفاصيل الإيرادات حسب المصدر وكشف تفاصيل الإيرادات والنفقات وصافي الاقراض) وتتكون ما يلي:

أ. الإيرادات الضريبية المحلية: وتشمل ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة وضريبة الاملاك ومكوس المشروبات والسجائر والجمارك وضرائب اخرى وقد بلغت في نهاية شهر ايلول 2013 (436.216) مليون دولار.

ب. إيرادات المقاصة: هي عبارة عن الإيرادات التي يتم تحصيلها نتيجة المعاملات التجارية بين الحكومة الفلسطينية والجانب الإسرائيلي، ويتم تحويلها إلى وزارة المالية وفقاً لجلسات المقاصة الشهرية، وتشمل الجمارك على المستوردات الفلسطينية أو نتيجة للاستيراد المباشر عبر الموانئ وتحصلها إسرائيل نيابة عن الحكومة الفلسطينية، و ضريبة القيمة المضافة، وضريبة المحروقات، وضريبة الشراء والجمارك والمكوس وضريبة الاملاك وقد بلغت حتى نهاية شهر ايلول 2013 مبلغ (1188.432) مليون دولار.

ت. الإرجاعات الضريبية: وقد بلغت حتى نهاية شهر ايلول 2013 (177.784) مليون دولار.

2. الإيرادات غير الضريبية: وتشمل الأرباح من الشركات المملوكة للحكومة الفلسطينية أو المساهمة فيها سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة (الإيرادات غير السيادية) وكذلك الرسوم الإدارية والغرامات والمصادرات ورسوم الرخص ومقبوضات الامانات والإيرادات غير الضريبية الأخرى وقد بلغت في نهاية شهر ايلول 2013 (192.486) مليون دولار منها (16.973) مليون دولار إيرادات عوائد استثمار أي إيرادات غير سيادية.

وبذلك يكون صافي الإيرادات في نهاية شهر ايلول 2013 (1639.324) دولار جاءت

وفق المعادلة التالية

صافي الإيرادات = صافي الضرائب (والتي تساوي الإيرادات الضريبية المحلية

+ المقاصة - الإرجاعات الضريبية) + الإيرادات غير الضريبية

فكان صافي الإيرادات في نهاية أيلول 2013 =

(1639.324 = 192.486 + (177.784 - 1188.432 + 436.216) مليون دولار

وقد استحدثت الحكومة الفلسطينية في قانون الضريبة الجديد رقم 8 لسنة 2011 نوعين من الضرائب، فأما الأول فهو عبارة عن فرض % 10 على الجوائز أو مكاسب اليانصيب النقدية والعينية، وأما الثاني فرض % 5 من قيمة المبالغ المدفوعة كأتعاب على أصحاب المهن الحرة، التي كانت معفية وفق القوانين السابقة، هذا على صعيد الأحكام المتعلقة بالأفراد، أما بالنسبة لتلك المتعلقة بالشركات فقد استحدث القانون الجديد فرض ضريبة على الدخل المتحقق من الفوائد والعمولات وأرباح الودائع المشاركة في استثمار البنوك والشركات المالية التي لا تتعاطي بالفائدة بنسبة % 5 (ماس، 2011).

ويتم تمويل العجز في الموازنة بعد الإيرادات في حال عدم تغطية الإيرادات المذكورة أعلاه للنفقات العامة من خلال:

1. المنح والمعونات الخارجية

وهي عبارة عن المبالغ التي تدفعها الدول المانحة كدعم لموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وتأتي بشقين المنح والمساعدات لدعم الموازنة والمنح والمساعدات لتمويل النفقات التطويرية وقد بلغت في نهاية ايلول 2013 (1039.946) دولار

2. الاقتراض وتسهيلات القطاع المصرفي

الاقتراض من البنوك المحلية ويشمل ذلك السحب على المكشوف من حسابات الحكومة لدى تلك البنوك أو الحصول على قروض. وقد بلغ الدين العام لنهاية ايلول 2013 (2360.6) مليون دولار (وزارة المالية، 2013). ويمكن تلخيص واقع الإيرادات في الموازنة في الفترة من شهر 2008 ولنهاية 2012 من خلال الجدول التالي:

جدول (1) تقسيم الإيرادات في الموازنة الفلسطينية 2008-2012

2012		2011		2010		2009		2008		العام
نسبتها من صافي الإيرادات	مليون دولار	البيان								
	2150		1624		1927		1597		1568	صافي الإيرادات
0.88	1899	0.87	1413	0.86	1657	0.82	1313	0.82	1279	الإيرادات الضريبية
0.23	498	0.23	379	0.25	474	0.19	301	0.17	273	الإيرادات الضريبية المحلية
0.71	1518	0.70	1138	0.65	1259	0.69	1103	0.72	1122	إيرادات المقاصة
0.05	117	0.06	104	0.04	76	0.06	91	0.07	116	الإيرادات الضريبية
0.12	251	0.13	211	0.14	270	0.18	284	0.18	289	الإيرادات غير الضريبية
0.10	219	0.10	168	0.12	230	0.18	281	0.15	234	إيرادات الرسوم غير الضريبية
0.02	32	0.03	43	0.02	40	0.00	3	0.04	55	عوائد استثمارية

المصدر: من اعداد الباحث بالاستناد الى البيانات الواردة في التقارير السنوية لوزارة المالية 2008-2012

ومن خلال الجدول رقم (1) اعلاه يلاحظ ان الإيرادات العامة الفلسطينية تأتي بمعظمها من الإيرادات السيادية وخصوصاً الضريبية منها حيث بلغت نسبته الإيرادات الضريبية من صافي الإيرادات العامة بالمتوسط للسنوات الخمس الأخيرة حوالي 85%، وتشكل إيرادات المقاصة النسبة الأكبر منها حيث تشكل إيرادات المقاصة حوالي 70% من صافي الإيرادات العامة وجاءت الإيرادات الضريبية المحلية بنسبة 21% من صافي الإيرادات العامة، ونلاحظ كذلك تنامي حصيلة الإيرادات الضريبية المحلية في السنوات الثلاث الأخيرة حيث ارتفعت نسبتها من 18% إلى 24% من حصيلة صافي الإيرادات العامة.

ومن خلال الجدول السابق نستخلص أن باقي الإيرادات العامة الفلسطينية تأتي من الإيرادات غير الضريبية والتي بلغت نسبتها على مر السنوات الخمس الأخيرة 15% وتشكل إيرادات الرسوم غير الضريبية والتي تعتبر من الإيرادات السيادية النسبة العظمى منها حيث بلغت نسبتها من صافي الإيرادات العامة 13% ونسبتها من الإيرادات غير الضريبية 87% وجاءت الإيرادات من عوائد الاستثمار والتي تمثل الإيرادات غير السيادية بنسبة 2% من صافي الإيرادات العامة وهذا يدل على دور ضعيف لهذه الإيرادات في تمويل الموازنة الفلسطينية وتشكل نسبتها من الإيرادات غير الضريبية 13% ويلاحظ كذلك ضعف الإفصاح عن هذه الإيرادات حيث أن تقارير وزارة المالية تجمل هذه الإيرادات تحت بند إيرادات عوائد استثمارية دون أن يتم الإفصاح عن مصادرها تفصيلاً.

وفي الختام يمكن القول بأنه على الرغم من وجود ضوابط ومعايير علمية لتقسيم كل من النفقات العامة والإيرادات العامة، فإن الأمر الأكثر تحكماً في تلك التقسيمات هو الخصوصية والطبيعة التي تتميز بها كل دولة عن الدول الأخرى، فالتقسيمات الوظيفية للإيرادات العامة في جمهورية مصر العربية تختلف عنها في المملكة الأردنية الهاشمية، وكلاهما يختلف عن تلك التقسيمات المعمول بها في سورية، إذ أن التقسيم الوظيفي يتم وفقاً للوظائف التي تقوم بها ويتمشى ذلك مع الأهداف العامة التي تسعى الحكومات إلى تحقيقها، وبطبيعة الحال تختلف الأهداف باختلاف البلد، وتعتمد تقسيمات الإيرادات العامة بشكل أساسي على الموارد الطبيعية والاقتصادية

المملوكة لكل بلد، وحجم نشاطها التجاري داخلياً وخارجياً، إضافة إلى الظروف السياسية السائدة فهي تؤثر وبشكل كبير على حجم الإيرادات العامة، فالاستقرار السياسي يساهم في الاستقرار الاقتصادي، وانعدامه يؤدي إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية، وكلاهما ينعكس بشكل مباشر على حجم الإيرادات العامة للدولة.

لذلك فإنه من غير المنطق المفاضلة بين التقسيم العلمي والعملي، لأن التقسيم العملي لا يمكن أن يستقيم بدون الالتزام بالخطوط العريضة التي وضعها التقسيم العلمي لمكونات الموازنة العامة، والتقسيم العملي يظهر الخصوصية التي تتميز بها كل دولة، ويأتي ذلك بسبب اختلاف الظروف العامة السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، والتي تلعب الدور الأبرز في تحديد هيكل الموازنة العامة لأي بلد.

ويتضح ما سبق جلياً في الموازنة العامة الفلسطينية، حيث نجد اختلافاً في تقسيم نفقاتها وإيراداتها عن دول العالم بل عن الدول المجاورة لها، فإن ما تعانيه الحكومة الفلسطينية من الاحتلال الإسرائيلي خلق بيئة خاصة لها، فعند النظر إلى خلاصات مشروع الموازنة العامة نجد بنداً يسمى إيرادات مقاصة ضمن الإيرادات العامة وفي نفس الوثيقة يوجد ضمن تفصيل إجمالي التمويل بند يسمى إيرادات مقاصة - أساس استحقاق، وهذا البند الذي تعتبره الحكومة أحد مصادر التمويل لا نجده في موازنات الدول الأخرى، وإنما تجد الحكومة الفلسطينية نفسها مضطرة لإدراجه ضمن إجمالي التمويل بسبب العوائق والعقوبات الإسرائيلية التي تفرضها على الحكومة الفلسطينية والتي تتضمن تعليق العوائد من إيرادات المقاصة مما يؤدي إلى تأخر تحصيلها في وقتها، وبالتالي ترحل لموازنة السنة المالية التالية.

5.3 الآثار الاقتصادية للإيرادات العامة

تعتبر الإيرادات الضريبية والإيرادات من القروض العامة أو الدين العام أكثر أنواع الإيرادات العامة تأثيراً في الاقتصاد القومي، لذا سيتم توضيح آثار كل منهما على الاقتصاد القومي:

أولاً: الآثار الاقتصادية للضرائب

تؤثر الإيرادات الضريبية في كل من الإنتاج والاستهلاك والادخار وكذلك المستوى العام للأسعار وتوزيع الدخل والثروة على النحو التالي:

أ. أثرها على الإنتاج

إن أثر الضريبة على الإنتاج ناجم من أثرها على المقدرة في العمل والمقدرة والرغبة في الاستثمار، فالأمر متعلق بمرونة الطلب على الدخل، كلما زادت مرونة الطلب انخفضت رغبة الأفراد في زيادة جهدهم لتعويض النقص الذي حدث في دخولها نتيجة للضريبة، وأما بالنسبة للرغبة في الاستثمار فالأمر يتعلق بحجم المدخرات المتاحة والعائد المتوقع على الاستثمار والذين يتأثران سلبياً وبشكل مباشر بالضريبة، لذلك وجدت الحوافز الضريبية كالإعفاءات وغيرها للتخفيف من حدة الآثار السلبية هذه (العمر، 2002).

ب. أثرها على الاستهلاك والادخار

يتأثر حجم الاستهلاك بانخفاض الدخل الناتج عن فرض الضرائب، وتكون الآثار نسبية حسب مستويات الدخل ويكون الأثر أبلغ على الدخل المنخفضة، كما أن طبيعة الضريبة تلعب دوراً في ذلك الأثر، بحيث إذا كانت الضريبة تصاعديّة يكون أثرها على الدخل المرتفعة مما يكون الأثر أكبر على الادخار، وأما في حالة الضريبة التنازلية فيكون الأثر الأكبر على الاستهلاك (العمر، 2002).

ج. أثرها على المستوى العام للأسعار

يعتمد تأثير الضريبة على المستوى العام للأسعار على طبيعة الضريبة، فإذا كانت الضرائب مباشرة سيكون أثرها على الأسعار من خلال تأثيرها على الطلب الكلي في الاقتصاد، وأما الضرائب غير المباشرة فيكون تأثيرها على الأسعار بشكل مباشر ويعتمد في درجته على مرونة كل من العرض والطلب على السلعة (زعيتير، 2012).

د. أثرها على توزيع الدخل والثروة

تساهم الضرائب المباشرة بفعالية في إعادة توزيع الدخل والثروة في المجتمع ويزداد هذا الأثر في حالة الضرائب التصاعدية بحيث تزداد الضريبة على أصحاب الدخل المرتفعة فتتخفف بنسبة أكبر من انخفاض الدخل المنخفضة، أما الضرائب غير المباشرة فيقع عبؤها على أصحاب الدخل المنخفضة لارتباطها بحجم الاستهلاك خاصة إذا فرضت بنسبة أكبر على السلع الضرورية في حين أن الضرائب على السلع الكمالية ستكون أكثر عدلاً في عملية إعادة توزيع الدخل (العمر، 2002).

ثانياً: الآثار الاقتصادية للقروض العامة

تنقسم آثار الدين العام أو القروض العامة إلى آثار على المتغيرات النقدية كالسيولة وسعر الفائدة، وآثار على المتغيرات الاقتصادية الأخرى كالادخار والاستثمار وكذلك المستوى العام للأسعار، يمكن توضيحها كالتالي:

أ. أثر الدين العام على المتغيرات النقدية

الأثر على السيولة: يعتبر الدين العام بمثابة تحويل لجزء من السيولة النقدية من أيدي الأفراد إلى خزنة الدولة مما يؤثر سلباً على السيولة بيد هؤلاء الأفراد، ويصل ذلك الأثر إلى أشده في حالة القروض طويلة الأجل.

الأثر على سعر الفائدة: يتأثر سعر الفائدة في الاقتصاد بعدة عوامل منها أسعار الفائدة على أدوات الدين العام كالسندات، لذلك يمكن أن تكون الآثار سلبية على الاقتصاد إذا ما تم تحديد أسعار الفائدة على هذه الأدوات على أسس غير مدروسة (زعير، 2012).

ب. أثر الدين العام على المتغيرات الاقتصادية

الأثر على الادخار والاستثمار: يختلف ذلك الأثر باختلاف نوع الدين هل هو دين حقيقي أو ظاهري، ففي حالة الدين الحقيقي فإن تأثيره يختلف باختلاف مصدر تمويل هذا الدين، إذا تم

تمويل الدين عن طريق خفض الاستهلاك أو استخدام الأصول غير الموظفة في العملية الإنتاجية
فذلك سيعمل على تراكم رأس المال بزيادة المدخرات، وأما إذا تم تمويل الدين عن طريق أموال
معدة للاستثمار أصلاً فإن تأثير ذلك لا يعدو سوى إعادة توزيع استخدام الادخار، لكن في حالة
الدين الظاهري سيؤدي إلى زيادة القوة الشرائية وزيادة الطلب الكلي، فيكون الأثر إيجابياً على
الاقتصاد إذا ما كانت مرونة الجهاز الإنتاجي عالية وتستوعب حجم الطلب الكلي وتعمل على زيادة
مستوى التشغيل، وإذا كانت مرونة الجهاز الإنتاجي منخفضة سيترتب على ذلك ارتفاع معدل
التضخم ويتبعها آثاره السلبية على الادخار والاستثمار.

وأما الأثر على المستوى العام للأسعار: يمكن للدين العام أن يساهم في خفض المستوى
العام للأسعار على المدى البعيد عن طريق استخدام أموال الدين العام في تطوير البنية التحتية
للاقتصاد وزيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع، أما إذا ما استخدمت هذه الأموال في تمويل الإنفاق العام
أو سداد الديون السابقة فإن النتيجة هي رفع معدل التضخم (العمر، 2002).

الفصل الرابع

الطريقة والاجراءات

الفصل الرابع

الطريقة والاجراءات

يتضمن هذا الفصل وصفا للطريقة والاجراءات التي اتبعها الباحث في تحديد مجتمع الدراسة وعينتها وبناء اداة الدراسة وخطوات التحقق من صدق الاداة وثباتها، اضافة الى وصف متغيرات الدراسة والطرق الاحصائية المتبعة في تحليل البيانات.

1.4 منهج الدراسة

من اجل معرفة دور الايرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي منهجاً للدراسة، وذلك لملائمته لطبيعتها، حيث ان المنهج الوصفي التحليلي يقوم بدراسة الواقع او الظاهرة كما هي بالواقع ويهتم بوصفها بشكل دقيق ويعبر عنها تعبيراً كيفياً او كميّاً فالتعبير الكيفي يصف الظاهرة و يوضح خصائصها، أما التعبير الكمي فيعطي وصفاً رقمياً يوضح مقدار وحجم الظاهرة ودرجات ارتباطها مع الظواهر الاخرى.

2.4 مجتمع الدراسة

تكون مجتمع الدراسة من موظفي وزارة المالية (المقر الرئيس برام الله) من رتبة رئيس قسم فأعلى وقد بلغ عددهم 405 موظف وفق احصاءات دائرة الشؤون الادارية بالوزارة، حيث أن موظفي الوزارة هم ذوي العلاقة بمشكلة الدراسة.

3.4 عينة الدراسة

تم إختيار عينة عشوائية ممثلة لعدد من هم رئيس قسم فأعلى بوزارة المالية المقر الرئيسي وبلغ حجمها 100 موظف أي ما نسبته 24.7% من مجتمع الدراسة وقد تمكن الباحث من جمع 94 استبانة وهي صالحة لإجراء الدراسة، والجدول من (2) الى (6) تبين توزيع عينة الدراسة:

جدول (2): توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس

الجنس	التكرار	النسبة المئوية %
ذكر	62	66.0
أنثى	32	34.0
المجموع	94	100.0

يتبين من الجدول رقم (2) ان نسبة الذكور قد حصلت على اعلى نسبة من المستطلعين، حيث بلغت نسبتهم 66% في حين كانت نسبة الاناث 34 %، حيث يتضح من هذه النسب أن الذكور يشكلون ثلثي عينة الدراسة من موظفي وزارة المالية والباقي من الاناث.

جدول (3) توزيع عينة الدراسة حسب متغير العمر

العمر	التكرار	النسبة المئوية %
20-30	28	29.8
31-40	44	46.8
41-50	10	10.6
أكبر من 51 سنة	12	12.8
المجموع	94	100.0

يتبين من الجدول رقم (3) ان نسبة من هم بين 30-40 سنة قد حصلت على اعلى نسبة من المستطلعين، حيث بلغت نسبتهم 46.8% في حين كانت نسبة من هم ما بين 20-30 سنة 29.8% اما نسبة من هم ما بين 40-50 سنة 10.6%، بينما وصلت نسبة من هم اكثر من 50 سنة 12.8%، وهذا يدل على أن الفئة الشابة هي النسبة الأعلى من موظفي وزارة المالية.

جدول (4) توزيع عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي

المستوى التعليمي	التكرار	النسبة المئوية %
دبلوم	14	14.9
بكالوريوس	70	74.5
ماجستير فأعلى	10	10.6
المجموع	94	100.0

يتبين من الجدول رقم (4) أن أعلى نسبة ممن تم استطلاعهم هم من حملة البكالوريوس حيث بلغت نسبتهم 74.5% في حين كانت نسبة من هم من حملة الدبلوم 14.9% بينما وصلت نسبة من يحملون شهادة الدراسات العليا 10.6% حيث كانت أقل قيمة بين المؤهلات الأخرى.

جدول (5) توزيع عينة الدراسة حسب متغير المسمى الوظيفي

النسبة المئوية%	التكرار	طبيعة العمل
42.6	40	رئيس قسم
33.0	31	مدير دائرة
7.4	7	مدير عام
17.0	16	غير ذلك
100.0	94	المجموع

يتبين من الجدول رقم (5) أن نسبة من يشغل موقع رئيس قسم قد حصلت على أعلى نسبة من المستطلعين، حيث بلغت نسبتهم 42.6% في حين كانت نسبة من يشغل موقع مدير دائرة 33% أما نسبة من يشغلون موقع مدير عام 7.4%، بينما وصلت نسبة من يشغلون مواقع إدارية ذات مسميات أخرى داخل الوزارة 17%.

جدول (6) توزيع عينة الدراسة حسب متغير سنوات الخبرة

النسبة المئوية%	التكرار	الخبرة
34.0	32	1-5
26.6	25	6-10
27.7	26	11-15
11.7	11	16 فأكثر
100.0	94	المجموع

يتبين من الجدول رقم (6) أن أعلى نسبة ممن تم استطلاعهم من ذوي الخبرة ما بين 1-5 سنوات هي 34% وهذا مؤشر على أن بقية من تم استطلاعهم بنسبة 66% هم من ذوي الخبرة العالية والمتوسطة في هذا المجال، حيث بلغت نسبة من هم ذوي الخبرة المتوسطة من 6-10 سنوات 26.6% وبلغت نسبة من هم من ذوي الخبرة العالية 39.4% حيث كانت نسبة من عمل ما بين 11-15 سنة 27.7% ونسبة من عمل فوق الـ 16 سنة 11.7%.

4.4 اداة الدراسة

تم استخدام الاستبانة اداة لهذه الدراسة، حيث كان محور الاستبانة حول الايرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها وقد تم دراسة ستة مجالات من خلال 30 فقرة وكانت المجالات تتمثل في:

المجال الاول: حجم الإيرادات غير السيادية بموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية.

المجال الثاني: الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في الموازنة.

المجال الثالث: مصادر الإيرادات غير السيادية في الموازنة.

المجال الرابع: مقومات الإيرادات غير السيادية بموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية.

المجال الخامس: تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية.

المجال السادس: المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل الموازنة

وقد تم تصميم الاستبانة وتطويرها كأداة لجمع المعلومات وذلك وفقاً للخطوات التالية:

1. مراجعة الاطار النظري وادبيات الدراسة المتعلقة بالإيرادات العامة والاييرادات غير السيادية.

2. مراجعة الابحاث والدراسات والكتب التي تناولت الإيرادات العامة والموازنة مثل دراسة علا الشلة بعنوان "محددات الإيرادات العامة في فلسطين"، ودراسة شادي عثمان بعنوان "دور السياسة المالية في زيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد الفلسطيني"، ودراسة سوسن الهدد بعنوان "التسرب المالي لدى خزينة السلطة الفلسطينية وعلاقته بالمستوردات غير المباشرة"

وقد تكونت اداة هذه الدراسة من قسمان هما:

القسم الاول: ويشمل المعلومات الاولية عن الموظف الذي قام بتعبئة الاستبانة.

القسم الثاني: ويشمل على 30 فقرة، موزعه على ستة مجالات، ويتم الاجابة عن هذه الفقرات من خلال مقياس ليكرت الخماسي، يبدأ بشكل كبير جداً ويعطى (5) درجات ومن ثم بشكل كبير ويعطى (4) درجات، ثم محايد ويعطى (3) درجات، ومن ثم بشكل قليل ويعطى درجتين، وينتهي بشكل قليل جداً ويعطى درجة واحدة فقط.

5.4 صدق الاداة

تم عرض اداة الدراسة على مشرف الرسالة، وقد طلب بعض التعديلات على الاستبانة من حيث توزيع المجالات والفقرات والشكل، وبعد الاخذ بتوصياته حول الاستبانة طلب عرضها على مجموعه من المحكمين وقد تم بالفعل عرضها على مجموعه من المحكمين المتخصصين في الادارة والاقتصاد ومناهج البحث العلمي واللغة العربية وعددهم (4) محكمين (ملحق 2)، وقد طلب من المحكمين ابداء الراي في فقرات اداة الدراسة من حيث:

مدى ملائمتها بشكل عام.

مدى توافق المجالات مع موضوع البحث.

مدى توافق كل فقرة مع المجال الذي تتبعه.

مدى وضوح الصياغة وملائمتها.

إضافة أو حذف أي فقرة من الفقرات.

وقد رأى المحكمون بضرورة تعديل، وحذف بعض الفقرات وفصل بعض الفقرات الى فقرتين واعادة صياغة بعض الفقرات، وقد تم الاخذ برأي المحكمين والمشرف، وبذلك يكون قد تحقق الصدق الظاهري للاستبانة، وخرجت الاستبانة في صورتها النهائية (ملحق 1).

6.4 ثبات الاداة

لقد تم استخراج معامل ثبات الاداة باستخدام معادلة كرونباخ الفا وكانت النتائج لكل مجال كما هي في الجدول رقم (7) ادناه

جدول (7) معامل ثبات الاداة باستخدام معادلة كرونباخ

الدرجة	عدد الفقرات	المجال
0.807	5	حجم الإيرادات غير السيادية في الموازنة
0.925	5	الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في الموازنة
0.893	5	مصادر الإيرادات غير السيادية في الموازنة
0.758	5	مقومات الإيرادات غير السيادية
0.700	5	تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية
0.772	5	المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية
0.820	30	المجموع

يتبين من الجدول رقم (7) أن نسبة ثبات الاداة وصلت الى 0.82 بالمتوسط وهو معامل ثبات يصلح للدراسة وفي بأغراض البحث العلمي (القاسم، 2007).

7.4 اجراءات الدراسة

لقد سارت الدراسة وفق الخطوات التالية:

1. اعداد اداة الدراسة بصورتها النهائية.
2. تحديد افراد العينة العشوائية لتعبئة الاستبانة.
3. الحصول على موافقة الجهات المعنية.
4. توزيع أداة الدراسة وهي الاستبانة على افراد العينة واسترجاعها جميعها، حيث قام الباحث بالحضور شخصيا بهدف تعبئة الاستبانة من قبل افراد العينة واسترجاعها في مكان تعبئتها.
5. ادخال البيانات الى الحاسب الالى ومعالجتها احصائيا باستخدام برنامج الرزمة الاحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS).

6. استخراج النتائج وتحليلها ومناقشتها، والتعليق عليها من حيث توافقها مع فرضيات الدراسة واقتراح التوصيات المناسبة.

8.4 تحليل متغيرات الدراسة

تضمنت الدراسة المتغيرات الآتية وفق الجدول التالي جدول رقم (8):

جدول (8) متغيرات الدراسة

المتغيرات المستقلة	حجم الإيرادات غير السيادية	الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية	مصادر الإيرادات غير السيادية	مقومات الإيرادات غير السيادية	الاتفاقيات الدولية
المتغيرات التابعة	مصادر تمويل الموازنة الفلسطينية	طرق تفعيل الإيرادات غير السيادية كمصدر من مصادر تمويل الموازنة			

9.4 المعالجات الإحصائية

بعد تفرغ اجابات افراد العينة جرى ترميزها وادخال البيانات باستخدام الحاسوب ثم تمت معالجة البيانات احصائياً باستخدام برنامج الرزمة الاحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) وتم اجراء المعالجات الاحصائية التالية:

1. المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، لتقدير الوزن النسبي لفقرات الاستبانة.
2. معادلة كرونباخ - الفا (Alpha-Cronbach)، لحساب الاتساق الداخلي لفقرات اداة الدراسة.

الفصل الخامس

تحليل البيانات واختبار الفرضيات

الفصل الخامس

تحليل البيانات واختبار الفرضيات

1.5 مقدمه

هدفت هذه الدراسة الى التعرف على دور الايرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها وكما هدفت الى التعرف على دور متغيرات الدراسة ولتحقيق اهداف الدراسة تم تطوير الاستبانة وتم تأكيد صدقها وثباتها وبعد جمع الاستبانة وترميزها وادخالها للحاسوب ومعالجتها احصائيا باستخدام الرزمة الاحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) فيما يلي عرضا لنتائج الدراسة وفق لأسئلتها وفرضياتها.

2.5 تحليل اسئلة الدراسة

وتم الاعتماد في هذه الدراسة على الاوزان في جدول رقم (9) لقياس المتوسطات الحسابية لتقدير استجابات الباحثين على فقرات مجالات الدراسة وذلك للإجابة على السؤال الرئيسي المتمثل في (ما دور الايرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية) والذي يمثل مشكلة الدراسة.

جدول (9) اوزان قياس المتوسطات الحسابية

الوزن لقياس المتوسط الحسابي	الدرجة	المعنى اللغوي للرموز في السلم
5.00 – 4.21	5	عالية جدا
4.20 – 3.41	4	عالية
3.40 – 2.61	3	متوسطة
2.60 – 1.81	2	ضعيفة
اصغر من او يساوي 1.80	1	ضعيفة جدا

ولقد تم استخدام هذه المتوسطات كنتائج لأسئلة الدراسة حيث تم استخدام مقياس ليكرت الحماسي في اداة الدراسة (الاستبانة)، وعلى ضوء هذه المتوسطات تتحدد درجة الموافقة التي تم اعتمدها والمذكورة في تفسير اسئلة الدراسة، حيث انه بالرجوع الى الدراسات السابقة مثل

دراسة سلام شاهين "واقع نظام الرقابة الداخلية في الدوائر الضريبية في فلسطين واثار ذلك على التهرب الضريبي" قد استخدمت هذه المتوسطات، وبذلك نجد ان هذ المتوسطات ملائمة للخروج بنتائج الدراسة.

ونظراً لوجود ستة مجالات تناولتها النتائج والتي تمثل في (حجم الإيرادات غير السيادية بموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية والإفصاح عنها بالموازنة ومصادرها ومقوماتها وتأثير الاتفاقيات الدولية عليها والمعيقات التي تحد من دورها) وتم تناول هذه النتائج كل واحدة منها بشكل منفرد.

1.2.5 تحليل المجال الاول والفرضية المتعلقة

حيث تم تناول المجال الاول "حجم الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية"، ونصت الفرضية التي تتعلق بهذا المجال على ان "يعتبر دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية محدود".

من اجل دراسة حجم الايرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية تم استخراج المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لفقرات حجم الايرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية كما يتضح بالجدول التالي:

جدول (10) المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات حجم الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية

رقم الفقرة	فقرات المجال الأول	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1.	تشكل الإيرادات غير السيادية نسبة واضحة من حجم الإيرادات العامة.	2.447	1.160	ضعيفة
2.	يوجد ممتلكات عامة للحكومة تدر لها إيراداتاً عاماً ذو قيمة اقتصادية عالية.	2.245	1.064	ضعيفة
3.	تشكل نشاطات الحكومة الفلسطينية الاقتصادية عاملاً هاماً لسد عجز الموازنة.	2.170	1.044	ضعيفة
4.	تشكل الإيرادات غير السيادية مصدراً رئيساً من مصادر الإيرادات العامة.	2.319	1.211	ضعيفة
5.	يمكن الاعتماد على الإيرادات غير السيادية في سد العجز القائم إذا ما تم تفعيلها.	2.170	1.284	ضعيفة
	المجموع	2.270	.869	ضعيفة

يشير الجدول رقم (10) السابق الى أن المتوسطات الحسابية لفقرات هذا المجال اتت بين 2.44 الى 2.17 وهي متوسطات ضمن الدرجة الضعيفة، وكانت ادنى درجة وهي (2.17) للفقرتين (3،5) والتي تنص على:

- تشكل نشاطات الحكومة الفلسطينية الاقتصادية عاملاً هاماً لسد عجز الموازنة.
 - يمكن الاعتماد على الإيرادات غير السيادية في سد العجز القائم إذا ما تم تفعيلها.
- اما الفقرة الاولى والتي تنص على: تشكل الإيرادات غير السيادية نسبة واضحة من حجم الإيرادات العامة فقد حققت اعلى متوسط حسابي قدرة (2.447).

اما الفقرتين (2،4) وهي على النحو التالي:

• يوجد ممتلكات عامة للحكومة تدر لها إيراداتاً عاماً ذو قيمة اقتصادية عالية.

• تشكل الإيرادات غير السيادية مصدراً رئيساً من مصادر الإيرادات العامة.

فقد حققنا المتوسطات الحسابية 2.245 و 2.319 على التوالي.

ان الدرجة الكلية لاتجاهات عينة الدراسة من موظفي وزارة المالية حول حجم الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية، قد اتى بمتوسط حسابي مقداره (2.27) وهذا يدل على درجة ضعيفة للفقرات المتعلقة بحجم الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية.

اما بالنسبة للفرضية الاولى حيث يلاحظ أن درجة الموافقة ضعيفة، فلذلك يتم قبول الفرضية الاولى التي تنص على (يعتبر دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية محدود)، وبالتالي فإن حجم الإيرادات غير السيادية في تمويل الموازنة قليل جداً.

2.2.5 تحليل المجال الثاني والفرضية المتعلقة به

حيث تم تناول المجال الثاني "الافصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية"، ونصت الفرضية التي تتعلق بهذا المجال على انه " لا يتم الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية بشكل مستقل عن باقي الإيرادات العامة".

وتم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير لمجال الافصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية كما يتضح من الجدول رقم (11):

جدول (11) المتوسطات الحسابية والانحرافات لفقرات مجال الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية.

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	هناك فقرة بالموازنة توضح الإيرادات غير السيادية وحجمها ضمن تبويب الإيرادات بالموازنة.	2.777	1.110	متوسطة
2	يتم الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية وتبيان حجمها من كل أنشطة الدولة الاقتصادية في الموازنة.	2.553	1.381	ضعيفة
3	يمكن التعرف على الإيرادات غير السيادية ومصادرها من خلال الاطلاع على موازنة الدولة بسهولة.	2.585	1.140	ضعيفة
4	من السهولة بما كان الحصول على أي معلومات من وزارة المالية عن نشاط الدولة الاقتصادي الخاص بالإيرادات غير السيادية.	2.447	1.300	ضعيفة
5	يسهل الاطلاع على شروط التعاقد بين الحكومة والمنشآت العامة أو الخاصة.	2.479	1.374	ضعيفة
	المجموع	2.568	1.110	ضعيفة

يشير الجدول رقم (11) الى أن الفقرة الاولى من هذا المجال قد حصلت على درجة

متوسطة حيث بلغ المتوسط الحسابي 2.776 من حيث الإفصاح والتي تنص على:

- هناك فقرة بالموازنة توضح الإيرادات غير السيادية وحجمها ضمن تبويب الإيرادات بالموازنة.

اما الفقرات من 2-5 حصلت على درجة ضعيفة حيث كانت المتوسطات الحسابية لهذه

الفقرات تتراوح من 2.447 الى 2.585 والتي تنص على التالي:

- يتم الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية وتبيان حجمها من كل أنشطة الدولة الاقتصادية في الموازنة.
- يمكن التعرف على الإيرادات غير السيادية ومصادرها من خلال الاطلاع على موازنة الدولة بسهولة.
- من السهولة بمكان الحصول على أي معلومات من وزارة المالية عن نشاط الدولة الاقتصادي الخاص بالإيرادات غير السيادية.
- يسهل الاطلاع على شروط التعاقد بين الحكومة و المؤسسات العامة أو الخاصة.

ان الدرجة الكلية لإجابات المبحوثين عن الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية، قد جاءت بمتوسط حسابي (2.568) وهذا يدل على درجة ضعيفة للإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية.

أما بالنسبة الى الفرضية المتعلقة بهذا المجال والتي تنص على " لا يتم الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية بشكل مستقل عن باقي الإيرادات العامة" يلاحظ ان المتوسط الحسابي للدرجة الكلية قد بلغ (2.568) وهذه درجة ضعيفة لذلك يتم قبول الفرضية أي أن الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية ضعيف.

3.2.5 تحليل المجال الثالث والفرضية المتعلقة به

حيث تناول المجال الثالث "مصادر الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية"، ونصت الفرضية التي تتعلق بهذا المجال على انه "لا يوجد مصادر للإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية"

وتم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير لفقرات مجال مصادر الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية كما يتضح من الجدول رقم (12):

جدول (12) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لمجال مصادر الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية

رقم الفقرة	فقرات المجال الثالث	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	تمتلك الحكومة الفلسطينية عقارات تدر لها إيراداتاً.	2.053	.9657	ضعيفة
2	تمارس الحكومة الفلسطينية النشاط الاقتصادي الصناعي.	1.745	.903	ضعيفة
3	لدى الحكومة الفلسطينية مشاريع خدماتيه تعود بإيرادات للخزينة.	1.957	.961	ضعيفة
4	تملك الحكومة الفلسطينية استثمارات في مشاريع اقتصاديه حيوية بدول الجوار.	2.021	1.016	ضعيفة
5	تملك الحكومة الفلسطينية نسبة من اسهم الشركات المشغلة لحق الامتياز.	2.064	1.045	ضعيفة
	المجموع	1.968	.819	ضعيفة

ويشير الجدول رقم (12) الى أن فقرات مجال مصادر الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية بالترتيب 1-5 قد حصلت على درجة ضعيفة والتي تنص على التالي:

- تمتلك الحكومة الفلسطينية عقارات تدر لها إيراداتاً.
- تمارس الحكومة الفلسطينية النشاط الاقتصادي الصناعي.
- لدى الحكومة الفلسطينية مشاريع خدماتيه تعود بإيرادات للخزينة.

• تملك الحكومة الفلسطينية استثمارات في مشاريع اقتصاديه حيوية بدول الجوار .

• تملك الحكومة الفلسطينية نسبة من اسهم الشركات المشغلة لحق الامتياز .

وقد حصلت على درجة ضعيفة بمتوسط حسابي مقداره (1.968) وهذا يدل على عدم الموافقة على فقرات مصادر الايرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية.

أما بالنسبة للفرضية المتعلقة بالمجال الثالث والتي تنص على " لا يوجد مصادر للإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية" فيلاحظ أن المتوسط الحسابي كان (1.968) وهذا متوسط يدل على درجة ضعيفة لذلك فإنه يتم قبول الفرضية الثالثة أي "لا يوجد مصادر للإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية"

4.2.5 النتائج المتعلقة بالمجال الرابع والفرضيات المتعلقة به

حيث تناول المجال الرابع "مقومات الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية"، ونصت الفرضيات التي تتعلق بهذا المجال على ان:

أ- "لا يوجد مقومات لدى السلطة الوطنية الفلسطينية لرفع حصيلة إيراداتها غير السيادية."

ب- "لا يوجد لدى السلطة الوطنية الفلسطينية خطط وسياسات مالية لتفعيل الإيرادات غير السيادية في موازنتها".

وتم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير لمجال

مقومات الايرادات غير السيادية، كما يتضح من الجدول رقم (13):

جدول (13) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات مجال مقومات الإيرادات غير السيادية في الموازنة

رقم الفقرة	فقرات المجال الرابع	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	لدى الحكومة خطط استثمارية مستقبلية للنهوض بالإيرادات غير السيادية.	2.362	1.025	ضعيفة
2	مقومات الاقتصاد الفلسطيني المختلفة تشكل أرضيه خصبه للاستثمار العام من قبل الحكومة والمشاركة بالنشاط الاقتصادي.	2.234	1.092	ضعيفة
3	تتوفر لدى الحكومة الكفاءات الإدارية والمالية القادرة على إدارة استثماراتها ومزاولتها للنشاط الاقتصادي بشكل مجدي.	2.500	1.234	ضعيفة
4	يوجد بالمناطق الفلسطينية موارد طبيعية يمكن استغلالها من قبل الحكومة في نشاطها الاقتصادي.	2.649	1.317	متوسطة
5	الوضع السياسي في فلسطين يحفز على الاستثمار.	1.596	1.081	ضعيفة
	المجموع	2.268	.823	ضعيفة

يتبين من الجدول رقم (13) السابق ما يلي:

ان المتوسطات الحسابية لفقرات هذا المجال اتت بين 1.596 الى 2.649 وهي متوسطات ضمن الدرجة الضعيفة، وكانت ادنى درجة وهي (1.596) للفقرة (5) والتي تنص على:

- الوضع السياسي في فلسطين يحفز على الاستثمار.
- اما الفقرة الرابعة والتي تنص على: يوجد بالمناطق الفلسطينية موارد طبيعية يمكن استغلالها من قبل الحكومة في نشاطها الاقتصادي. حققت اعلى متوسط حسابي لمجال مقومات الايرادات غير السيادية و قدرة (2.649).

- اما الفقرات (1، 2، 3) وهي على النحو التالي:
- لدى الحكومة خطط استثمارية مستقبلية للنهوض بالإيرادات غير السيادية.
- مقومات الاقتصاد الفلسطيني المختلفة تشكل أرضيه خصبه للاستثمار العام من قبل الحكومة والمشاركة بالنشاط الاقتصادي.
- تتوفر لدى الحكومة الكفاءات الإدارية والمالية القادرة على إدارة استثماراتها ومزاوتها للنشاط الاقتصادي بشكل مجدي.

فقد حققتا المتوسطات الحسابية 2.362 و 2.234 و 2.500 على التوالي.

إن الدرجة الكلية لاتجاهات عينة الدراسة من موظفي وزارة المالية حول مقومات الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية، قد اتى بمتوسط حسابي مقداره (2.268) وهذا يدل على درجة ضعيفة للفقرات المتعلقة بقومات الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية.

اما بالنسبة للفرضية الرابعة حيث يلاحظ ان درجة الموافقة ضعيفة، حيث بلغت المتوسط الحسابي 2.268 فلذلك فإنه يتم قبول الفرضية الرابعة التي تنص على **(لا يوجد مقومات لدى السلطة الوطنية الفلسطينية لرفع حصيلة إيراداتها غير السيادية)**. وبالتالي فإن مقومات الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية ضعيفة.

اما بالنسبة للفرضية الخامسة حيث يلاحظ ان درجة الموافقة ضعيفة، حيث بلغت المتوسط الحسابي 2.268 فلذلك فإنه يتم قبول الفرضية الخامسة التي تنص على **(لا يوجد لدى السلطة الوطنية الفلسطينية خطط وسياسات مالية لتفعيل الإيرادات غير السيادية في موازنتها)**. وعليه فإن الخطط والسياسات المالية لرفع الإيرادات غير السيادية ضعيفة.

5.2.5 تحليل نتائج المجال الخامس والفرضية المتعلقة به

حيث تناول المجال الخامس "تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية"، ونصت الفرضية التي تتعلق بهذا المجال على انه "لا تقيد الاتفاقيات السياسية نشاط السلطة الفلسطينية الاقتصادي في مجال الإيرادات غير السيادية"

ولقد تم استخراج المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، ودرجة التقدير لمجال

تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية كما يتضح من الجدول رقم (14):

جدول (14) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لفقرات مجال تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية في الموازنة.

رقم الفقرة	فقرات المجال الخامس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	الاتفاقيات الدولية تقيد النشاط الاقتصادي للحكومة الفلسطينية.	3.926	1.354	عالية
2	شروط المساعدات الدولية المقررة باتفاقية السلام لا تشجع على الاستثمار من قبل الحكومة.	3.564	1.205	عالية
3	تعقد الحكومة الفلسطينية اتفاقيات وشراكات مع دول الجوار في مشاريع حيوية بالمنطقة.	2.075	1.100	ضعيفة
4	يتم تخصيص جزء من مساعدات الدول المانحة لتمويل المشاريع الاقتصادية التنموية.	2.170	1.258	ضعيفة
5	تفرض الاتفاقيات الدولية الاقتصادية قيود على الحكومة الفلسطينية بمجال الاستثمار.	3.383	1.296	متوسطة
	المجموع	3.023	.773	متوسطة

ويتبين من الجدول رقم (14) اعلاه:

أن الفقرات التي حصلت على درجة موافقة عالية من قبل عينة الدراسة من حيث اثر الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية هي (1)،

(2) من فقرات المجال الخامس والتي تنص على:

- الاتفاقيات الدولية تقيد النشاط الاقتصادي للحكومة الفلسطينية.
 - شروط المساعدات الدولية المقررة باتفاقية السلام لا تشجع على الاستثمار من قبل الحكومة.
- أما الفقرات التي حصلت على درجة موافقة ضعيفة من قبل افراد عينة الدراسة من حيث اثر الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية هي (3، 4) من فقرات المجال الخامس والتي تنص على:
- تعقد الحكومة الفلسطينية اتفاقيات وشراكات مع دول الجوار في مشاريع حيوية بالمنطقة.
 - يتم تخصيص جزء من مساعدات الدول المانحة لتمويل المشاريع الاقتصادية التنموية.
- أما الفقرة الخامسة من هذا المجال فقد حصلت على درجة موافقة متوسطة من قبل افراد العينة والتي تنص على:
- تفرض الاتفاقيات الدولية الاقتصادية قيود على الحكومة الفلسطينية بمجال الاستثمار.
- إن الدرجة الكلية لاتجاهات افراد عينة الدراسة نحو اسئلة المجال الخامس المتعلقة باثر الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية قد كانت متوسطة بمتوسط حسابي قدرة (3.023).
- ويستنتج من ذلك أن هناك تأثير للاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية حيث أن هذه الاتفاقيات تحد من دور هذه الإيرادات بتمويل الموازنة.
- أما بالنسبة الى الفرضية المرتبطة بالمجال الخامس والتي تنص على "لا تقيد الاتفاقيات السياسية نشاط السلطة الوطنية الفلسطينية الاقتصادي في مجال الإيرادات غير السيادية" فيلاحظ أن المتوسط الحسابي قد بلغ (3.023) وهذه نسبة متوسطة وكانت درجة الموافقة المتعلقة بالفقرات (1، 2) والمتعلقة مباشرة بهذه الفرضية عالية، فلذلك فإنه يتم رفض الفرضية المتعلقة بالمجال الخامس أي أن الاتفاقيات السياسية تقيد نشاط السلطة الوطنية الفلسطينية الاقتصادي في مجال الإيرادات غير السيادية.

6.2.5 تحليل النتائج المتعلقة بالمجال السادس

وجاء هذا المجال تحت عنوان " المعوقات التي تحد من دور الايرادات غير السيادية في الموازنة"، حيث تم استخراج المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، ودرجة التقدير لفقرات مجال المعوقات التي تحد من دور الايرادات غير السيادية في الموازنة. كما يتضح من الجدول رقم(15):

جدول (15) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات مجال المعوقات التي تحد من دور الايرادات غير السيادية في الموازنة.

رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	يعتبر الاحتلال الإسرائيلي عائقاً لتطور الاقتصادي الفلسطيني بشكل عام.	3.947	1.379	عالية
2	اتفاقيه السلام وخصوصا بشقها الاقتصادي (اتفاقيه باريس) تحد من حرية الحكومة في مزاوله النشاط الاقتصادي.	4.426	.989	عالية جدا
3	تعيق ندرة الموارد الطبيعية مزاوله الدولة لأي نشاط اقتصادي	3.755	1.334	عالية
4	تحد التشريعات والقوانين من ممارسة الدولة للنشاط الاقتصادي.	2.947	1.290	متوسطة
5	سيطرة الاحتلال على المعابر والتحكم بالواردات والصادرات الفلسطينية يشكل عائقاً أمام الحكومة من مزاوله النشاط الاقتصادي.	4.468	1.034	عالية جدا
	المجموع	3.909	.879	عالية

يتبين من الجدول اعلاه رقم (15):

أن الفقرات التي حصلت على درجة موافق عالية جدا من قبل افراد عينة الدراسة من حيث المعوقات التي تحد من دور الايرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية هي (2، 5) والتي تنص على:

• اتفاقية السلام وخصوصاً بشقها الاقتصادي (اتفاقية باريس) تحد من حرية الحكومة في مزاوله النشاط الاقتصادي.

• سيطرة الاحتلال على المعابر والتحكم بالواردات والصادرات الفلسطينية يشكل عائقاً أمام الحكومة من مزاوله النشاط الاقتصادي.

إن الفقرات التي حصلت على درجة موافقة عالية من قبل افراد عينة الدراسة من حيث المعينات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية هي (1، 3) والتي تنص على:

• يعتبر الاحتلال الإسرائيلي عائقاً لتطور الاقتصادي الفلسطيني بشكل عام.

• تعيق ندرة الموارد الطبيعية مزاوله الدولة لأي نشاط اقتصادي

اما الفقرة رقم (4) فقد حصلت على درجة موافقة متوسطة من قبل افراد عينة الدراسة من حيث المعينات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية حيث نصت هذه الفقرة على:

• تحد التشريعات والقوانين من ممارسة الدولة للنشاط الاقتصادي.

إن الدرجة الكلية لاتجاهات افراد عينة الدراسة نحو فقرات المجال السادس المتعلق بالمعينات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية قد بلغت (3.909) وهذا يدل على درجة موافقة عالية نحو فقرات المجال السادس.

وهذا يشير الى أن الاتفاقيات السياسية والاحتلال وندرة الموارد الطبيعية وسيطرة الاحتلال على المعابر يعيق ويحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل السلطة الوطنية الفلسطينية وأن التشريعات لا تدعم تقدم النشاط الاقتصادي العام.

ويمكن تلخيص تحليل البيانات لمجالات الدراسة وفرضياتها وفق الجدول (16):

جدول (16) ملخص تحليل البيانات لمجالات الدراسة وفرضياتها

النتيجة	درجة الموافقة	المتوسط الحسابي	المجال	الرقم
قبول الفرضية الأولى	ضعيفة	2.270	حجم الإيرادات غير السيادية في الموازنة	1
قبول الفرضية الثانية	ضعيفة	2.568	الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في الموازنة	2
قبول الفرضية الثالثة	ضعيفة	1.968	مصادر الإيرادات غير السيادية في الموازنة	3
قبول الفرضية الرابعة والخامسة	ضعيفة	2.268	مقومات الإيرادات غير السيادية	4
رفض الفرضية السادسة	متوسطة	3.023	تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية	5
هناك العديد من المعوقات	عالية جدا	3.909	المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية	6

الفصل السادس

النتائج والتوصيات

الفصل السادس

النتائج والتوصيات

1.6 النتائج

يهدف هذا الفصل الى مناقشة نتائج الدراسة التي هدفت الى التعرف على دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها، كما هدفت الى معرفة دور متغيرات الدراسة نحو ذلك.

وقد اشتملت الدراسة على مجموعة من المجالات والفرضيات، وتم مناقشة النتائج المتعلقة بها.

مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الرئيس المتمثل في (ما دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية) والذي يمثل مشكلة الدراسة.

للإجابة عن هذا السؤال تم تجزئة الدراسة الى ستة مجالات وهي (حجم الإيرادات غير السيادية بموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية والإفصاح عنها بالموازنة ومصادرها ومقوماتها وتأثير الاتفاقيات الدولية عليها والمعوقات التي تحد من دورها) ومن هنا تم تناول الإجابة عن هذا السؤال وفق المجالات على النحو الآتي:

1.1.6 حجم الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية

بينت نتائج التحليل وجود درجة ضعيفة تتعلق بحجم الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث بلغ المتوسط الحسابي لإجابات المبحوثين على فقرات هذا المجال (2.270)، وهذا يتفق مع تحليل الإيرادات العامة كما هو مشار اليه في جدول رقم (1)، حيث تبين بان الإيرادات غير السيادية تشكل 2% من صافي الإيرادات العامة في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية. وهذا يدل على نسبة موافقة ضعيفة نحو الفقرات المتعلقة بحجم الإيرادات غير السيادية وبالتالي يمكن القول أن الإيرادات غير السيادية لا تشكل إيراداً هاماً في

موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وأن حجم هذه الإيرادات في الموازنة قليل جداً ولا يشكل نسبة ذات أثر ملموس. ولا تشكل نشاطات الحكومة الفلسطينية الاقتصادية عاملاً هاماً بسد عجز الموازنة وان الإيرادات غير السيادية ليست مصدراً رئيساً من مصادر الإيرادات العامة يمكن الاعتماد عليه في سد العجز القائم.

وهذا يدل على قبول الفرضية البحثية الأولى التي نصها "يعتبر دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية محدود" وبالتالي فإن حجم الإيرادات غير السيادية محدود وهذا ما تؤكدته الدرجة الكلية لمدى موافقة المبحوثين على فقرات مجال حجم الإيرادات حيث كانت الدرجة ضعيفة كما هو مشار إليه أعلاه.

2.1.6 الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية

تبين من نتائج التحليل أن درجة الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية ضعيفة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لإجابات المبحوثين على فقرات هذا المجال (2.568) وهذا يدل على نسبة موافقة ضعيفة نحو الفقرات المتعلقة بالإفصاح عن الإيرادات غير السيادية وبالتالي يمكن القول أن الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في الموازنة لا يصل إلى درجة عالية من الوضوح ولا يتم الإشارة إليها بشكل مفصل، وأن الموازنة بما يخص الإيرادات غير السيادية لا تتضمن فقرات توضح حجم ومصادر هذه الإيرادات. ولا يمكن التعرف على الإيرادات غير السيادية ومصادرها من خلال الاطلاع على موازنة الدولة بسهولة، وهذا واضح في تفصيل الإيرادات العامة في جدول رقم (1) صفحة 62، حيث أجملت الإيرادات غير السيادية تحت بند عوائد استثمارية، وكذلك فإن لا يمكن الحصول على المعلومات من وزارة المالية عن نشاط الدولة الاقتصادي الخاص بالإيرادات غير السيادية أو الاطلاع على شروط التعاقد بين الحكومة والمنشآت العامة أو الخاصة.

وهذا يدل على قبول الفرضية البحثية الثالثة التي نصها " لا يتم الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في موازنة السلطة الوطنية بشكل مستقل عن باقي الإيراد العامة " وبالتالي فإن الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية ضعيف وهذا ما تؤكدته الدرجة الكلية لمدى موافقة

المبوهين على فقرات مجال الافصاح عن الايرادات غير السيادية حيث كانت الدرجة ضعيفة كما هو مشار اليه اعلاه.

3.1.6 مصادر الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية

بينت نتائج التحليل وجود درجة ضعيفة تتعلق بمصادر الايرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث بلغ المتوسط الحسابي لإجابات المبهوهين على فقرات هذا المجال (1.968) وهذا يدل على نسبة موافقة ضعيفة نحو الفقرات المتعلقة بمصادر الإيرادات غير السيادية وبالتالي يمكن القول انه ليس لدى السلطة الوطنية الفلسطينية مصادراً للإيرادات غير السيادية بشكل كبير أو مصادر تدر إيرادات مجديه، وأن ممتلكات الدولة من العقارات واستثماراتها في المشاريع الاقتصادية وما تملكه من اسهم في الشركات المشغلة لحق الامتياز لا يشكل مصدراً هاماً من مصادر الايرادات العامة ولا يمكن الاعتماد عليه في تمويل الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية، و لا يوجد ممتلكات عامة للحكومة تدر لها إيراداً عاماً ذو قيمة اقتصادية عالية وهذا يتفق مع نتيجة حجم هذه الايرادات في الموازنة حيث كانت ايضا ضعيفة.

وهذا يدل على قبول الفرضية البحثية الثانية التي نصها "لا يوجد مصادر للإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية" وبالتالي فانه يتضح انه لا توجد مصادر إيرادات غير سيادية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية وان كان هناك مصدراً فان هذه المصادر لا تدر دخلاً ملحوظاً بالموازنة.

4.1.6 مقومات الإيرادات غير السيادية بموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية

اشارت نتائج التحليل أن درجة مقومات الإيرادات غير السيادية بموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية ضعيفة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لإجابات المبهوهين على فقرات هذا المجال (2.268) وهذا يدل على نسبة موافقة ضعيفة نحو الفقرات المتعلقة بمقومات الإيرادات غير السيادية وبالتالي يمكن القول انه لا يوجد مقومات لتحقيق إيرادات غير السيادية في فلسطين،

وأن مقومات الاقتصاد الفلسطيني من حيث وجود عدم خطط استثمارية مستقبلية للنهوض بالإيرادات غير السيادية وندرة الموارد الطبيعية والوضع السياسي الراهن لا تشكل أرضية خصبة للاستثمار العام من قبل الحكومة والمشاركة بالنشاط الاقتصادي.

وهذا يدل على قبول الفرضيات البحثية الرابعة التي نصها " لا يوجد لدى السلطة الوطنية الفلسطينية خطط وسياسات مالية لتفعيل الإيرادات غير السيادية في موازنتها" والفرضية البحثية الخامسة " لا يوجد مقومات لدى السلطة الوطنية الفلسطينية لرفع حصيلة إيراداتها غير السيادية " وبالتالي فإنه يمكن القول حالياً أنه ليس لدى الحكومة الفلسطينية مقومات وارضية خصبة من أجل الاستثمار وممارسة الأنشطة الاقتصادية المختلفة وكذلك لا يوجد خطط وسياسات لرفع حصيلة هذه الإيرادات.

5.1.6 تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية

يتضح من نتائج التحليل أن اثر الاتفاقيات الدولية جاء بدرجة متوسطة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لإجابات الباحثين على فقرات هذا المجال (3.023) وهذا يدل على نسبة موافقة متوسطة نحو الفقرات المتعلقة باثر الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية وبالتالي يمكن القول أن الاتفاقيات الدولية تقيد النشاط الاقتصادي للحكومة الفلسطينية، وأن شروط المساعدات الدولية المقررة باتفاقية السلام لا تشجع على الاستثمار من قبل الحكومة. وأن الحكومة الفلسطينية لا تعقد اتفاقيات وشراكات مع دول الجوار في مشاريع حيوية بالمنطقة وأنه لا يتم تخصيص جزء من مساعدات الدول المانحة لتمويل المشاريع الاقتصادية التنموية لأن الاتفاقيات الدولية الاقتصادية تفرض قيود على الحكومة الفلسطينية بمجال الاستثمار.

وهذا يدل على رفض الفرضية البحثية السادسة التي نصها " لا تقيد الاتفاقيات السياسية نشاط السلطة الفلسطينية الاقتصادي في مجال الإيرادات غير السيادية " وبالتالي فإن الاتفاقيات الدولية تقيد نشاط السلطة الوطنية الفلسطينية الاقتصادي وهذا ما تؤكدته الدرجة الكلية لمدى موافقة الباحثين على فقرات مجال اثر الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية حيث كانت الدرجة متوسطة كما هو مشار إليه اعلاه.

6.1.6 المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل الموازنة

تبين من نتائج التحليل أن درجة المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية كانت عالية، حيث بلغ المتوسط الحسابي لإجابات المبحوثين على فقرات هذا المجال (3.909) وهذا يدل على نسبة موافقة عالية نحو الفقرات المتعلقة بالمعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية وبالتالي يمكن القول أن الحكومة الفلسطينية تواجه العديد من المعوقات في مجال الإيرادات غير السيادية ومزاولة النشاط الاقتصادي حيث يعتبر الاحتلال الإسرائيلي عائقاً لتطور الاقتصادي الفلسطيني بشكل عام وأن سيطرته على المعابر والتحكم بالواردات والصادرات الفلسطينية يشكل عائقاً أمام الحكومة من مزاولة النشاط الاقتصادي، وأن اتفاقيه السلام وخصوصاً بشقها الاقتصادي (اتفاقية باريس) تحد من حرية الحكومة في مزاولة النشاط الاقتصادي، وكذلك فإن ندرة الموارد الطبيعية و التشريعات والقوانين المطبقة تعيق مزاولة الدولة لأي نشاط اقتصادي.

وهذا يدل على رفض الفرضية البحثية السادسة التي نصها " لا تقيد الاتفاقيات السياسية نشاط السلطة الفلسطينية الاقتصادي في مجال الإيرادات غير السيادية " وبالتالي فإن الاتفاقيات السياسية تعد من أبرز المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية وهذا ما تؤكدته الدرجة الكلية لمدى موافقة المبحوثين على فقرات مجال المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية حيث كانت الدرجة عالية كما هو مشار إليه اعلاه.

وللإجابة على سؤال الدراسة الرئيس " ما دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية"

فإنه في ضوء النتائج السابقة فإنه يمكن القول بان دور الإيرادات غير السيادية في موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية محدود وذلك بسبب صغر حجم هذه الإيرادات في الموازنة وندرة مصادرها وبسبب عدم وجود المقومات الضرورية لتفعيل الإيرادات غير السيادية وعدم وجود الخطط والسياسات المالية لدى الحكومة الفلسطينية للاعتماد على الإيرادات غير السيادية

وكذلك لأن الاتفاقيات الدولية التي تحكم نشاط الدولة الاقتصادي تقيد نشاط الدولة الاقتصادي وأن هناك العديد من المعوقات التي تحد من دور هذه الإيرادات ومن أهمها الاحتلال وسيطرته على المعابر والوضع السياسي الراهن وما يمر به الوضع السياسي الداخلي من انقسام.

ومن الواضح ان هذه النتائج جاءت اصيله في هذه الدراسة، حيث ان الدراسات السابقة لم تتناول الإيرادات العامة بالمجالات التي تناولتها هذه الدراسة، وان كانت هذه الدراسة تتفق مع الدراسات السابقة في ضرورة ايجاد مصادر إيرادات عامه متجددة الا ان هذه الدراسة تناولت هذه الموضوع من جانب اخر وهو الإيرادات غير السيادية وسبل تفعيلها وهذا ما لم نجده في أي من الدراسات السابقة التي تم الاطلاع عليها.

2.6 التوصيات

في ضوء ما تقدم من نتائج خرجت الدراسة بعدة توصيات للعمل على تفعيل الإيرادات غير السيادية و هي:

1.2.6 التوصيات المتعلقة بزيادة حجم و مصادر الإيرادات غير السيادية

1. ضرورة العمل على زيادة حجم الإيرادات غير السيادية وعدم الاعتماد بصورة اساسية على الإيرادات السيادية وخصوصاً الضريبية منها وذلك من خلال التوجه نحو مزاولة النشاط الاقتصادي خصوصاً في المجالات التتموية لدفع الاقتصاد الوطني ورفع قيمة إيراداتها، وفي شتى مجالات الاقتصاد الخدماتي والصناعي والتجاري والزراعي. وتعزيز ممتلكات الدولة التي تشكل مصدراً من مصادر الإيرادات غير السيادية.

2. ضرورة إيجاد آلية فاعلة لزيادة حجم الإيرادات غير السيادية من خلال التوجه الى زيادة الانفاق الرأسمالي وتطوير ممتلكات الحكومة (مثل انشاء المناطق الصناعية وتأجيرها) التي تساعد في تحقيق الإيرادات العامة غير السيادية، حيث أن الانفاق الرأسمالي ينمي ممتلكات الدولة و يعزز آفاق الاستثمار وكذلك التوجه الى اقامة مشاريع انتاجية ضخمة تسد حاجات السوق من السلع وتحد من الاستيراد.

3. السعي الجاد في البحث عن الدعم والمساعدات الخارجية عربياً ودولياً لتمويل النفقات الاستثمارية والتطويرية لبناء بنية تحتية قوية ومستقرة قادرة على توليد الإيرادات غير السيادية في المستقبل القريب، وذلك بإقامة مشاريع خدمتية ونتاجية مهمة من قبل القطاع الخاص.

4. إقامة مشاريع إنتاجية ضخمة بمشاركة القطاع الخاص تكون قادرة على استيعاب الجزء الفائض عن حاجة الحكومة من الموظفين ومن من أجل تخفيض معدلات البطالة سواء الدائمة أو المقنعة التي يعاني منها القطاع العام، إلى جانب توفير فرص عمل جديدة لاستيعاب الطاقات الشابة العاملة في الدولة وشبه المعطلة في مشاريع إنتاجية (صناعية، زراعية، وتجارية) حيث أن الغالبية العظمى من أفراد هذه الفئات الشابة هم من الفئة القادرة على الانتاج بالمجتمع.

2.2.6 التوصيات المتعلقة بالإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في الموازنة

1. ضرورة أن تكون الموازنة الفلسطينية والتقارير الصادرة عن وزارة المالية واضحة وشفافة وتعرض الوضع المالي الحقيقي للحكومة، وأن يتم الإفصاح عن الإيرادات حسب مصادرها وأن توضح قيمة الإيرادات السيادية وغير السيادية.

2. ضرورة أفراد بند بالموازنة يوضح حجم الإيرادات غير السيادية وتوضيح مصادرها وواجه انفاقها.

3. على وزارة المالية أن تكون أكثر مرونة في الإفصاح عن البيانات المالية وتزويد المعنيين والباحثين بالبيانات المالية والمعلومات عن نشاط الدولة الاقتصادي الخاص بالإيرادات غير السيادية.

4. ضرورة اتباع سياسات واضحة وشفافة بخصوص الإفصاح على شروط التعاقد بين الحكومة والمنشآت العامة أو الخاصة، حيث أن هذه العقود تشكل جزء من مزاوله الدولة للنشاط وتشكل جزء من الإيرادات غير السيادية.

3.2.6 التوصيات المتعلقة بمقومات الإيرادات غير السيادية

1. العمل على تحويل سلطة النقد الفلسطينية إلى بنك مركزي فلسطيني له كامل الصلاحيات، يستطيع إصدار عملة وطنية مستقرة تكون بديلاً للعملة الأجنبية التي يتم تداولها في الأراضي الفلسطينية وذلك من أجل العمل وزيادة الاستقرار في الاقتصاد الوطني الفلسطيني وإيجاد أرضية خصبة للاستثمار العام من قبل الحكومة والمشاركة بالنشاط الاقتصادي.
2. ضرورة وضع خطط استثمارية مستقبلية للنهوض بالإيرادات غير السيادية من قبل الحكومة، تتماشى مع واقع الاقتصاد الفلسطيني وأن يكون التخطيط نحو دعم القطاعات التي يفتقر لها الاقتصاد الفلسطيني وأن توفر مشاريع تعمل على رفع وتيرة النشاط الاقتصادي وأن تخرج الاقتصاد الفلسطيني من التبعية، وفي نفس الوقت تعزز الإيرادات العامة وخصوصاً غير السيادية منها.
3. تدريب وتأهيل الكفاءات الإدارية والمالية القادرة من موظفي الحكومة لتكون قادرة على إدارة الاستثمارات ومزاولة النشاط الاقتصادي بشكل مجدي.
4. العمل قدر المستطاع على استقرار الوضع السياسي والأمن الداخلي في الأراضي الفلسطينية من أجل إيجاد بيئة جيدة للاستثمار.

4.2.6 التوصيات المتعلقة بالاتفاقيات الدولية

1. ضرورة تفعيل الاتفاقيات الاقتصادية والتجارية غير المفعلة، لاسيما الموقعة مع الدول العربية تمهيداً لسحب الهيمنة الإسرائيلية تدريجياً عن التجارة الخارجية للحكومة الفلسطينية.
2. السعي لعقد الاتفاقيات التي تساعد المنتجات الفلسطينية لعبور الأسواق العالمية للقضاء على العجز المزمّن في الميزان التجاري للحكومة الفلسطينية.
3. تخصيص جزء من مساعدات الدول المانحة لتمويل المشاريع الاقتصادية التنموية.

4. ضرورة السعي الدؤوب لعقد اتفاقيات وشراكات بين الحكومة الفلسطينية و دول الجوار في ومشاركتها في المشاريع الحيوية بالمنطقة.

5.2.6 التوصيات المتعلقة بالمعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية

1. ضرورة تعديل القوانين والتشريعات الاقتصادية المطبقة في الأراضي الفلسطينية من اجل تطوير وتنمية الاقتصاد الفلسطيني، حيث أن معظم القوانين جاءت نقلاً عن قوانين الدول المحيطة وخصوصاً القوانين الأردنية التي كانت سائدة قبل عام 1967، حيث ان هذه القوانين اصبحت قديمة ولا تتماشى مع الواقع الاقتصادي السائد حالياً.

2. حشد كافة الجهود الدولية لمنع المعاقبة الجماعية التي تمارسها إسرائيل لابتزاز الفلسطينيين سياسياً مستغلة بذلك تحكمها في أكبر مصدر من المصادر المالية الذاتية لحكومة الفلسطينية، ألا وهي إيرادات المقاصة من خلال تحكمها بالمنافذ البرية والبحرية والجوية لدولة الفلسطينية.

3. الانتهاء وفي أسرع وقت من تنفيذ المصالحة الوطنية الفلسطينية وتشكيل حكومة وحدة وطنية قادرة على إدارة شئون البلاد بما يحافظ على الموارد المالية للحكومة الفلسطينية وعدم توفير الظروف المؤدية لتبديد وإهدار هذه الموارد.

4. ضرورة اعادة النظر بتطبيق وبنود اتفاقيه باريس الاقتصادية التي تحد من حرية الحكومة الفلسطينية في مزاوله النشاط الاقتصادي.

ويمكن تلخيص اهم النتائج والتوصيات التي توصلت لها الدراسة وفق الجدول رقم

(17):

جدول (17) ملخص النتائج والتوصيات

المجال	درجة الموافقة	اهم النتائج	التوصيات
حجم الإيرادات غير السيادية في الموازنة	ضعيفة	دور الإيرادات غير السيادية محدود وتشكل 2% من صافي الإيرادات	ضرورة زيادة حجم الإيرادات غير السيادية من خلال التوجه الى زيادة الانفاق الرأسمالي
الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في الموازنة	ضعيفة	لا يتم الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية بشكل مفصل حيث تجمل هذه الإيرادات تحت بند عوائد استثمارية	ضرورة ان تكون الموازنة الفلسطينية والتقارير الصادرة عن وزارة المالية واضحة وشفافة والإفصاح عن حجم الإيرادات غير السيادية وتوضيح مصادرها
مصادر الإيرادات غير السيادية في الموازنة	ضعيفة	ممارسة الدولة للنشاط الاقتصادي ضعيف ولا تملك الحكومة املاكا تدر لها إيرادات	إقامة مشاريع إنتاجية ضخمة بمشاركة القطاع الخاص تكون قادرة على استيعاب الطاقات الشابة
مقومات الإيرادات غير السيادية	ضعيفة	لا يوجد مقومات وخطط وسياسات لدى الحكومة لرفع حصيلة الإيرادات غير السيادية	ضرورة وضع خطط استثمارية مستقبلية وتدريب كفاءات ادارية من اجل النهوض بالإيرادات غير السيادية
تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية	متوسطة	الاتفاقيات الدولية تحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنه السلطة الوطنية الفلسطينية	ضرورة عقد اتفاقيات وشراكات بين الحكومة الفلسطينية و دول الجوار في مشاريع حيوية وتمكين المنتجات الفلسطينية من العبور الى الاسواق العالمية
المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية	عالية جدا	الاحتلال والاتفاقيات السياسية تعبير اكبر المعوقات في مزاوله الدولة للنشاط الاقتصادي	ضرورة حشد الجهود الدولية لمنع ممارسات الاحتلال التي تعيق النشاط الاقتصادي وتحقيق المصالحة الوطنية واعادة النظر في اتفاقية باريس

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب باللغة العربية

القرآن الكريم

أبو احمد، رضا، **المالية العامة**، البصرة، الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة، 2002.

أبو حمد، رضا، **الخصخصة وإمكانيات تطبيقها في العراق**، جامعة الكوفة، 2004.

احمرو، إسماعيل حسين، **"المحاسبة الحكومية من التقليد إلى الحداثة"**، دار المسيرة، عمان، 2003.

إلهامي، محمد عادل والسقا، السيد أحمد، **"المحاسبة الحكومية والمحاسبة الاقتصادية القومية"**، المكتبة العصرية، المنصورة، 2007.

الأيوبي، محمد عمر، **"المالية العامة"**، غزة، 2001.

بدوي، محمد عباس ونصر، عبد الوهاب، **"المحاسبة الحكومية والقومية بين النظرية والتطبيق"**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2009.

بشور، عصام، **المالية العامة والتشريع المالي**، دمشق، مطبعة جامعة، 1984-1985.

البطريق، يونس أحمد، وداراز، حامد عبد المجيد، وعثمان، سعيد عبد العزيز: **"مبادئ المالية العامة"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.

تكلي، الشريف رمسيس: **الاسس الحديثة لعلم مالية الدولة**، مصر، دار الفكر العربي، 1978-1979.

الجمال، محمد رشيد و الدميري، علاء الدين، **"دراسات في المحاسبة الحكومية"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.

- الحاج، طارق، "المالية العامة"، دار صفاء، عمان، 2009.
- حردان، طاهر حيدر، "مبادئ الاقتصاد"، دار المستقبل، الطبعة الأولى، 1997.
- حشيش، عادل أحمد، "أساسيات المالية العامة: مدخل لدراسة أصول الفن المالي للاقتصاد العام"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2006.
- حماد، أكرم إبراهيم، "المحاسبة الحكومية وتطبيقاتها"، جامعة الأقصى، الطبعة الثانية، غزة، 2008.
- خطاب، عبد الله شحاته وأحمد، صالح عبد الرحمن، "الموازنة العامة والموازنة بالمشاركة مع التطبيق على الموازنة المصرية" القاهرة، 2008.
- الخطيب، خالد شحادة وشامية، أحمد زهير، "أسس المالية العامة"، الطبعة الثالثة، دار وائل، عمان، 2007.
- دراز، حامد عبد المجيد، "مبادئ المالية العامة"، الاسكندرية، الدار الجامعية، 1995.
- ذنيبات، محمد جمال، "المالية العامة والتشريع المالي"، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة، الطبعة الأولى، 2003.
- رجب، معين محمد، "اقتصاديات المالية العامة"، جمعية الاقتصاديين الفلسطينيين، غزة، 2001.
- الرماحي، نواف محمد عباس، "المحاسبة الحكومية"، دار صفا، عمان، 2009.
- سوزي، عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، ط1 منشورات الحلبي الحقوقية، ط1 2008.
- صالح الرويلي: "اقتصاديات المالية العامة"، دم. الجامعية، الجزائر 1992.
- صبيح، ماجد، وآخرون، "الاقتصاد الفلسطيني"، جامعة القدس المفتوحة، عمان، 2008.

- الصعدي، عبد الله، "علم المالية العامة"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007.
- طاقة، محمد والغزاوي، هدى، "اقتصاديات المالية العامة"، دار المسيرة، عمان، الطبعة الثانية، 2010.
- عبد الجليل، توفيق والبدور، خالد، "المحاسبة الحكومية"، جامعة القدس المفتوحة، عمان، 2009.
- عبد الحميد، عبد المطلب، "اقتصاديات المالية العامة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.
- عبد الخالق، اسامه، حوكمة المنظومة الضريبية كعامل أساسي لتنمية الحصيلة الضريبية وجذب الاستثمارات، المؤتمر الضريبي الرابع أثر الضرائب على الاستثمار في مصر والدول العربية، 2004.
- عبد الرازق، عمر، "هيكل الموازنة العامة الفلسطينية"، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية (ماس)، القدس، 2002.
- عزام، زكريا أحمد والوادي، محمود حسين، مبادئ المالية العامة، عمان، دار المسيرة، 2007.
- العلي، عادل فليح، "المالية العامة والتشريع المالي والضريبي"، دار ومكتبة الحامد، عمان، 2003.
- العمر، حسين، "مبادئ المالية العامة"، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى، 2002.
- عناية، غازي، "المالية العامة والتشريع الضريبي"، عمان، دار البيارق، 1998.
- الغفاري، أميمة عبد العزيز، "الميزانية العامة للدولة"، السعودية، ملف إلكتروني من الموقع الإلكتروني لجامعة الملك عبد العزيز
- الفار، مصطفى خليل، الإدارة المالية العامة، ط1، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2008.
- لطي، علي، "المالية العامة - تنمية المجتمع"، الجزء الثاني، مكتبة عين شمس، 1997.

مسعد، محمد فضل وآخرون، " المحاسبة الحكومية "، مكتبة المجتمع العربي للنشر، ط 1، عمان، 2009.

المليجي، إبراهيم السيد، "المحاسبة في الوحدات الحكومية"، دار الإشعاع، الإسكندرية، ط 1، 2002.

ناشد، سوزي عدلي، "الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2000.
النقاش، غازي عبد الرزاق، "المالية العامة: تحليل أسس الاقتصاديات المالية"، دار وائل، عمان، الطبعة الثالثة، 2003.

الوادي، محمود حسين وعزام، زكريا أحمد، "مبادئ المالية العامة"، دار المسيرة، عمان، 2007.

وديان، لؤي والحرب، زهير، "المحاسبة الحكومية"، دار البداية، عمان، 2010.

اليحيى، حسين وخربوش، حسن، "المالية العامة"، جامعة القدس المفتوحة، عمان، 2007.

ثانياً: الرسائل الجامعية

الخطيب، كمال أحمد، دور الإيرادات الضريبية في تمويل الموازنة العامة في فلسطين رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2006 .

الثلة، علا محمد، محددات الإيرادات العامة في فلسطين،(رسالة ماجستير)،جامعة النجاح الوطنية،نابلس،2005.

عبادي،ميساء، القروض الأجنبية ودورها في التنمية الاقتصادية المحلية،(رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية،نابلس،2001.

عبد الخالق،أسامة، حوكمة المنظومة الضريبية كعامل أساسي لتنمية الحصيلة الضريبية وجذب الاستثمارات، المؤتمر الضريبي الرابع أثر الضرائب على الاستثمار في مصر والدول العربية، 2004.

عثمان شادي، دور السياسة المالية في زيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد الفلسطيني، (رسالة ماجستير)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2004.

الهدهد، سوسن، التسرب المالي لدى خزينة السلطة الفلسطينية وعلاقته بالمستوردات غير المباشرة، (رسالة ماجستير)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، 2010.

ثالثاً: التقارير والنشرات الرسمية

إيضاحات البيان الموحد للمقبوضات والمدفوعات النقدية والمقارنة مع الموازنة للسنة المنتهية في 2008/12/31.

البيان الموحد للمقبوضات والمدفوعات النقدية للسلطة الوطنية الفلسطينية للسنة المالية المنتهية في 2009/12/31.

رابعاً: دراسات وتقارير وأبحاث منشورة وندوات

غانم، فتح الله أحمد، " أثر السياسات الإسرائيلية المصاحبة لانتفاضة الأقصى في البنية التحتية" (المؤتمر العلمي - الاقتصادية للصناعة في محافظة جنين للفترة الواقعة بين 2000-2004).

خامساً: الدوريات

القاسم، عبد الكريم، "مشكلات الجانب العملي لمقرر التربية العملية بالمناطق التعليمية بجامعة القدس المفتوحة في محافظات شمال فلسطين من وجهة نظر الطلبة المعلمين"، مجلة جامعة القدس المفتوحة، العدد العاشر، 2007.

لعمارة، جمال، "مداخل الموازنة العامة للدولة"، مجلة جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الثاني، الجزائر، 2002.

مركز الميزان لحقوق الإنسان، " الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية في موازنات السلطة الوطنية الفلسطينية"، غزة، 2002

مركز الميزان لحقوق الإنسان، (دليل الموازنة العامة)، 2002.

مقداد محمد، الكحلوت خالد، "واقع الإيرادات والنفقات الجارية للسلطة الوطنية الفلسطينية في ظل المعوقات الإسرائيلية"، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد الأول، المجلد 17، غزة، 2009.

المهايني، محمد خالد، "الموازنة العامة للدولة في سورية: الواقع والآفاق"، مجلة جامعة دمشق، العدد الأول، المجلد 16، دمشق، 2000.

سادساً: القوانين

مشروع قانون الموازنة، 2008 الى 2013. من خلال الرابط
(http://www.pmf.ps/web/guest/45، 2013).

قانون رقم [7] لسنة 1998 م بشأن تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية للسلطة الوطنية الفلسطينية. من خلال الرابط <http://www.moj.gov.ps/tashreat/law145.htm>.

قانون الضريبة الدخل رقم 8 لسنة 2011.

سابعاً: المواقع الإلكترونية

www.maannnews.net.

www.moj.gov.ps.

www.pidegypt.org.

www.pmf.ps.

تعريف الإيرادات غير السيادية:

هي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة من ملكية خاصة بها، مثال ذلك: تأجير الأراضي الزراعية التي تملكها الدولة؛ وكذلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة كمقابل لسلعة أو خدمة تبيعها، فهذه الإيرادات تكون حق للدولة ليس بصفتها السيادة وبقوة القانون وإنما من خلال كون الدولة تمارس نشاطا اقتصاديا معيناً ، وبذلك تحصل هذه الإيرادات بصورة غير جبرية.

أما الإيرادات الجبرية (السيادية) فهي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة بحكم سلطاتها بالجبر والإكراه مثل القروض الإجبارية والغرامات والضريبة وما في حكمها، أما الإيرادات غير الجبرية فلا تتوفر فيها صفة الإكراه مثل إيرادات الدولة من أملاكها (الدومين) والرسوم القروض الاختيارية.

ويمكن للدولة تفعيل إيرادات أملاكها واستثماراتها العامة وكذلك الأرباح التي تجنيها الدولة من تدخلها تدخلاً مباشراً في الفعاليات الزراعية والصناعية والتجارية والمالية لرفع إيراداتها العامة وإيجاد مصادر متجددة لها والخروج من عجز الموازنة والتقليل من الاعتماد على الإيرادات الضريبية لتمويل النفقات العامة.

القسم الأول: الخصائص الشخصية

1- الجنس:

[] ذكر [] أنثى

2- العمر:

[] 30-20 [] 40-31 [] 50-41 [] 51 فأكثر

3- المؤهل العلمي:

[] دبلوم [] بكالوريوس [] ماجستير فأعلى

5 - طبيعة عملك:

[] رئيس قسم [] مدير دائرة [] مدير عام [] غير ذلك

6- مدة الخدمة:

1-5 سنوات [] 6-10 سنوات [] 11-15 سنة [] 16 فأكثر

القسم الثاني: أسئلة الاستبانة

الرقم	الفقرة	بشكل كبير جدا	بشكل كبير	لا ادري	بشكل قليل	بشكل قليل جدا
المجال الأول: حجم الإيرادات غير السيادية بموازنة دولة فلسطين						
1	تشكل الإيرادات غير السيادية نسبة واضحة من حجم الإيرادات العامة					
2	يوجد ممتلكات عامة للحكومة تدر لها إيرادات عا ما ذو قيمة اقتصادية عالية					
3	تشكل نشاطات الحكومة الفلسطينية الاقتصادية عاملا هاما بسد عجز الموازنة					
4	تشكل الإيرادات غير السيادية مصدرا رئيس من مصادر الإيرادات العامة					
5	يمكن الاعتماد على الإيرادات غير السيادية في سد العجز القائم إذا ما تم تفعيلها					
المجال الثاني: الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية في الموازنة						
1	هناك فقرة بالموازنة توضح الإيرادات غير السيادية وحجمها ضمن تبويب الإيرادات بالموازنة.					
2	يتم الإفصاح عن الإيرادات غير السيادية وتبيان حجمها من كل أنشطة الدولة الاقتصادية في الموازنة.					
3	يمكن التعرف على الإيرادات غير السيادية ومصادرها من خلال الاطلاع على موازنة الدولة بسهولة.					
4	من السهولة بما كان الحصول على أي معلومات من وزارة المالية عن نشاط الدولة الاقتصادي الخاص بالإيرادات غير السيادية.					

الرقم	الفقرة	بشكل كبير جدا	بشكل كبير	لا ادري	بشكل قليل	بشكل قليل جدا
5	يسهل الاطلاع على شروط التعاقد بين الحكومة والمنشآت العامة أو الخاصة.					
المجال الثالث: مصادر الإيرادات غير السيادية في الموازنة						
1	تمتلك الحكومة الفلسطينية عقارات تدر لها إيرادا.					
2	تمارس الحكومة الفلسطينية النشاط الاقتصادي الصناعي.					
3	لدى الحكومة الفلسطينية مشاريع خدماتيه تعود بإيرادات للخرينة.					
4	تملك الحكومة الفلسطينية استثمارات في مشاريع اقتصاديه حيوية بدول الجوار.					
5	تملك الحكومة الفلسطينية نسبة من اسهم الشركات المشغلة لحق الامتياز.					
المجال الرابع: مقومات الإيرادات غير السيادية						
1	لدى الحكومة خطط استثمارية مستقبلية للنهوض بالإيرادات غير السيادية.					
2	مقومات الاقتصاد الفلسطيني المختلفة تشكل أرضيه خصبه للاستثمار العام من قبل الحكومة والمشاركة بالنشاط الاقتصادي.					
3	تتوفر لدى الحكومة الكفاءات الإدارية والمالية القادرة على إدارة استثماراتها ومزاوتها للنشاط الاقتصادي بشكل مجدي.					
4	يوجد بالمناطق الفلسطينية موارد طبيعيه يمكن استغلالها من قبل الحكومة في نشاطها الاقتصادي.					
5	الوضع السياسي في فلسطين يحفز على الاستثمار.					

الرقم	الفقرة	بشكل كبير جدا	بشكل كبير	لا ادري	بشكل قليل	بشكل قليل جدا
المجال الخامس: تأثير الاتفاقيات الدولية على الإيرادات غير السيادية						
1	الاتفاقيات الدولية تقيد النشاط الاقتصادي للحكومة الفلسطينية.					
2	شروط المساعدات الدولية المقررة باتفاقية السلام لا تشجع على الاستثمار من قبل الحكومة.					
3	تعقد الحكومة الفلسطينية اتفاقيات وشراكات مع دول الجوار في مشاريع حيوية بالمنطقة.					
4	يتم تخصيص جزء من مساعدات الدول المانحة لتمويل المشاريع الاقتصادية التنموية.					
5	تفرض الاتفاقيات الدولية الاقتصادية قيود على الحكومة الفلسطينية بمجال الاستثمار.					
المجال السادس: المعوقات التي تحد من دور الإيرادات غير السيادية في تمويل الموازنة						
1	يعتبر الاحتلال الإسرائيلي عائقا لتطور الاقتصادي الفلسطيني بشكل عام.					
2	اتفاقيه السلام وخصوصا بشقها الاقتصادي (اتفاقيه باريس) تحد من حرية الحكومة في مزاوله النشاط الاقتصادي.					
3	تعيق ندرة الموارد الطبيعية مزاوله الدولة لأي نشاط اقتصادي					
4	تحد التشريعات والقوانين من ممارسة الدولة للنشاط الاقتصادي.					
5	سيطرة الاحتلال على المعابر والتحكم بالواردات والصادرات الفلسطينية يشكل عائقا أمام الحكومة من مزاوله النشاط الاقتصادي.					

- يرجى ذكر أي ملاحظة تريد إضافتها والتي قد أغفلتها الاستبانة أو لم يعطها الباحث حقها من وجهة نظرك.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

شاكراً لكم حسن تعاونكم

الباحث: هارون ابو وهدان

ملحق (2) المحكمين

1. د نضال عبد الغفور مدير جامعة القدس المفتوحة طوباس تخصص مناهج وطرق تدريس.
2. أ.د عبد الكريم القاسم رئيس بلدية طمون تخصص ادارة تربوية.
3. د. مفيد ابو زنت عضو هيئة تدريس جامعة القدس المفتوحة طوباس تخصص تجارة.
4. د. احمد بشارت عضو هيئة تدريس جامعة القدس المفتوحة طوباس تخصص لغويات.

**An- Najah National University
Faculty of Graduates Studies**

**The Role Non-Sovereign Revenues in the
Financing Palestinian National Authority
Budget and Ways to Activate**

**By
Haroon Khalid Abdel Raheem Abu Wahdan**

**Supervised by
Dr. Ghassan Daas**

**This Thesis is Submitted in Partial Fulfillment of the
Requirements for the Degree of Master of Taxation Disputes,
Faculty of Graduate Studies, at An-Najah National University,
Nablus, Palestine.**

2014

**The Role Non-Sovereign Revenues in the Financing Palestinian
National Authority Budget and Ways to Activate**

By

Haroon Khalid Abdel Raheem Abu Wahdan

Supervised by

Dr. Ghassan Daas

Abstract

This study aims to shed light on the non-sovereign revenues as one of the Palestinian public budget revenues, and to find out the contribution of these revenues in the Palestinian public budget. Moreover, it aims to know more about the sources of the Palestinian budget funding.

The analysis of the collected data depends on the analytical and descriptive analysis that will enable studying and describing the current situation of non-sovereign revenues. To do so the data collection tool was developed as a questionnaire, which distributed to the employees in the Ministry of Finance. In addition, it depends on analyzing the public revenues of the Palestinian Government budget during the last five years concerning the budget and public revenues.

The study consists of five chapters as follows:

The first chapter discusses the study introduction, its importance, methodology and limitations.

The second chapter describes the theoretical framework of the study, which discusses the public finance and public budget development, the public revenues main categories. In addition, it aims to recognize some public principles in the public revenues and their economic effects.

Moreover, it aims to analyze the public revenues in the budget of the State of Palestine for the years 2008-2012 according to the size of each type of revenues and its role in financing the State of Palestine budget. The questionnaire was distributed to six Palestinian areas. The distributed questionnaires were to a sample of 100 people collected, symbolized and installed on computer application, analyzed by using statistical package of social science (SPSS). The third chapter includes the study methods and procedures.

The results of the study shows low agreement on main question – “what is the role of non-sovereign revenues in the finance of the state of Palestine”?

It also shows that the non-sovereign revenues have formed 2% of the net Palestinian Public revenues. Moreover, it shows that sources of these revenues are limited in the Palestinian government budget. These revenues are not announced in details in the budget, and the Palestinian government does not have enough abilities to activate the non-sovereign revenues. The government also faces several obstacles that hinder activating the non-sovereign revenues. Israeli Occupation and the economic treaties that limit the states economic activities are on top of these obstacles. Those facts are discussed in the fourth chapter that includes analyzing the data and testing hypotheses.

Chapter five discusses the results of the study’s questions and its hypotheses. According to the study results, the following recommendations are suggested:

1. The necessity of increasing the size of the non-sovereign revenues through increasing the capital investment expenditures and improving the governmental properties.
2. The Palestinian budget and the Ministry of Finance reports should be clear and transparent and represent the size of the non-sovereign revenues.
3. It is essential for the government to make a future investment plans, training and qualifying administrative abilities of public employees.
4. Seeking treaties that help Palestinian products inter international markets to overcome deficiency in the commercial scale.
5. Gathering all international efforts against collective sanctions that Israel uses to get political concessions.